Tel.: 2741235-2741272 MAJALLAH RNI No.(U.P. ARA/2000/2341)
Fax : 0522-2741221-2741231 Regd. No. LW-NP/64/2003 To 2005
AL-BAAS-EL-ISLAMI
(Vol.50, Issue-6) April 2005 (Monthly)

إصدارات جديدة :

أضواء على

الفقه الإسلامي

وَمَكَانَةُ الاجْتِهَادِ مِنْهُ

تأليف

محمد الرابع الحسني الندوي

دار القلم

دمشق

Printed and Published by ATHAR HUSAIN on behalf of Majlis-e-Sahafat-wa-Nashriyat (Deptt. of Journalism and Publ...
...Marg, Lucknow, U.P.

المجلد الخمسون

شعارنا الوحيد إلى الإسلام من جديد

البعث الإسلامي

مجلّة اسلاميّة شهريّة جامعة

العدد السابع : ربيع الثاني ١٤٢٦هـ، مايو ٢٠٠٥م

المرأة وقضية الحجاب

تداول السلطة في الإسلام

الشريعة تبنى الحضارة

حول التفسير العلمي للقرآن الكريم (الجواهر) للجوهري

تصدرها مؤسسة الصحافة والنشر ندوة العلماء ص.ب ٩٣ لكناؤ (الهند)
Albaas-el-Islami Nadwatul Ulama, P.O.Box 93, Lucknow U.P. (India)

بسم الله الرحمن الرحيم

انشاها :
فقيد الدعوة الإسلامية الأستاذ محمد الحسني -رحمه الله تعالى-
في عام ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م

البعث الإسلامي

مجلة إسلامية شهرية جامعة

رئاسة التحرير

سعيد الأعظمي واضح رشيد الندوي

العدد السابع : ربيع الثاني ١٤٢٦هـ - مايو ٢٠٠٥م

ندوة العلماء

تأسست ندوة العلماء و دار العلوم التابعة لها على مبدأ التوسط والاعتدال ، والجمع بين القديم الصالح والجديد النافع ، وبين الدين الخالد الذي لا يتغير. والعلم الذي يتغير ويتطور ويتقدم ، وبين طوائف أهل السنة التي لا تختلف في العقيدة و المنصوص ، و قامت من أول يومها على الإيمان بأن العلوم الإسلامية علوم حية نامية ، و أن منهاج الدراسة خاضع لناموس التغير و التجدد ، فيجب أن يتناوله الإصلاح و التجديد في كل عصر ومصر، وأن يزاد فيه ، ويُحذف منه بحسب تطورات العصر ، و حاجات المسلمين و أحوالهم .

(أبو الحسن علي الحسني الندوي)

ALBAAS-EL-ISLAMI
C/o NADWATUL ULAMA
P.O. Box : 93, LUCKNOW
Pin : 226 007 (INDIA)
Ph.: 0522-2741235

المجلد الخمسون

المراسلات
البعث الإسلامي
مؤسسة الصحافة والنشر
ص.ب ٩٣ - لكناؤ (الهند)

العبقري المطلوب !

العبقري العصامي الذي يأخذ من علوم الغرب ما تفتقر إليه أمته وبلاده ، ويعلمه ويقضي عن كل ما يأخذه من الغرب غبارا لصق به في القرون المظلمة ، ثم يعيد قراءة على الدين ، وفي حالة توتر أعصاب وقلق نفوس ، يأخذ العلوم الحديثة مجردة من روح الإلحاد والعداء للدين ، ومن النتائج الخاطئة ، ويطعمها بالإيمان بفاطر الكون ومدبره ، ويستنتج منها نتائج أعظم وأوسع وأعمق وأثمر مطابقة للإسلام مما توصل إليه أساتذتها الغربيون .

العبقري العصامي الذي لا ينظر إلى الغرب كإمام وزعيم خالد ، وإلى نفسه كمقلد وتلميذ دائم ، إنما ينظر إلى الغرب كزميل سبق ، وكقرين تفوق في بعض العلوم المادية والمعاشية ، فيأخذ منه ما فاته من التجارب ، ويفيض عليه بدوره ما سعد به من تراث النبوة ، ويعتقد أنه إن كان في حاجة إلى أن يتعلم من الغرب كثيراً ، فالغرب في حاجة إلى أن يتعلم منه كثيراً ، وربما كان ما يتعلمه الغرب منه أفضل مما يتعلمه هو من الغرب ، ويحاول أن ينهج – بذكائه وجمعه بين حسنات الغرب والشرق ، وقوى الروحانية والمادية – منهجاً جديداً يجدر بالغرب تقليده وتقديره ، ويضيف إلى المدارس الفكرية ، والمناهج الحضارية مدرسة جديدة تستحق كل عناية ودراسة وتقليد واتباع .

هذا هو العبقري العصامي الذي لا يزال مفقوداً في صفوف القادة و الزعماء في العالم الإسلامي على كثرتهم وتنوعهم ، وهذا هو العملاق حقا الذي يبدو في جانبه القادة المقلدون المطبقون صغارا متواضعين كالأقزام .

(سماحة العلامة الندوي رحمه الله)

الاشتراكات السنوية

- في الهند
  بالعملة الروبية ٢٠٠/٠٠
  ثمن النسخة : ٢٠/روبية
- في العالم العربي
  وفي جميع دول العالم :
  ٤٠/دولارا بالبريد العادي
  ٥٠/دولارا بالبريد الجوي

***

المجلة غير ملتزمة بكل فكر ينشر فيها

عنوان المراسلات

تُرسل الاشتراكات بالشيك باسم : "البعث الإسلامي" (ALBAAS-EL-ISLAMI)

وذلك بالعنوان التالي :

مكتب البعث الإسلامي
(مؤسسة الصحافة والنشر)
ندوة العلماء ،
ص.ب ٩٣ لكناؤ (الهند)
ALBAAS-EL-ISLAMI
C/o. NADWATUL-ULAMA
P.O.Box : 93, LUCKNOW (U.P.)
Pin : 226 007 (INDIA)

***

محتويات العدد

■ **الافتتاحية** :

سعيد الأعظمي الندوي ٣

الشريعة تبني الحضارة

■ **التوجيه الإسلامي** :

د/محمد بن سعد الشويعر ٨

المرأة وقضية الحجاب

الأستاذ أشرف شعبان ابو أحمد ١٥

تداول السلطة في الإسلام

أ.د.محمد السيد علي بلاسي ٣٠

حول التفسير العلمي للقرآن الكريم "الجواهر" للجوهري

■ **الفقه الإسلامي** :

فضيلة الشيخ عتيق أحمد القاسمي ٣٨

الاجتهـــــاد

فضيلة الشيخ العلامة شهاب الدين الندوي ٤٨

نظرة على أهمية العلوم الطبيعية في ...

الأستاذ محمد غياث الدين تعلقدار ٥٦

جراحة التجميل من منظور الفقه الإسلامي

■ **دراسات وأبحاث** :

الأستاذ محمد نعمة الله محمد إدريس الندوي ٦٣

ملامح إسلامية في شعر شوقي

الأستاذ حسيب الرحمن مجيب الرحمن ٦٩

الانتحالات الشعرية

■ **من الطب الحديث** :

الدكتور إبراهيم الراوي ٨٠

سرطان عضو الكبد

■ **مع القضية الفلسطينية** :

الدكتور محمد حسين خان الندوي ٨٣

اربعة أعوام على انتفاضة الأقصى المباركة

■ **أخبار اجتماعية وثقافية** :

الأستاذ محمد وثيق الندوي ٩٠

مكتب رابطة الأدب الإسلامي العالمية لشبه القارة

" " " ٩٢

ندوة علمية بعنوان : الدعوة الإسلامية والمدارس الإسلامية

" " " ٩٤

ندوة علمية دينية في كلية الصفا في بلدة دمريا غنج

" " " ٩٥

ملتقى حول : "مفهوم السياسة في الإسلام"

■ **ندوة أدبية في جامعة عليكراه الإسلامية** :

قلم التحرير ٩٦

ندوة أدبية في قسم اللغة العربية وآدابها

■ **جولة في مدارس الهند** :

قلم التحرير ٩٧

جولة في المدارس الإسلامية في غربي اترابراديش

■ **إلى رحمة الله تعالى** :

قلم التحرير ٩٨

الشيخ محمد يعقوب الندوي ، في ذمة الله تعالى

" " " ٩٩

الشيخ أكبر علي الندوي ، في ذمة الله تعالى

الافتتاحية :

الشريعة تبني الحضارة

الشريعة وإن كان معناها في لغة العرب : مورد الماء الذي لا انقطاع له ، وهو المعين الذي يشرعه الناس ويشربون منه ، ويستقون بصورة مستمرة ، والتشريع إيراد الإبل أو الماشية شريعة الماء المعين ، وبذلك كانت الشريعة في المصطلح الديني ذلك المعين العذب من الأحكام والقواعد والمبادئ والأسس والحدود التي تتميز بصفة الخلود والكمال والاستمرارية ، التي لا غنى عنها للإنسان أفراداً وجماعات ، وباختلاف الأزمنة والأمكنة ، والعصور والأجيال ، فهي شاملة بمكتملة النمو ، شاملة متكاملة باقية تامة يلجأ إليها البشر في جميع شئون حياته ، ظاهرة وباطنة ، فردية وجماعية ، مادية ومعنوية ، وعلاقة بالناس وعلاقة بالله ، ليس فيها نقص ولا عيب ، ليس فيها عوج ولا زيغ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِيْ أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ * وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجَا * قَيِّماً لِيُنْذِرَ بَأْساً شَدِيْداً مِّنْ لَدُنْهُ * وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِيْنَ * الَّذِيْنَ يَعْمَلُوْنَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً مَّاكِثِيْنَ فِيْهِ أَبَداً ﴾ من هنالك كانت الشريعة مما يحتاج إليه الناس بوجه دائم ، ولا يستغنون عنها في أي حال من الحياة أو بعد الموت ، فإنها تغطي جميع القضايا والمشكلات والاحتياجات ، وتشمل جميع التفاصيل التي تتصل بأمور الحياة الدنيا ومستقبليات الآخرة ، ومن هنالك كان الكمال صفة الشريعة المتميزة وكانت نعمة أتمها الله سبحانه على عباده ؛ فقال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ * وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِيْ * وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيْناً ﴾

فشريعة الإسلام عامة، أنزلها الله بطريق الوحي على قلب رسول الله ﷺ؛ فهي: ﴿ فِطْرَةَ اللهِ الَّتِيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا * لاَ تَبْدِيْلَ لِخَلْقِ اللهِ * ذٰلِكَ الدِّيْنُ الْقَيِّمُ * وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُوْنَ ﴾ وإنها لا تختص بقوم دون قوم، ولا بأرض دون أرض، ولا بزمن دون زمن، ولكنها شريعة الناس جميعاً، وشريعة الأرض بكاملها، شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، وشريعة العصور والأزمان كلها، إنها تنظم الحياة والأسر والبيوت والأحوال الشخصية والعائلية والسياسية والاقتصادية والمدنية كلها، وتتناول العلاقات الفردية والجماعية والدولية، وتوطدها على أساس الإيمان والعقيدة، فهي الشريعة الإلهية والنظرية التي لا تقبل أي تغيير أو تطوير أو تعديل أو نقص وزيادة، مهما تغيرت الأحوال وتبدلت الأوضاع وتطور العلم والإنسان، خلقها الله سبحانه وصنعها بحكمته وعلمه جل وعلا، فأنى يتبدل خلق الله وقد صرح بذلك قائلاً: ﴿ لاَ تَبْدِيْلَ لِخَلْقِ اللهِ ﴾، وقال: ﴿ صُنْعَ اللهِ الَّذِيْ أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾، وقال: ﴿ بَلَى * وَهُوَ الْخَلاَّقُ الْعَلِيْمُ * إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً * أَنْ يَقُوْلَ لَهُ: كُنْ * فَيَكُوْنُ * فَسُبْحَانَ الَّذِيْ بِيَدِهِ مَلَكُوْتُ كُلِّ شَيْءٍ * وَإِلَيْهِ تُرْجَعُوْنَ ﴾.

شريعة الله تعالى تابعة لنظام متقن دقيق دائم، وضعه الله سبحانه وتعالى لمصلحة الكون والإنسان والحياة فليست الشريعة إلا قانوناً محكماً يبلغ من الكمال والدقة بحيث لا يكاد يتصوره العقل البشري، ولا يبلغ إلى مداه، وذلك لتنظيم الحياة من جميع نواحيها وعلى كل مستوى، وسواء في حالة السلم أو الحرب أو الصحة أو المرض، بل في جميع الأحوال التي يعيش فيها الناس أو يطرأ عليهم نتيجة للأوضاع والظروف.

من هنا يتبين جلياً دور الشريعة الإسلامية في بناء الحضارة الإنسانية التي توفر للإنسان قواعد ثابتة في مجال إسعاد الحياة والعيش

في ظل من الأمن والرفاهية والسلام، تحت ذلك الدستور الخالد الذي وضعه الرب تبارك وتعالى ليتفق مع طبيعة البشر في جميع الأحوال والقضايا، ويتيح له فرصة دائمة لعمارة الأرض، وبناء مجتمع صالح يرتبط فيه كل فرد مع آخر على أساس من النصح والبر والإيثار، حتى تتوطد دعائم الأخوة الإيمانية وترتفع منارتها شامخة عالية، بين الشعارات الرائفة والنظريات الكاذبة التي تجمع المجموعات البشرية على أسس متزعزعة من المصالح السياسية والاجتماعية الموقتة، وسرعان ما تتغير فيها الشعارات مع تغير مصدر المصالح والمنافع، وتتحول النظريات إلى هتافات جوفاء تطلق لاستغلال محلي، وكسب تأييد شعبي لسياسة انتهازية لا قرار لها.

بإزاء حضارة الإسلام ظهرت فلسفات حضارية كثيرة ولكنها فشلت في توفير التميزات الحضارية التي لا يستغني عنها الإنسان في أي حال، بل الواقع أنها انحرفت بها الطرق في البحث عن الأسس الأصلية الطبيعية التي يقوم عليها صرح الحضارة الإنسانية، وضلت في المتاهات التي أعجزتها عن التوصل إلى الطريق الحقيقي الأوسع الذي يؤدي إلى الأمن والسعادة والهدوء والطمأنينة ويؤهل المرء للقيام بعبء الخلافة وبأداء مسئوليتها بالجد والأمانة، وتطبيق الأحكام الشرعية على الحياة والمجتمع.

إن الحضارة التي تبنيها الشريعة الإسلامية تتميز بعنصر التقوى الذي يكون صبغتها الغالبة الثابتة في جميع الشئون والظروف، والأوضاع الحضارية، فالتقوى هي المقياس الأصيل لهذه الحضارة، وعليها يتوقف عناؤها وشمولها وخلودها وهي التي تجعل كل من ينتمي إليها عزيزاً كريماً، ويتعارف المسلمون كلهم على أساسها، ولقد أشار إلى ذلك المعنى الله سبحانه وتعالى في سورة الحجرات؛ فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَّأُنْثَى * وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوْباً وَّقَبَائِلَ * لِتَعَارَفُوْا * إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ * إِنَّ اللهَ عَلِيْمٌ خَبِيْرٌ ﴾ فمن

ثم كانت التقوى هي الميزان المستقيم الذي يوزن به الناس على اختلاف أجناسهم وألوانهم وتعدد قبائلهم وعشائرهم، وتباين ديارهم وأوطانهم، وهي ميزان الحضارة، وميزان الاجتماع، وميزان الشرف والفضيلة للإنسان (لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي إلا بالتقوى).

فإذا كانت الشريعة الإسلامية هي التي تبني الحضارة فمن شأنها أن تتميز بالكمال والدوام والسمو، وتعين الطريق الواضح للفرد والجماعة، وتربط الإنسان بالإنسان برباط إيماني وثيق، وتجمعهم على المثل العليا وعلى الطاعة لله والرسول الحبيب ﷺ، ثم تربطهم جميعاً برباط الحب لله تعالى والإنابة إليه في جميع الأحوال والمشكلات والالتجاء إليه لدى كل حاجة، وقد قامت هذه الحضارة في فجر التاريخ الإسلامي أيام الخلافة الراشدة وبعدها، وفي فترات مختلفة وأمكنة متعددة؛ وعمت آثارها في المجتمعات البشرية، وعاش الناس حياة سعيدة نزيهة كريمة لا غبار عليها.

إن رجعة إلى الوراء تعطينا صورة مكرورة لحضارات قديمة ركزت نشاطاتها كلها في تحت الجبال بيوتاً وتحويل الحجارة أوثاناً ومعابد، وفي إيجاد فنون ساحرة وأشكال مغرية، وإقامة متاحف وسدود، وتمثيل مشاهد من الأفراح والأتراح، وتصوير للعيش في البدو وأيام المجاعة والفقر، وأشكال للسخرة والظلم والعدوان واستهانة قيمة الإنسان، و وضعه موضع البهائم، والتفرج على أعمال الدعارة والفحشاء، وإتاحة الفرص للعبث بالدم الإنساني، وما إلى ذلك من فنون خبيثة للعب بكرامة البشر والسخرية من القضاء والقدر.

هناك نماذج كثيرة لحضارات عالمية ومحلية وعلى مستويات شعبية، ولكنها لم تلبث أن بادت وانهارت، وعادت أسطورة يحكيها الأبناء عن الآباء لمجرد التسلية وإزجاء الوقت أو لجلب النوم، وهي

ليست إلا مجموعة من عادات وتقاليد ورسوم وآثار، دون أن يكون لها دور في مجال التوجيه والتربية، وبناء الإنسان، وتكوين المجتمع، وإسعاد الحياة، ذاك أنها صنعة إنسانية مرتجلة لا قرار لها، ولا رسالة لها، حتى في المجتمعات التي نشأت فيها: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ * فَيَذْهَبُ جُفَاءً * وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ * فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ ﴾.

إن حضارة الإسلام نتيجة لتعاليمه الراسخة وإشاراته الواضحة وأهدافه البناءة العالية، إنها ليست نتيجة فلسفة مادية، أو نظرة موقتة، ليست كحضارة الإغريق أو اليونان، وحضارات بابل ونينوى، وليست كحضارة فرعونية غارقة في القدم ولا حضارة هندية ذات أصنام وأوثان، وليست كحضارة غربية تلعب دوراً ذا أهمية في هدم السلوكيات وتدمير المعنويات، وزعزعة بناء الإنسان وصرفه عن وجهته، وشغله بما لا يعود عليه بنفع، والانحراف به عن جادة السعادة والكرامة، و وضعه في تلوثات فكرية وأمراض عقلية، وعاهات جسمانية.

هذه الحضارة إنما قامت بتوجيه الشريعة الإسلامية وسارت في ضوئها نيرة مشرقة نحو مستقبل باسم، أفاضت على العالم أنواراً زاهيةً، وأسبغت على الإنسان نعماً ظاهرةً وباطنةً، وأكرمته بنعمة القيادة والهداية في ضوء العلم والإيمان، وعلى قواعد الأمر والنهي، ورفع شأنه على أساس الخيرية والوسطية، يوم أعلن عن ذلك رب العزة والجلال؛ فقال في محكم كتابه: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ * تَأْمُرُوْنَ بِالْمَعْرُوْفِ * وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ * وَتُؤْمِنُوْنَ بِاللهِ ﴾ وقال: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُوْنُوْا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ * وَيَكُوْنَ الرَّسُوْلُ عَلَيْكُمْ شَهِيْداً ﴾. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

سعيد الأعظمي
١٤٢٦/٧/٨هـ

التوجيه الإسلامي :

المرأة وقضيّة الحجاب

(٢)

بقلم : الدكتور محمد بن سعد الشويعر
(رئيس تحرير مجلة "البحوث الإسلامية" - الرياض)

في الحلقة الأولى من هذا الموضوع ما عرضته ما هو إلاّ من باب الحكمة القائلة : خاطبوا الناس بما يعرفون حتى لا يكذّب الله ورسوله ، وإنّ من طريقة رسول الله ﷺ عند ما جاءه شابّ يطلب منه أن يأذن له في الزنا ، ولمّا همّ به الصحابة أومأ إليهم فتركوه ثم قال للشابّ : ماذا حُلْتَ ؟ فأعاد السؤال : فأجابه الصادق الأمين : أتحبّه لأمك ؟ قال : لا ، قال : لأختك ؟ قال : لا .. فما زال يعدّد عليه محارمه ، وهو يقول : لا ، فقال له ﷺ : النّاس كذلك .. وهذا جواب مقنع .

ولما كان ربّنا سبحانه ، وهو الأعلم بطباع عباده ؛ قال : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُوْدُ وَلاَ النَّصَارَى * حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ (البقرة/١٢٠) ، فإن منهجنا غير منهجهم ، وشرعنا غير ما هم عليه ، وخير ما أجده مقنعاً لمن يريد الوصول للحقيقة ، أن أورد سؤالاً وجوابه ، و رد لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في "نور على الدرب" الشريط ؛ رقم/٧٣ ، لسائلة من جمهورية مصر العربية تقول فيه السؤال الثالث :

س : هل فكرة الحجاب غلط ، وما رأيكم في زوج ينهى زوجته عن الحجاب ؟

ج : فأجاب سماحته بإيضاح وافٍ ، كما يبين من آخر الجواب قائلاً : الحجاب فيه تفصيل : أمّا كونها تستر شعرها وبدنها كلّه ، إلاّ

الوجه والكفّين ، فهذا لازم عند أهل العلم .. وهكذا القدمان عند جمهور أهل العلم ، سترهما عن الرجال .

هذا ليس محلّ خلاف ، تستر شعرها وبدنها وصدرها وجميع بدنها حتى القدمين ، هذا واجب على النّساء عن جميع الرجال الأجانب ، ما عدا الوجه والكفّين للخلاف .

لكن الصواب والذي عليه جمهور العلماء : أن الواجب عليها تغطية الوجه ، لأنّه عنوان المرأة : جمالاً ودمامةً .

لقول الله سبحانه : ﴿ وإذَا سَأَلْتُمُوْهُنَّ مَتَاعاً * فَاسْأَلُوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ * ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوْبِكُمْ وَقُلُوْبِهِنَّ ﴾ (الأحزاب/٥٣) ، ولم يستثن الله سبحانه : الوجه لا غيره ، وإن كان بعض أهل العلم قد قال : إن الوجه واليدين ليسا بعورة ، إذا كان الوجه ليس فيه ما يدعو إلى الفتنة من كحل أو زينة أخرى ، وكذا الكفّان .. أما القول الآخر وهو الأرجح فإنه يجب سترهما عن الأجانب .

والأدلة على هذا القول كثيرة ، لأنّ الوجه : زينة المرأة وعنوانها ، جمالاً ودمامةً ، فالواجب ستره إلا من المحارم ، أو الخاطب الذي يريد أن ينظر إليها .

فالرسول أذن للخاطب أن ينظر ، أمّا ما سوى ذلك فالواجب ستر الوجه والكفّين حذراً من الفتنة .. ومن الأدلة على هذا قوله سبحانه : ﴿ وإذَا سَأَلْتُمُوْهُنَّ مَتَاعاً * فَاسْأَلُوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ (الأحزاب/٥٣) ، وإن كانت الآية في أزواج الرسول الكريم ﷺ ، فالحكم عامّ ، إلا بدليل يخصّهن ، ولأن العلة عامّة : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوْبِكُمْ وَقُلُوْبِهِنَّ ﴾ .. فإذا كان أطهر لقلوب زوجات النبيّ الكريم فغيرهن أحوج إلى ذلك .

لأن أزواج النبي الكريم ﷺ ، أتقى لله ، وأكمل إيماناً ممّن

بعدهنّ ، وإذا كان الحجاب أتقى لأزواج النبي الكريم عليه الصلاة والسلام وأطهر للقلوب ، فما بعدهن في أشدّ الحاجة إلى ذلك . ولأن الربّ سبحانه لم يستثن فلم يقل إلا الوجه والكفين ، بل أطلق .. وهكذا قوله : ﴿ وَلاَ يُبْدِيْنَ زِيْنَتَهُنَّ إلاَّ لِبُعُوْلَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُوْلَتِهِنَّ ﴾ (النور/٣١) ، ولم يقل إلا الوجه والكفّين ، بل أطلق .. وما قوله في أول الآية : ﴿ إلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ ففسّره ابن مسعود : بأن المراد الملابس التي تلبسها المرأة .

وأما ما روى عن ابن عبّاس وجماعة : أن المراد به الوجه والكفّان .. فهذا محلّ نظر ، لأن بعض أهل العلم قال : إن المراد بذلك يعني قبل الحجاب ، مراد ابن عباس قبل الحجاب ، وقال آخرون : إن مراده بعد الحجاب ، وبكل حال : فإن قول ابن مسعود يعارض قول ابن عباس ، وإذا تعارض القولان : وجب تحكيم الأدلة ، والرجوع إلى الأدلة ، فالله سبحانه يقول : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِيْ شَيْئٍ * فَرُدُّوْهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُوْلِ * إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللهِ * وَالْيَوْمِ الآخِرِ * ذلِكَ خَيْرٌ * وَأَحْسَنُ تَأْوِيْلاً ﴾ (النساء/٥٩) ، ويقول سبحانه : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيْهِ مِنْ شَيْئٍ * فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ ﴾ (الشورى/١٠) ، فإذا رجعنا إلى كتاب الله وإلى حكمه ، وجدناه سبحانه يقول : ﴿ وَإِذا سَأَلْتُمُوْهُنَّ مَتَاعاً * فَاسْأَلُوْهُنَّ مِنْ وَّرَاءِ حِجَابٍ * ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوْبِكُمْ وَ قُلُوْبِهِنَّ ﴾ (الأحزاب/٥٣) ، ومن استثنى فعليه الدليل .

وهكذا قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ! قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ : يُدْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيْبِهِنَّ * ذلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ * فَلاَ يُؤْذَيْنَ ﴾ (الأحزاب/٥٩) ، والجلباب ثوب تطرحه المرأة على جسدها وبدنها للستر ، ولم يستثن من ذلك الوجه .

ثالثاً : قوله سبحانه : ﴿ وَلاَ يُبْدِيْنَ زِيْنَتَهُنَّ إلاَّ لِبُعُوْلَتِهِنَّ ﴾

الآية (النور/٣١) ، ولم يستثن شيئاً .. ومعلوم أن الوجه من الزينة ، بل هو أعظم الزينة .

فتقرّر بهذا وجوب ستر الوجه والكفّين ، حذراً من الفتنة .. وقد يحتجّ بعضهم لبعض من أجاز الوجه والكفّين بحديث ضعيف رواه أبو داؤد ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخلت عليّ أسماء بنت أبي بكر - أختها - رضي الله عنها ، زوجة الزّبير ، وعندي رسول الله ﷺ وقال : يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يُرَى منها إلا هذا وهذا ، وأشار إلى وجهه وكفّيه ، قالوا : هذا يدل على جواز إبداء المرأة وجهها وكفّيها ، والجواب عن هذا الحديث من وجوه :

الوجه الأول : أنه ضعيف لعدة علل ، الأولى : أنه لم يثبت عن عائشة ، بل هو منقطع لأنه من رواية خالد بن دربك عن عائشة ، ولم يسمع منها والحديث المنقطع لا يحتجّ به بل هو ضعيف ، الثانية : أن في إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف لا يحتجّ به عند أهل العلم ، الثالثة : أنه من رواية قتادة عن خالد بن دربك ، وهو مدلّس ولم يصرح بالسّماع من خالد ، والمدلّس إذا روى عنعنة لا يحتجّ به .

هذه ثلاث وهناك علّة رابعة : أن الحديث لم يصرّح أنه بعد الحجاب ، فقد تكون هذه القضيّة قبل الحجاب ، وقبل أن ينزل الحكم ، فلهذا لو صحّ ترك تغطية الوجه والكفّين ، لأن النّساء قبل الحجاب يكشفن عن وجوههن وكفّيهن ، هكذا كان قبل الحجاب .

وعلّة خامسة عندي أنها أيضاً وجيهة : وهي أنّه يستغرب جداً أن تكون أسماء زوج الزبير بن العوام ، وهي أكبر من عائشة قد تفقّهتْ في الدين ، وهي بنت أبي بكر الصديق ، أن تدخل على النبيّ في ثياب رقاق تُرى منها العورة ، هذا بعيد من أسماء وهو يدل

على نكارة المتن ، فهو منكر غير صحيح ، لأنّ تقواها لله وإيمانها بالله وتقدّمها في الإسلام والهجرة ، كل ذلك يقتضي أن تكون في غاية البعد عن الصّفة المذكورة .

والزّوج الذي ينهى زوجته عن الحجاب ، لا شكّ بعد هذا أنه غالط ، وقد يكون جاهلاً فيعلّم ، نسأل الله له الهداية .

لكن لا يلزمها طاعته : "إنّما الطاعة في المعروف" كما قال النبي الكريم ﷺ ، والمشكلات التي تقع بين الأسر التي لا تخالف النّصوص ، وهي عادية بين الناس ويكون حلّها باتّفاقهم لا بأس : في الأمور العادية كالمآكل والمشارب ، أو أنواع الملابس وما أشبه ذلك .. أمّا مشكلة قد جاء النصّ بإيضاحها من كتاب الله وسنة رسوله ، قد بيّنها الله أو رسوله ، فلا قول لأحد يخالف شرع الله .

فمن قال بخلاف شرع الله لا يطاع ، إنما الطاعة في المعروف : كالسّفور أو التبرج في الأسواق ، أو الوقوف مواقف التّهم أو ما أشبه ذلك .. كل هذه أمور الشرع قضى فيها ، فالواجب الالتزام بالشرع : فلا يجوز للمرأة أن تتبرج بين الرجال ، ولا يجوز لها أن تبدى زينتها وغير ذلك . ولا يجوز للرجل أن يقف مواقف التهم ..

المقصود : أنّ هذه أمور واضحة حلّها الشّرع ، وبيّنها الشرع والواجب الالتزام بالشرع .. وفق الله الجميع ، انتهى كلامه رحمه الله.

وللشيخ رحمه الله فتاوى عديدة في الموضوع ، ضمن أسئلة ألقيتْ عليه ، كما في الشريط ١٣٩/ فتوى طويلة عن سائلة من إحدى الدول العربية تقول في سؤالها : إنها متحجّبة لكن لا تغطى فمها وأنفها فما الحكم ، فأوجب ذلك عليها متشهداً : بأن الخمار ما يغطى به الرأس ، وضربه على الجيوب ، معناه على الوجه والرأس ، لأن الجيب مدخل الرأس ، والمعنى على موضع الجيب ، وذلك هو الرأس

، والوجه هو موضع الجيب ، لأنه يخرج منه الرأس ، ويبدو منه الوجه هذا هو محل التخمير .. إلى آخر ما جاء في هذه الفتوى من توضيح كالسابقة ، وبعد توضيح سماحته رحمه الله وترجيحه ، نجد أن المائلين لإبراز الوجه والكفّين ، اعتمادهم على رأي ابن عباس ، والسيوطي رحمه الله في تفسيره ، أورد لابن عباس خمسة آراء في دلالة : ﴿ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ مستنداً على رواية المحدثين لكل حالة ، هي :

١- الكحل والخاتم والقرط والقلادة .
٢- خضاب الكفّ والخاتم .
٣- وجهها وكفّاها .
٤- رقعة الوجه وباطن الكفّ .
٥- الخاتم والمَسكَةْ .

و هي نوع من الحلى .. و بمثل هذا قال : قتادة و المسور بن مخرمة ، وغيرهم (٦ : ١٧٩-١٨١) الدر المنثور .

والردّ عليهم نقول فيه : لماذا تمسّكتم برأي واحد من آرائه وتركتم الأربعة .. وهذا برهان على صواب ما قاله الشيخ عبد العزيز ابن باز في فتاواه ومن ذلك الفتوى أدناه ، تعليلاً عقلياً ونقلياً ، وشئ آخر فقد يكون ابن عباس كما ذكر بعضهم تراجع عن الوجه واليدين ، والآراء الثانية التي ذكر السيوطي بديلاً ، والرأي الأخير ينفى الأول .

♦ آداب إسلامية :

أخرج الطبراني عن سلمان عن النبي الكريم ﷺ قال : من سرّه أن لا يجد الشيطان عنده طعاماً ولا مقيلاً ولا مبيتاً ، فليسلم إذا دخل بيته ، وليسمّ على طعامه ، وعن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : إذا قام أحدكم على حجرته ليدخل ، فليسمّ الله ، فإنه يرجع قرينه من الشيطان ، الذي معه ولا يدخل ، فإذ دخلتم فسلموا فإنه يخرج ساكنه منهم ، وإذا وضع الطعام فسمّوا ، فإنكم تدحرون

الخبيث إبليس عن أرزاقكم ، ولا يشرككم فيها ، وإذا ارتحلتم دابة فسمّوا الله حين تضعون أول حلس ، فإن كل دابّة مقتعدة وأنكم إذا سمّيتم حططتموه عن ظهرها ، وإن نسيتم ذلك شرككم في مراكبكم ، ولا تبيتوا منديل الغمر معكم في البيت ، فإنها مقعد الشيطان ومضجعه ، الغمر ما تعلّق به ريح اللحم أو دسمه .

ولا تسكنوا بيوتاً غير مغلقة ، ولا تتركوا العمامة ممسيّة إذا جمعت في جانب الحجرة ، فإنها مقعد الشيطان ، ولا تفترشوا الزبالا التي تفضي إلى ظهور الدوّاب ، ولا تبيتوا على سطح غير محجور . وإذا سمعتم نباح الكلاب ، أو نهيق الحمار فاستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم ، فإنهما لا يريان الشيطان ، إلاّ نبح الكلب ، ونهق الحمار .

وعن أنس قال : أوصاني النبي الكريم ﷺ بخمس خصال قال : أسبغ الوضوء يزد في عمرك ، وسلم على من لقيت من أمّتي تكثر حسناتك ، وإذا دخلت بيتك فسلّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك ، وصلّ صلاة الضّحى فإنها صلاة الأوّابين قبلك ، يا أنس ارحم الصغير ، و وقّر الكبير ، تكن من رفقائي يوم القيامة .

وروى قتادة في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوْتاً * فَسَلِّمُوْا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ قال : إذا دخلت بيتك فسلّم على أهلك ، وإذا دخلت بيتاً لا أحد فيه فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنه كان يؤمر بذلك ، وحدثنا أن الملائكة عليهم السلام تردّ عليه .

***

تداول السلطة في الإسلام

بقلم : الأستاذ أشرف شعبان أبو أحمد
(جمهورية مصر العربية)

توفي رسول الله ﷺ دون أن يفرض أو يحدد خليفة يخلفه في قيادة الأمة وتولي زمامها ، ولو أراد لكان لإرادته كل الطاعة والقبول والرضا من سائر المسلمين ، ولكنه أراد أن يرشد الأمة عامة وهي خير أمة أخرجت للناس والصحابة خاصة ، عليهم رضوان الله ، وهم خير أجيال البشرية إلى أن من يدير شئونهم ومن يتدبر أحوالهم يكون وفق إرادتهم واختيارهم الحر ، سنة لهم ولمن بعدهم ممن يسيرون على هداه عليه الصلاة والسلام ، وقبل أن يوارى الثرى جثمانه الطاهر ثار نقاش بين المسلمين على منصب الحاكم ، إشارة لنا على عدم ترك الأمة بدون خليفة ولو لفترة وجيزة لا تتجاوز مراسم الدفن ، وقد اجتمع المهاجرون والأنصار عند سقيفة بني ساعدة ليختاروا خليفة للمسلمين ، فرشح الأنصار ، من بينهم سيد الخزرج سعد بن عبادة ، ودعا الحباب بن المنذر إلى اقتسام السيادة أو تعدد الإمارة بين المهاجرين والأنصار أي يكون هناك أميران وذلك حين قال : منا أمير ومنكم أمير ، وعرض عمر بن الخطاب ترشيح أبي بكر الصديق مؤيداً ترشيحه بحجج قوية منها أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر الصديق أن يصلي بالناس مما اعتبره عمر بن الخطاب إشارة من الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام إلى أهلية أبي بكر الصديق لأن يلي أمور المسلمين ، وأن أبا بكر هو ثاني اثنين إذ هما

في الغار، ثم تساءل في براعة: من منكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالت الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر !! فقال: ابسط يدك يا أبا بكر نبايعك فبسط يده فبايعه! ثم بايعه المهاجرون والأنصار تحت السقيفة فيما يسمى بالبيعة الأولى أو الخاصة أو الصغرى، وبايعه عامة الناس في اليوم التالي بالمسجد، والجميع كان يعرف أبا بكر من قبل إسلامه، والجميع كان يعرف مآثره وفضائله وماذا قدم للإسلام فلم يكن أبو بكر بالشخص مجهول الهوية الذي جاء إلى الحكم على رأس دبابة أو انقلاب عسكري أو على أشلاء جثث الضحايا من المعارضين له أو بمساعدة دولة أجنبية ولم يكن بالشخص الذي نسبت إليه بطولات وهمية وأعمال زائفة لفرضه على الناس، ولم تلصق به أو تنسب إليه أي من الألقاب لتقديسه أو تأليهه من قبل الشعب، وعلى الرغم من مبايعة غالبية المسلمين لأبي بكر الصديق خليفة لهم، إلا أنه كانت هناك آراء معارضة لاختياره، فبعض المسلمين أن يبايعه والبعض الآخر بايعه بعد فترة طويلة دون أن ينعت هذا المعارض أو ذاك بأنه متآمر أو مخرب للنظام أو غيرهما من النعوت التي يوصف بها المعارضون لنظام الحكم.

وقبيل وفاة أبي بكر الصديق دعا الناس إلى اختيار حاكم لهم يرتضون حكمه ونزاهته دون أن يفرض عليهم أحداً، غير أن المسلمين بعد أن تشاوروا في الأمر لم يستطيعوا الإجماع على إسناد الحكم إلى واحد منهم، فرجعوا إليه و وكلوه في أن يختار لهم من يرى فيه صلاحاً وخيراً للأمة، فطلب إمهاله حتى ينظر في الأمر وراح يجري مشاوراته مع أولي الأمر وكبار الصحابة من المهاجرين والأنصار معاً، فجعل يدعوهم واحداً بعد الآخر ليقف على آرائهم في هذا الأمر وليستمع إلى وجهات نظرهم خالصة دون حرج أو

مجاملة ودون أن يتأثر أحدهم برأي صاحبه، على الرغم من أن رأيه الشخصي هو أن عمر بن الخطاب هو أصلح الموجودين للخلافة لكنه ترك للأمة الحق في اختيار من يخلفه، وبعد العديد من المشاورات خرج عثمان بن عفان ليعلن على المسلمين أن الرأي قد استقر على ترشيح عمر بن الخطاب، وسألهم إذا كانوا يقبلون مبايعته فأقبل أكثرهم على بيعته ولم يحاول أحد فرض رأيه على من رفض البيعة ... (١) وعمر بن الخطاب أروع مثل وخير قدوة للحاكم الذي يجب أن يقتدي به في كل زمان ومكان فنجده: لزهده وتقشفه في الحياة يحيا كأي فرد من أفراد الرعية، يعيش نفس أوجاع وآلام شعبه، إن جاع الشعب جاع قبلهم بل ويكون أشدهم جوعاً، وإن شبع الشعب يكون آخرهم وأقلهم شبعاً، ملبسه كملبسهم لا يزيد ولو بضع سنتمترات عن ملبسهم، يعاني نفس المشاكل والأزمات التي تمر بها البلد وتعيشها الرعية، لشدته وصرامته في تطبيق ما اتخذ من قوانين وقرارات وأن تكون أسرته أشد الناس التزاماً بها فليس أحد عنده فوق القانون يحذر أفرادها بمضاعفة الجزاء إذ ما اقترف أي منهم ما نهى عنه، لحرصه على إقامة العدل يقتص من المخطئ ولو كان مسئولاً أو ولي أمر، ولنزاهته ولحفظه لمال الأمة فضلاً عن ما هو معمول به، يسن قانون من أين لك هذا؟ ويصادر أية ثروة فيها شبهة لاستغلال النفوذ من جانب ولاة الأمور أو أحد من أفراد عائلته ولو كان هذا الفرد هو ابنه، ولحرصه على رعاية شئون كل فرد من أفراد الرعية بُعد أم قرب منه يعلن نفسه مسئولاً أمام الله ﷻ ليس فقط عن الأفراد بل عن الدواب أيضاً وفي أي بقعة من أنحاء المعمورة وأن الله ﷻ سوف يحاسبه حساباً عسيراً إن فرط في هذه المسئولية، ولحرصه على حرية الرأي يشجع الرعية على نقده ومعارضته في

الرأي وتذكيره بتقوى الله وتقويمه إذا أعوج ، عمر بن الخطاب هذا كان إذا سلك درباً سلك الشيطان غيره ، عندما طعن كان شغله الشاغل آنئذ اختيار الرجل الذي يسلمه الأمانة والزمام ، واقترب المغيرة بن شعبة من عمر قائلاً : أنا أدلك عليه يا أمير المؤمنين ، إنه عبد الله بن عمر ، وهنالك انتفض عمر وقال : لا أرب لنا في أموركم إني ما حمدتها "يعني الخلافة" فأرغب فيها لأحد من أهل بيتي ، فبحسب آل عمر أن يحاسب منهم رجل واحد ، ويسأل عن أمر أمة محمد ، ويرفض عمر أن يعهد بأمر الأمة لابنه عبد الله ، وبينما هو يعاني من الطعنات الغادرة لأبي لؤلؤة المجوسي ، نجده يرشح الستة المبشرين بالجنة ، ويكفي وصفهم بهذا لمعرفة من هم وما هي أعمالهم التي قدموه للإسلام وللمسلمين ، لم يتخذ أي منهم من الإسلام وسيلة لاعتلاء الحكم ولم يرفع شعارات براقة ولم يطلق أقوالاً معسولةً ولا وعوداً زائفةً سرعان ما تنسى وتتلاشى وتذهب مع الرياح بل قدم كل منهم أفعالاً وتضحيات ، هؤلآء هم عثمان بن عفان ، علي بن أبي طالب ، طلحة بن عبيد الله ، الزبير بن العوام ، سعد بن أبي وقاص ، عبد الرحمن بن عوف ، طلب منهم عمر بن الخطاب أن يختاروا من بينهم الخليفة بعد استشارة المسلمين ، وضم إليهم ابنه عبد الله ليكون له رأي في الاختيار على ألا يختار للخلافة ، وحدد عمر ثلاثة أيام تنتهي المشاورة خلالها ، وترك عمر الآراء تتفاعل والشورى تقول كلمتها في الرجل الذي يقود مسيرة الأمة خلفاً له ، ومات عمر واجتمع هؤلآء للمشاورة فاقترح عبد الرحمن بن عوف أن يخرج أحدهما نفسه ويتولى الذي يخرج مشاورة الناس واختيار الخليفة من بين الخمسة الآخرين ، فقبلوا ذلك المبدأ ، ثم عرض عليهم استعداده ليكون هو ذلك الشخص فقبلوا ، واستشار عبد الرحمن الخاصة

والعامة واستشار المرشحين ، فوجد إن الإجماع يكاد يكون منعقداً على عثمان أو علي ، فانحصرت الخلافة فيهما ، فاختار عثمان لكبر سنه وسهولة طبعه ، وبعد مقتل عثمان بن عفان تولى الخلافة علي بن أبي طالب ... (٢) .

لم تقم خلافة الراشدين أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب ومن بعدهما عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ، على التوارث للحكم ، ابن عن أب وأب عن جد ، ولم يعين أي منهم أحداً من أبنائه ولم يعهد بها لابن له أو لقريب له ، مع وجود هؤلآء الأبناء ، بل إن عمر نص على إخراج ابنه عبد الله بن عمر من الترشيح للخلافة حين عهد إلى أهل الشورى باختيار من يخلفه وكان عبد الله أحد أهل الشورى ومعروفاً بالتقوى والورع وقدوة في الدين والعلم ، وإنما قامت على الشورى بين خاصة المسلمين لترشيح أو انتخاب فرد أو أكثر ، ثم الاتفاق على شخص معين ومبايعة عامة المسلمين له عن رضا وقناعة دون إكراه أو إغراء ، والجميع على اختلاف المذاهب مجمعون على أن الإمامة لا يصح أن تورث ، قال الماوردي : إذا أراد الإمام أن يعهد بها فعليه أن يجهد رأيه في الأحق بها والأقوم بشروطها ، وقال ابن خلدون : وأما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينية إذ هو أمر من الله يخص به من يشاء من عباده ينبغي أن تحسن فيه النية ما أمكن خوفاً من العبث بالمناصب الدينية ، والعبث الذي يشير إليه المؤرخ الفقيه هو أن تجعل الإمامة وراثة وتصبح حكراً لأسرة أو طبقة ، وقال عبد القادر البغدادي : كل من قام بإمامة أبي بكر قال : إن الإمامة لا تكون موروثة ، وقال ابن حزم : ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لا يجوز التوارث فيه ، فنظام الحكم الوراثي غير معترف به في الإسلام

مطلقاً، ويمكن في هذا المقام أن نذكر أيضاً كدليل ثابت من القرآن الكريم على نفي الوراثة في الحكم ؛ قول الله تعالى : ﴿ وَإِذا ابْتَلَى إِبْرَاهِيْمُ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ * قَالَ : إِنِّيْ جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً * قَالَ : وَمِنْ ذُرِّيَّتِيْ * قَالَ : لاَ يَنَالُ عَهْدِيْ الظَّالِمِيْنَ ﴾ (البقرة/١٢٤) فهذا هو عصر الخلفاء الراشدين عصر الخلافة الصحيحة الشرعية أو الكاملة وهي الإمامة التي ينطبق فيها الواقع على المثال ... (٣) .

وحينما يرفض البعض تحديد مدة معينة لبقاء الحاكم في الحكم ويرون باستمرار الحاكم في الحكم ما طال الله في عمره وكان قادراً على مباشرة عمله ولم يأت بما يستوجب عزله ، ويستدلون على رأيهم بأن الخلفاء الراشدين الذين هم القدوة في معرفة نظام الحكم الإسلامي وقد أمرنا الرسول الكريم ﷺ أن نتبع سنتهم ونعض عليها بالنواجذ ، لم يحدث أن اختير أحد منهم لمدة مؤقتة بل بقوا في الإمارة مدى الحياة ، ولم يخطر ببال أحد منهم ولا ممن عاصرهم أن يستفتوا الأمة في بقائهم على منصبهم بعد فترة من الزمن ، كما جرت الأمور فيما بعد على أن يبقى الخليفة في منصبه مدى حياته ما لم يرغب هو في اعتزال المنصب أو ما لم يعزل من منصبه لسبب ما ، كما يؤكدون بأنه ليس ثمة نصوص صريحة توجب أن يكون الخليفة في منصبه إلى وفاته ، ولكن إجماع الأمة على ذلك يقوم مقام النص لأن الإجماع يكون من مصادر الشريعة الإسلامية ، كما يرون أن تحديد مدة لبقاء الحاكم في الحكم مخالف لما هو عليه المسلمون وإنه من محدثات الأمور المبتدعة وكل بدعة ضلالة ، وأن بقاء الخليفة في منصبه إلى وفاته يؤدى إلى استقرار أمور الأمة ويحول دون الخلاف في شخص الخليفة أو التنافس على منصب الخلافة ... (٤) يرى البعض الآخر خلاف ذلك فيرون إننا قبل أن نؤمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين

أمرنا أن نتبع سنة النبي الكريم ﷺ التي هي الأصل الثاني في الإسلام وهي مع كتاب الله المرجع عند التنازع والاختلاف ، وفي حديث العرباض المذكور : "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين" إلخ ، فقدم سنته ﷺ ، وسنة الرسول الكريم ﷺ كما هو معلوم : قول وفعل وتقرير ، وأفعاله خاصة لا تفيد الوجوب بذاتها ، بل تدل على مجرد المشروعية والإباحة ، ما لم ينضم إليها دليل آخر يدل على الاستحباب والوجوب ، ولهذا رأينا من الخلفاء الراشدين من يخالف سنته الفعلية عليه الصلاة والسلام إذا رأى المصلحة التي روعيت في عهد النبوة قد تغيرت ، ومن ذلك أنه ﷺ قسم خيبر بعد فتحها بين المقاتلين ولم يفعل ذلك عمر بن الخطاب ﷺ ، عندما فتح سواد العراق ، حيث رأى أن الأصلح في زمنه غير ذلك ، وجادله كثير من الصحابة في ذلك ، ولا سيما أن رأي عمر يخالف ظاهر عموم الآية رقم/٤١ من سورة الأنفال ، قال تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوْا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْئٍ * فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُوْلِ * وَلِذِيْ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِيْنَ وَابْنَ السَّبِيْلِ ﴾ وقال عمر في ذلك : رأيت أمراً يسع أول الناس وآخرهم ، وقال : أتريدون أن يأتي آخر الناس وليس لهم شئ ؟! أي أنه راعى مصلحة الأجيال القادمة ، وهذا نوع من التكافل الرائع بين أجيال الأمة بحيث لا يستمتع جيل على حساب جيل أو أجيال لاحقة ، واستند عمر في ذلك إلى الآيات من رقم/٨ إلى/١٠ من سورة الحشر التي أشارت إلى قسمة الفيء بين المهاجرين والأنصار ؛ قال تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِيْنَ * الَّذِيْنَ أُخْرِجُوْا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ * يَبْتَغُوْنَ فَضْلاً مِّنَ اللهِ وَرِضْوَاناً * وَيَنْصُرُوْنَ اللهَ وَرَسُوْلَهُ * أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُوْنَ * وَالَّذِيْنَ تَبَوَّءُوْا الدَّارَ وَالإِيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ * يُحِبُّوْنَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ * وَلاَ يَجِدُوْنَ فِيْ صُدُوْرِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوْتُوْا * وَيُؤْثِرُوْنَ

عَلَى أَنْفُسِهِمْ * وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ * وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ * فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُوْنَ * وَالَّذِيْنَ جَاءُوْا مِنْ بَعْدِهِمْ * يَقُوْلُوْنَ : رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا بِالإِيْمَانِ * وَلاَ تَجْعَلْ فِيْ قُلُوْبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِيْنَ آمَنُوْا ﴾ وعلل الإمام ابن قدامة الاختلاف بين صنيع عمر وصنيع الرسول الكريم ، بأن النبي الكريم ﷺ فعل ما هو الأصلح في زمنه ، وعمر فعل ما هو الأصلح في زمنه ، وإذا لم يكن فعل الرسول "وهو جزء من سنته" ملزماً لمن بعده و وسع الصحابة أن يخالفوه لاعتبارات رأوها ، فكيف يكون فعل المسلمين من بعده ملزماً لمن بعدهم ؟ إن مجرد السوابق العملية لا تحمل صفة الإلزام التشريعي ، كل ما في الأمر أنها كانت هي المناسبة لمكانها وزمانها وحالها ، فإذا تغيرت هذه الأشياء تغير ما بنى عليها .

فموضع القدوة فيها والعبرة منها أن ننتقى من الأنظمة والتشريعات ما يصلح لزماننا وبيئاتنا وأحوالنا في إطار النصوص العامة والمقاصد الكلية للشريعة الإسلامية الرحبة ، أما الاحتجاج بالإجماع العلمي من المسلمين على عدم توقيت مدة الأمير ففي هذا الاحتجاج شئ من المغالطة ، فالإجماع الذي حصل يفيد شرعية استمرار مدة الأمير مدى الحياة ، وهذا لا نزاع فيه ، أما الأمر الآخر وهو التحديد أو التوقيت ، فلم يبحثوا فيه ، بل هو مسكوت عنه ، وقد قالوا : لا ينسب إلى ساكت قول ، فلا يجوز أن ينسب إليهم في هذه القضية إثبات ولا نفي ، وأما القول بأن تحديد مدة الأمير أو رئيس الدولة ، إحداث أمر مبتدع في الإسلام ومن الثابت بالنص والإجماع أن كل بدعة ضلالة ، فإن المقدمة الثانية مسلمة وهي أن كل بدعة ضلالة ، ولكن لابد من إثبات المقدمة الأولى ، وهي أن هذا الأمر داخل في نطاق البدعة الشرعية ، ومن الخطأ البين بل من

الضلال البعيد ، أن يظن أن الإسلام يقاوم كل جديد مستحدث ، بإدخاله تحت اسم البدعة ، فالواقع أن البدعة ما كان من أمر الدين المحض مثل العقائد والعبادات وما يلحق بها ، أما ما كان من أمور الحياة المتغيرة من العادات والأعراف والأوضاع الإدارية والاجتماعية والثقافية والسياسية ونحوها فليس هذا من البدعة في شئ ، بل هذا يدخل فيما سماه العلماء : "المصلحة المرسلة" وعلى هذا فعل الصحابة أموراً لم يفعلها النبي الكريم ﷺ مثل كتابة المصحف وتدوين الدواوين وفرض الخراج واتخاذ دار للسجن ، وفعل التابعون أموراً لم يفعلها الصحابة مثل سك النقود وتنظيم البريد وغيرها ، وابتكر المسلمون أشياء لم تكن في عهد النبوة ولا الصحابة مثل تدوين العلوم التي كانت معروفة من قبل ، وابتكار علوم جديدة مثل علوم الدين واللغة والعلوم الإنسانية المختلفة ... (٥) فإذا ما اتفقت الأمة على دستور يقضى بنهاية الحكم بمجرد انتهاء فترة محدودة ، فإن الذي يبقى بعد تلك الفترة على كرسي الحكم لا يكون حاكماً شرعياً وإنما يكون مشرفاً مؤقتاً أمسك بزمام الحكم ليسلمه إلى من يتفق عليه الناس فمثله كمثل ثابت بن أرقم العجلاني الذي أخذ الراية في غزوة مؤتة بعد استشهاد آخر القواد الثلاثة الذين كان قد سماهم رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ، وجعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن رواحة ، فقال لهم : يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم ، قالوا : أنت ، قال : ما أنا بفاعل ، فاصطلح الناس على خالد ابن الوليد ، فلما اصطلحوا عليه أعطاه الراية وقاتل الصحابة كلهم تحت إمارته وقيادته ، فمن خاض معركة الانتخاب ليستلم زمام الحكم بعد نهاية تلك الفترة فليس هو منازعاً للحكم ولا مفرقاً لأمر الأمة بعد اجتماعها على أحد ولا آخذاً للبيعة بعد انعقاد الحكومة بل هو

إنما يستعد لأخذ زمام الأمة في حال خلوها عن الأمير ... (٦).

والحاكم في الإسلام فرد من الأمة اختير طبقاً لشروط معينة لقيادتها، وعليه للأمة التزامات وله على الأمة حقوق وله من السلطة ما يستطيع أن يؤدي به التزاماته ويستوفي به حقوقه، وهو في أداء واجباته واستيفاء حقوقه وممارسة سلطاته مقيد بأن لا يخرج عن نصوص الشريعة أو روحها وذلك طبقاً لقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ (المائدة/٤٩) وقوله ﷻ: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيْعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ * فَاتَّبِعْهَا * وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِيْنَ لاَ يَعْلَمُوْنَ ﴾ (الجاثية/١٨)، وقوله جلا وعلا في سورة المائدة الآية/٤٤: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ * فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُوْنَ ﴾ فما أباحته له الشريعة فقد امتد سلطانه إليه وما حرمته عليه فلا سلطان له عليه، والشريعة لا تبيح للحاكم إلا ما تبيحه لكل فرد ولا تحرم عليه إلا ما حرمته على كل فرد، وفي مقابل التزامات الإمام للأمة تلتزم له الأمة بالسمع والطاعة، فالحاكم الذي يقوم بمهمته في الحدود المقررة لها يجب له على الشعب السمع والطاعة، أما الحاكم الذي لا يقوم بالتزاماته أو يخرج على حدودها أو نقضت شروط تعينه فليس له أن ينتظر من الشعب السمع والطاعة، وهذا الذي يقتضيه المنطق هو نفس حكم الشريعة الصريح جاء به القرآن وأمر به الرسول الكريم ﷺ وعمل به الخلفاء الراشدون من بعده، فالله جل شأنه يأمر بطاعة أولي الأمر في حدود ما جاء به الرسول الكريم ﷺ، قال تعالى في سورة النساء الآية/٥٩: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا ! أَطِيْعُوا اللهَ وَأَطِيْعُوا الرَّسُوْلَ * وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ * فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِيْ شَيْئٍ * فَرُدُّوْهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُوْلِ * إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللهِ * وَالْيَوْمِ الآخِرِ * ذَلِكَ خَيْرٌ وَّأَحْسَنُ تَأْوِيْلاً ﴾ وقال الرسول الحبيب عليه الصلاة والسلام: "لا طاعة لمخلوق في معصية

الخالق" ويقول ﷺ: "إنما الطاعة في المعروف" ويقول عليه الصلاة والسلام في ولاة الأمور: "من أمركم منهم بمعصية فلا سمع له ولا طاعة" وهذا الحاكم الذي لا يقوم بالتزاماته أو يخرج على حدودها أو نقضت شروط تعينه عليه أن يتنحى عن مركزه، فإن لم يتنح مختاراً نحاه الشعب مكرها واختار غيره ... (٧) فالإسلام يشترط لاستمرار الحاكم في الحكم إن لم يصبه مكروه، إقامته لحكم الله، فإذا خرج على أمر الله، ولم يقم شريعة الإسلام ونظامه في كافة شئون الحياة ودعا إلى مبادئ ضالة ومذاهب إلحادية كافرة، أو سار في طريق تحويل الأمة من الإسلام إلى عقائد ومذاهب أخرى، وجب عزله والخروج عن طاعته، وذهب بعض العلماء إلى رد جميع أوامر الإمام إذا لم يتوافر فيه شروط عقد الإمامة، فلا يطاع في طاعة ولا في معصية، لأن ولايته ظلم وطاعته ولو في عدل إقرار بهذا الظلم، وعلى الحاكم الذي يجد نفسه غير قادر على إسعاد شعبه ولم يرحب به الشعب، له أن يعتزل الحكم من تلقاء نفسه، لقول أنس بن مالك: لعن رسول الله ﷺ ثلاثة، منهم رجل أم قوماً وهم له كارهون، أما طريقه إزاحة الإمام عن الحكم فيجيب أمام الحرمين بأنه إذا تم اختيار إمام آخر و وجبت له الطاعة يقف في وجه الإمام المراد خلعه فإن لم يذعن عامله معاملة البغاة المنشقين عن الجماعة.

وقد اتفق الفقهاء على أن الإمام الذي لا تنطبق القواعد على توليته مستحق العزل ويجب عزله إذا قدر على ذلك، وأقوالهم التي نصوا فيها على وجوب العزل قاطعة بذلك، ولكنهم اختلفوا بينهم فيما إذا لم يقدر على الإمام، وظهر أنه من غير الممكن عزله فهل يحكم بانعزاله؟ "أي بأن إمامته تبطل من تلقاء نفسها وبطريقة مباشرة من دون خلع أو استبدال؟" ثم هل يجب الخروج حينئذ

وإعلان الحرب عليه وتحت أي ظروف وبأي شروط ؟ فالفرق كلها مجمعة على أن مثل هذا الحاكم إذا قامت عليه ثورة ثم نجحت فإن ولايته باطلة وخلعه صحيح ، ويعترف بشرعية الثورة الجديدة وبصحة ولاية من يقوم مقامه ، أما من حيث الخروج عليه ، ويعبرون عنه بسل السيف والمراد به القيام بثورة مسلحة ، فقد اختلفوا في ذلك على أقوال : فقالت المعتزلة والخوارج والزيدية وكثير من المرجئة ذلك واجب إذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغي ونقيم الحق ، واستدلوا في ذلك بقول الله تعالى في سورة المائدة ، الآية/٢ : ﴿ وَ تَعَاوَنُوْا عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى * وَلاَ تَعَاوَنُوْا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ وبقوله جل وعلا في سورة الحجرات ، الآية/٩ : ﴿ فَقَاتِلُوْا الَّتِيْ تَبْغِيْ حَتَّى تَفِيْءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ ﴾ وبقوله ﷻ في سورة البقرة ، الآية/١٢٤ : ﴿ لاَ يَنَالُ عَهْدِيْ الظَّالِمِيْنَ ﴾ وقد اختلف هؤلآء في تحديد العدد الذي ينبغي الخروج عنده إذا اجتمع ، فقال بعض الزيدية : إذا اجتمع عدد مثل أهل بدر ، وقال قائلون : إذا كان مقدار أهل الحق كمقدار نصف أهل البغي ، فحينئذ يلزمهم القتال ، وقال آخرون : أي عدد اجتمع عقدوا للإمام ونهضوا إذا كان من أهل الخير ذلك واجب عليهم ، واختلفوا في جواز قتل الباغي غيلة ، فأجاز ذلك قوم من الخوارج وقوم من غلاة الشيعة وبعض المعتزلة ، وكل هؤلآء مجمعون على أن سل السيوف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إذا لم يكن دفع المنكر إلا بذلك ، واستندوا في ذلك إلى قول الرسول الكريم ﷺ "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمنكم الله بعذاب من عنده" وقوله أيضاً : "من قتل دون ماله فهو شهيد والمقتول دون دينه شهيد والمقتول دون مظلمة شهيد" وقد ذهب كثير من الفقهاء إلى الصبر على الحاكم الجائر ، فالذين قالوا بذلك أكثرية

رجال الحديث وبقية علماء السنة ولا سيما المتأخرين منهم وقالوا : إن هذا كان مذهب الصحابة رضوان الله عليهم الذين امتنعوا عن القتال في عهد الفتنة بين علي ومعاوية ولم ينضموا إلى أحدهما كعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد وكان الامتناع عن سل السيف هو أيضاً الرأي الذي اختاره عثمان ﷺ ، وثبت عليه بل نهى غيره عن أن يبدأ بقتال يؤدي إلى سفك دم مسلم من أجل الدفاع عنه ، والذي دعا هؤلآء إلى القول بذلك هو الخوف من حدوث الفتنة وسفك الدماء واضطراب الأحوال والاعتداء على الحقوق واستحالة الأمر إلى فوضى ، وكانت لهم العبرة فيما أعقبت الحروب التي نشبت في عصر الصحابة أو من بعدهم ، فالثورات التي قامت في عهد بني أمية وما أعقبت من شرود كثيرة عاد على المجتمع منها ضرر بالغ ، وهم يرون وجوب الأمر بالمعروف بالدعوة والإرشاد أو بالاستنكار القلبي دون سل السيف والقتال ، على أنه لا ينبغي أن يذكر رأي هذا المذهب دون أن تقرن به المبادئ الأساسية التي يسلم بها هؤلآء الفقهاء أنفسهم ويستمسكون بها في نفس الوقت الذي ينصحون فيه بالصبر على الحاكم الجائر ، فإن تلك المبادئ هي التي تكمل المذهب والتي تبين الحدود التي ينتهون إليها في قولهم بهذا الرأي ، فمن تلك المبادئ أنهم إنما قبلوا على كره منهم أن يعترفوا بإمامة المتغلب جرياً على القاعدة التي يتبعونها ، وهي أنه ينبغي احتمال الضرر الأقل في سبيل دفع الضرر الأكثر ، فإذا ظهر حينئذ أن بقاء مثل هذا الإمام هو الضرر الأكبر وأنه أكثر ضرراً من الخروج عليه وسل السيف لمحاربته "لتنفيذه سياسة بغي وعدوان أو تعطيله لبعض حدود أو أحكام الشريعة أو لتأخر أحوال الأمة الإسلامية في عهده أو نحو ذلك" فإنه طبقاً لقاعدتهم هم نفسها يجب حينئذ دفع الضرر الأكبر بالخروج

على هذا الحاكم وقتاله ، إذ أن الخروج والجهاد إذ ذاك هو الضرر الأخف ، فالاعتراف ببقاء هذه الولاية مشروط إذن بأن يبقى ضررها هو الضرر الأقل الذي يستطاع تحمله دون الخوف على الدين أو الأمة ، كما أن الخروج على مثل هذا الحاكم المتغلب "وإن لم يعترف به على أنه قاعدة عامة" لا يعتبر في نظر هؤلآء الفقهاء أنفسهم بغياً وإنما هو متروك لاجتهاد صاحبه ، والدليل على ذلك أنهم قد عرفوا البغي بأنه الخروج على الإمام الحق بغير الحق ، فالخروج على الإمام غير الحق ، لا يعد إذن بغياً ، ومن أظهر الأمثلة على ذلك في التاريخ الإسلامي خروج الحسين على يزيد بن معاوية ، فالحسين لم يكن باغياً ، وقد ناقش ابن خلدون هذه المسألة في مقدمته وأوضح جوانبها ونبه إلى أن البغي إنما يكون في حالة الخروج على الإمام العادل ، فإذا أدى الخروج على مثل هذا المتغلب إلى خلعه وإزالته ، فإن الفقهاء لا يترددون في الاعتراف بمن يخلفه ، إما اعترافاً صحيحاً إذا كان مستكملاً للشروط ، وإما اعتراف ضرورة مثل اعترافهم بسلفه ، ولا يعود للأول أي حق ، إذ أن إقراره كان ضرورة ، وهذا يتضمن أنهم يعترفون بالثورة على هذا الحاكم إذا تحقق نجاحها ، كما أنهم يرون أن وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يزال قائماً ، فليس معنى الصبر أن يترك للمتغلب الحبل على غار به ويرضى بأعماله كيفما كانت ، بل لابد أن تظل الأمة مهيمنة عليه ولابد أن يُدعى إلى الخير ويصد عن الظلم ويوعظ وينهى عن المنكر بكل الطرق الممكنة دون القتال ، وقد تواردت الأخبار والآثار حاثة على وجوب تذكير الأئمة والولاة وإرشادهم وتنبيههم إلى وجوب اتباع سبيل الحق ، وأن جهاد الحكام من أفضل الجهاد وأن الشهادة التي تنال به هي من أعلى وأرفع أنواع الشهادة فقد روى أبو سعيد الخدري ﷺ عن النبي الكريم أنه

قال : "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" وقال عليه الصلاة والسلام : "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله" وصحائف التاريخ الإسلامي مليئة بأخبار مواعظ الصالحين والعلماء للولاة والخلفاء وإن عرضوا أنفسهم للخطر وكان القتال يبدو كأنه ثمن ما يفوهون به من أقوال ... (٨) .

***

المراجع :

(١) كتاب الطاغية دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي - إمام عبد الفتاح إمام : من ص/١٨٧ إلى ص/١٩٥ ، وكتاب حرية الرأي في الإسلام - محمد يوسف مصطفى : من ص/٩٣ إلى ص/٩٩ .

(٢) كتاب موسوعة التاريخ الإسلامي - أحمد شلبي : ج/١ ، ص/٦١٥-٦١٦ ، و كتاب حرية الرأي في الإسلام - محمد يوسف مصطفى : من ص/٩٣ إلى ص/٩٩ .

(٣) كتاب النظريات السياسية الإسلامية - ضيء الدين الريس : ص/١٨٥ ، و ص/٢٣٨-٢٣٩ .

(٤) كتاب الأحزاب السياسية في الإسلام - صفي الرحمن المباركفوري : ص/٦٠-٦١ ، وكتاب الإسلام - سعيد حوى : ج/٢ ، ص/١٥١ .

(٥) كتاب أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة - يوسف القرضاوي : من ص/١٢٤ إلى ص/١٣٦ .

(٦) كتاب الأحزاب السياسية في الإسلام - صفي الرحمن المباركفوري : ص/٦٠-٦١ .

(٧) كتاب التشريع الجنائي الإسلامي - عبد القادر عوده : ج/١ ، ص/٤٣-٤٤ .

(٨) كتاب النظريات السياسية الإسلامية - ضيء الدين الريس : من ص/٣٥٢ إلى ص/٣٥٥ .

حول التفسير العلمي للقرآن الكريم
((الجواهر)) : للجوهري

(١) بقلم : الدكتور محمد السيد علي البلاسي
(أكاديمي - خبير دولي - عضو اتحاد كتاب مصر)

كثير منا لا يعرف إلا النزر القليل عن الفيلسوف الحكيم، العلامة المجدد الشيخ طنطاوي جوهري؛ على الرغم من أنه يعد أول عربي رشح لجائزة نوبل عام ١٩٤٠م؛ حيث عدوه من رواد المصلحين الداعين إلى السلام العالمي، ولكن القدر كان أسبع؛ فوقف كل شيء في هذا الصدر؛ نظراً لأن جائزة نوبل لا تمنح إلا لعبقري يكون على قيد الحياة!

ولد الأستاذ الشيخ طنطاوي جوهري بمصر عام ١٨٦٢م بإحدى قرى مديرية الشرقية وتلقى تعليمه في الأزهر الشريف. وفي عام ١٨٨٩م انتقل إلى مدرسة " دار العلوم " وظل يدرس بها حتى تخرج فيها عام ١٨٩٣م. وهناك درس مبادئ المواد الحديثة التي لم تكن مقررة في الدراسات الأزهرية: كالحساب والهندسة والجبر والفلك وعلم النبات والطبيعة والكيمياء ... إلخ.

عين العلامة الشيخ طنطاوي جوهري سنة ١٩١١م مدرساً للتفسير والحديث بمدرسة دار العلوم، واختير - أيضاً - ضمن هيئة التدريس بالجامعة المصرية القديمة حين إنشائها؛ ليلقي بها محاضرات على طلابها في الفلسفة الإسلامية. وفي ذلك الحين طلب للقضاء ولم يقبل!

وفي عام ١٩٢٢م تخلى الشيخ طنطاوي عن التدريس لبلوغه السن

القانونية للمعاش، ومنذ ذلك الوقت انقطع للتأليف، وأخذ يواصل الكتابة بأسلوبه الحلو الرزين الرصين، ويرسل في أبحاثه بنظراته الفاحصة العميقة، ويفيض من علمه المتمكن الغزير؛ فصنف الكتب الكثيرة التي تربو على الثلاثين، توجها بتفسير " الجواهر " : التفسير العلمي للقرآن الكريم (١)..

لم يكن الشيخ طنطاوي عالماً كسائر العلماء، بل كان ممتازاً في كل النواحي؛ فهو عالم دين إسلامي وطني، و هو عالم اجتماعي عالمي، جمع بين الثقافتين الدينية والحديثة، ومزج المسائل الدينية بالآراء الاجتماعية والسياسية ..

جاهد حق الجهاد بعلمه وبرأيه في رفعة شأن الإسلام، والانتصار لمبادئه مظهراً أنه دين العقل والتجديد لا دين التسليم والتقليد، يرمي في كل أحاديه وتآليفه إلى التوفيق بين العلم وما جاء به القرآن، وإلى أن العلم إذا حسن فهمه كان أداة صالحة لتفهم روح الدين ..

كان من أخلص المخلصين لقضية البلاد واستقلالها من فجر النهضة إلى وقت وفاته، فهو أحد قادة النهضة السياسية والدينية، ومن رؤساء الحركة السياسية والاجتماعية (٢)..

ولقد قرظته الجمعية الآسيوية الفرنسية في مجلتها عام ١٩٠٨م؛ حيث ذكرت - فيما ذكرت - : " إن الشيخ طنطاوي جوهري رجل فيلسوف حكيم بقدر ما هو عالم بالدين. وبهاتين الصفتين فسر القرآن الذي أثبت أنه دين الفطرة بما هو أكثر ملاءمة للطباع البشرية، وموافقة للحقائق العلمية والنواميس الطبيعية أيما موافقة، بخلاف فريق من العلماء الغابرين الذين وقفوا على القشور، وجمدوا على الألفاظ جموداً معيباً أدى إلى انحطاط المدارك الإسلامية في العصور

المتأخرة ؛ فانخطت بذلك الأمم الإسلامية عموماً وعشاق البحث من المخيم عليها في جميع الأقطار وسائر الممالك على اختلاف مذاهبهم وتباين مشاربهم حتى إنه لا يخص مذهباً دون مذهب ولا مملكة دون مملكة . بل إنه فوق ذلك يخاطب كل عاقل يريد الحياة والإطلاع على الحقائق من أي دين وأي نحلة ببلاد الشرق ؛ لأن بحثه عام في الكائنات ، ونداءه عام حتى يلحق الشرق الأدنى بالأمم الغربية في المعارف والعلوم المدنية والحضارة .. " أ.هـ .

وورد في " صحيفة دار العلوم " : أن التركستانيين لما استقلوا استقلالاً تاماً وأقاموا جمهورية إسلامية وأنشأوا المدارس والجامعات ـ اتفقوا على أن يسموها باسم الشيخ طنطاوي جوهري ؛ فسموها " جامعة طنطاوية " و " مدارس جوهرية " ، وألف زعماؤهم وعلماؤهم كتباً في لغتهم للتدريس في هذه الجامعات والمدارس باسم المترجم مثل كتاب " القصائد الجوهرية " ؛ لأنه في عقيدتهم حجة الشرق وفيلسوف الإسلام (٣) .

♦ " الجواهر " أول تفسير علمي للقرآن الكريم :

وفي هذا التفسير طبق الشيخ طنطاوي جوهري القرآن على النظريات الحديثة ، أو استخراج النظريات العلمية من نصوص كتاب الله ؛ فجاء مزيجاً من علوم الأمم قديمها وحديثها . مع التوفيق بين الآراء الحديثة والأفكار الدينية .

وكان هذا التفسير المتفرد آخر مؤلفات الشيخ طنطاوي ، فكان ختام المسك ، وقلم بتدوينه ـ بدون توقف ـ من عام ١٩٢٢م حتى عام ١٩٣٥م في ٢٥ مجلداً كبيراً ، ثم كتب المجلد السادس والعشرين لاستدراك ما فاته في التفسير (٤) .

ولقد كان تفسير الشيخ طنطاوي " الجواهر " ـ تفسيراً

عجيباً حقاً ، تنقل فيه بين فنون من العلوم والمعارف ، يعجب القارئ لإلمامها بها على تفاوت ما بينها . وكان عملاً رائعاً لم يظفر التاريخ الإسلامي ـ منذ قرون خلت ـ بمثله . وأما المنهج الذي انتهجه في هذا التفسير فلن يصل إليه إلا الأفذاذ من أهل العلم وأصحاب العقول الراجحة (٥) .

ولعل هذا كله ؛ ما دفع الكاتب الصحفي المعروف ، الأستاذ رجاء النقاش ، أن يقول : " وتفسير الشيخ طنطاوي جوهري للقرآن الكريم أعجب تفسير قرآني عرفه العقل العربي على الإطلاق ؛ فالتفسير كله ينادي بأن القرآن يطلب من الإنسان أن يتوسع في شتى أنواع المعرفة وأن ينظر في كل العلوم نظرة عميقة ؛ ولذلك استعان الشيخ طنطاوي في تفسيره للقرآن بصفحات كاملة من صور التشريح والحيوانات والنباتات والخرائط ؛ كل ذلك ليثبت أن القرآن يدعم الروح العلمية ويؤكدها ، ويدعو إليها دعوة عميقة وصريحة " (٦) .

هذا ؛ وقد قالت عن هذا التفسير البديع مجلة الجمعية الآسيوية الفرنسية : " إن الشيخ طنطاوي رجل فيلسوف حكيم بمقدار ما هو عالم بالدين . وبهاتين الصفتين قد فسر القرآن الذي أثبت أنه دين الفطرة بما هو أكثر ملاءمة للطباع البشرية وموافقة للحقائق العلمية والنواميس الطبعية . وقد ترجم تفسير الجواهر إلى اللغة الأوردية . وفيه من الصور الشمسية ما يزيد على ألف صورة يتبين بها القارئ عجائب الحيوان والشموس والأقمار والنجوم وصور النبات والحيوان وعجائب العين مصورة ، والدماغ وعجائبه . وفي تفسير قوله تعالى : ﴿ وَفِيْ أَنْفُسِكُمْ * أَفَلاَ تُبْصِرُوْنَ ﴾ (٧) نرى صورة المخ موضحة ، وكم في الكتاب من معجزات أظهرها العلم الحديث في هذا التفسير ! " (٨) .

وكان لهذا التفسير العظيم في الشرق الأقصى وفي إيران بوجه خاص - سمعة طيبة وشهرة واسعة النطاق ؛ حتى لقد أخبر علماء إيران أن الكتاب يدرسه العلماء لجميع الطلاب وهو دائرة معارف عامة . وقال العلامة أبو عبد الله الزنجاوي : إن طلاب العلوم الحديثة في مدارس إيران يقرءون هذا التفسير وبه وحدة أزالت عنهم الشكوك والوساوس في الدين ، كما أن علماء الوعظ يخطبون به على المنابر هناك .

وانتشر هذا التفسير انتشاراً عاماً في السودان وشمالي إفريقيا وبلاد جاوة . وأقبل أهل الهند على هذا التفسير إقبالاً عظيماً (٩) .

♦ الباعث على تأليف " الجواهر " :

يشرح هذا الشيخ طنطاوي جوهري في استهلال تفسيره ؛ إذ يقول : إني خلقت مغرماً بالعجائب الكونية ، معجباً بالبدائع الطبيعية ، مشوقاً إلى ما في السماء من جمال ، وما في الأرض من بهاء وكمال ، آيات بينات ، وغرائب باهرات ... ثم إني لما تأملت الأمة الإسلامية ، وتعاليمها الدينية ؛ ألفيت أكثر العقلاء ، وبعض أجلة العلماء ، عن تلك المعاني معرضين ، وعن التفرج عليها ساهين لاهين ، فقليل منهم من فكر في خلق العوالم ، وما أودع فيها من الغرائب ؛ فأخذت أؤلف كتباً لذلك شتى ، كنظام العالم والأمم ، وجواهر العلوم ، والتاج المرصع ، وجمال العالم ، والنظام والإسلام ، ونهضة الأمة وحياتها ، وغير ذلك من الرسائل والكتب . ومزجت فيها الآيات القرآنية بالعجائب الكونية ، وجعلت آيات الوحي مطابقة لعجائب الصنيع .. وتقبلها أجلة العلماء قبولاً حسناً ، وترجم منها الكثير ، لكن كل ذلك لم يشف مني الغليل ، ولم يقم على غنائه من دليل ؛ فتوجهت إلى ذي العزة والجلال ، أن يوفقني أن

أفسر القرآن ، وأجعل هذه العلوم في خلاله ، وأتفيأ في بساتين الوحي وظلاله ، ولكم طلبت منه - جل جلاله - بالدعوات في الخلوات ، وابتهلت إليه وهو المجيب ، فاستجاب الدعاء ...

مؤملاً بما وقر في النفس ، أن يشرح به قلوباً ، ويهدي به أمماً ، وتنقشع به الغشاوة عن أعين عامة المسلمين ؛ فيفهموا العلوم الكونية ، وإني لعلى رجاء أن يؤيد الله هذه الأمة بهذا الدين ، وينسج على منوال هذا التفسير المسلمون ، وليقرؤن في مشارق الأرض ومغاربها مقروناً بالقبول ، وليولعن بالعجائب السماوية ، والبدائع الأرضية : الشبان الموحدون ، وليرفعن الله مدنيتهم إلى العلا ، وليكونن هذا الكتاب داعياً حثيثاً إلى درس العوالم العلوية والسفلية ، وليقومن من هذه الأمة من يفوقون الفرنجة ، في الزراعة ، والطب ، والمعادن ، والحساب ، والهندسة ، والفلك ، وغيرها من العلوم والصناعات ؟! كيف لا ، وفي القرآن من آيات العلوم ما يربو على سبعمائة وخمسين آية ، فأما علم الفقه فلا تزيد آياته الصريحة عن مائة وخمسين آية !

ولقد وضعت في هذا التفسير : ما يحتاجه المسلم من الأحكام والأخلاق ، وعجائب الكون ، وأثبت فيه غرائب العلوم وعجائب الخلق : مما يشوق المسلمين والمسلمات ، إلى الوقوف على حقائق معاني الآيات البينات : في الحيوان والنبات والأرض والسموات . ولتعلمن أيها الفطن : أن هذا التفسير نفحة ربانية ، وإشارة قدسية ، وبشارة رمزية ، أمرت به بطريق الإلهام ، وأيقنت أن له شأناً سيعرفه الخلق ، وسيكون من أهم أسباب رقي المستضعفين في الأرض (١٠) .

ويضيف الشيخ طنطاوي جوهري في مقال له مبرراً اتجاهه في النظر إلى القرآن : " إن قراءة التشريح والطبيعة والكيمياء وسائر العلوم العصرية ودراسة الحيوان والنبات والإنسان أجل عبادة ، ولولا

قصور علماء القرون الماضية ما ضاع المسلمون وما أحاطت بهم عاديات الدهر ، ولا أصابتهم كوارث الحدثان ! " (١١) .

ويعلق الأستاذ رجاء النقاش ، قائلاً : " وهكذا يرى الشيخ طنطاوي جوهري أن الإسلام يدعو إلى العلم ويؤكد الروح العلمية ، وأن القرون الماضية قد أدت إلى تدهور المسلمين بسبب " قصور علمائهم " وما أصابهم من تأخر فكري كبير . ويقدم لنا الشيخ طنطاوي تفسيره للقرآن ـ على أساس منهج محدد ، فآيات القرآن تدفعنا إلى التفكير والتأمل ، وهو في تفسيره للقرآن ـ ويفكر ويتأمل بوحي من هذه الآيات ، وهو لا يقول أبداً بأن النظريات العلمية جاءت في القرآن الكريم ، ولكنه يقول : إن اكتشاف قوانين الطبيعة وأسرار الكون أمران بحث عليهما القرآن ، ويدعو إليهما دعوة صريحة قوية ، وهو يقف أمام آيات القرآن ويربط بينهما وبين عجائب الكون التي اكتشفها العلم الحديث دون أن يقول أبداً : إن هذه الاكتشافات بنصها في القرآن" .

ويضيف الأستاذ النقاش في مقاله : " إن الحافز الأساسي للشيخ طنطاوي جوهري في هذا التفسير هو إزالة أي وهم بأن هناك تناقضاً بين العلم والقرآن ، أو أن القرآن يمكن أن يبرر للمسلمين تخلفهم العلمي أو قصورهم عن اللحاق بأحدث النظريات العلمية والمساهمة في الكشف والاختراع والعمل على الإضافة إلى ما وصلت إليه البشرية في هذا المجال . وتفسير الشيخ طنطاوي يفيض بالحماس للعلم الحديث ، بل يجعل طلب العلوم العصرية واجباً دينياً أساساً في حياة المسلمين ... ويرفع هذا الاهتمام إلى درجة يقول عنها : إن التأمل في العلوم العصرية والاهتمام بها هو أجل عبادة !

... وهذه الروح الدينية العلمية المتحمسة المشتعلة إنما هي ولا شك روح أصيلة ونبيلة وعالية ؛ وهي ما يحتاج إليه العقل العربي

أشد الاحتياج !! " (١٢) .

(يتبع)

المراجع :

(١) االشيخ طنطاوي جوهري .. دراسة ونصوص : د. عبد العزيز جادو ، ص ١١ وما بعدها ، ـــ باختصار ـــ ، ط. دار المعارف ، د.ت .

(٢) تقويم دار العلوم : لمحمد عبد الجواد : ص/١٩٤ .

(٣) ينظر ؛ الشيخ طنطاوي جوهري .. دراسة ونصوص : ص ٤١.

(٤) يراجع : المرجع السابق : ص ٣٨.

(٥) ينظر ؛ نفس المرجع : ص ٥٦.

(٦) من مقال : " تفسير للقرآن بالخرائط والصور : للأستاذ رجاء النقاش ، مقال منشور بمجلة : "المصور" ، بتاريخ ٣ من نوفمبر عام ١٩٧٢م .

(٧) سورة الذاريات : الآية/٢١.

(٨) الشيخ طنطاوي جوهري .. دراسة ونصوص : ص/٣٨.

(٩) المرجع السابق : ص/٣٨-٣٩ .

(١٠) الجواهر في تفسير القرآن الكريم (المشتمل على عجائب بدائع المكونات وغرائب الآيات الباهرات) : للأستاذ الحكيم الشيخ طنطاوي جوهري : ١/٢-٣ الطبعة الثانية ـــ مصطفى البابي الحلبي بمصر ، سنة ١٣٥٠ هـ.

(١١) من مقال : " تفسير للقرآن بالخرائط والصور : للأستاذ رجاء النقاش ، المنشور في مجلة : " المصور " ، بتاريخ ٣ من نوفمبر عام ١٩٧٢م.

(١٢) المرجع السابق ؛ فراجعه تجد مزيداً من التفصيل.

الفقه الإسلامي :

الاجتهاد

بقلم : فضيلة الشيخ عتيق أحمد القاسمي
(تعريب : محمد سهيل اختر الندوي)

♦ هل أغلق باب الاجتهاد :

الاجتهاد ضرورة شرعية بل هو فريضة شرعية ، والدين الإسلامي هو الدين الأخير الذي أخرج للناس إلى يوم القيامة ، وهو الهادي للإنسانية جمعاء في الأحوال والقضايا المستجدة ، ويجب على العلماء أن يرشدوا الناس في الحالات والقضايا المستحدثة في ضوء توجيهات وتعاليم الكتاب والسنة الأصولية ويقدموا حلولاً شرعيةً للقضايا الحديثة .

يثبت خلود الشريعة الإسلامية وأبديتها ومواكبتها لكل زمان ومكان وصلاحيتها لهداية الناس بطريق الاجتهاد ، إن الفقهاء المهرة قدموا حلولاً شرعيةً وأحكاماً إسلاميةً لقضايا عصورهم ، وأرشدوا الأمة الإسلامية في سائر الظروف ، ويتبين بدراسة ما كتب الفقهاء المتأخرون وأصحاب الإفتاء أنهم قدّموا حلولاً شرعيةً للقضايا المستجدة ملتزمين بأصول الاجتهاد وأسس الاستنباط في ضوء الأدلة الشرعية الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستحسان والاستصلاح وغير ذلك ، ولم يتجردوا عن مسئولياتهم نحو إرشاد الأمة مستدلين بأن الاجتهاد قد غُلَق بابه ، وليس لأحد أن يستنبط أحكام القضايا المتجددة من الكتاب والسنة .

صدر من أقلام بعض الأصوليين أنه لم يوجَد بعد القرن

الرابع الهجري مجتهد مطلق ، ولكن ذلك لا يعني عندهم أن باب الاجتهاد قد أغلق إغلاقاً كلياً .

♦ تصريح حكيم الأمة أشرف علي التهانوي :

دبّج يراع حكيم الأمة أشرف علي التهانوي شرحاً لهذه المسألة : "ليس معنى أن الاجتهاد قد انقطع بعد القرن الرابع الهجري أنه لم يؤتَ أحد عقلاً متأهلاً للاجتهاد ، لأنه لم يقم على ذلك أي دليل ، وليس هذا صحيحاً مطلقاً ، لأن آلافاً من القضايا الجزئية تحدث في كل عصر ولم ينقل لها أحكام شرعية عن الأئمة المجتهدين ، والعلماء يقدّمون حلولها الشرعية بالاجتهاد والاستنباط ، فإن أغلق باب الاجتهاد ولا يليق عقل أحد بالاجتهاد ؛ فهل لا توجد حلول القضايا المستجدة في الشريعة الإسلامية الغراء أو ينزل رسول جديد من السماء" .

ويستفاد من الآية : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ أن الدين قد أكمِل ، ولو غُلّق باب الاجتهاد فكيف يسلم تكميل الشريعة الإسلامية لأنه من الظاهر البيّن أن كثيراً من المسائل لا توجد لها أحكام في الكتب الفقهية وما نقلت أحكامها من الأئمة المجتهدين أيضاً، وقد حدث سؤال هل يصح أداء الصلاة في الطائرة أم لا يصح ؟ ولو لا كان الاجتهاد جائزاً بعد القرن الرابع فلم يوجد له حكم في الشريعة ، وما كانت توجد الطائرة في العصر القديم ، وما كان الفقهاء يعرفونها فلم يكتبوا لها حكماً ، فنحن الآن نجتهد ونطلب حلولاً للقضايا الحديثة .

وليس معنى قولهم : أن الاجتهاد قد توقف بعد القرون الأربعة أن الاجتهاد قد انقطع كلياً ، بل معناه أن الاجتهاد في الأصول قد انقطع ، والاجتهاد في الفروع باق إلى يوم القيامة ، لو سلّمنا

انقطاع الاجتهاد في الفروع أيضاً فينشأ شك في تكميل الشريعة - نعوذ بالله من ذلك - الذي هو خطأ بلا ريب . ليس في الشريعة نقص من أي جهة ، يستنبط العلماء من الشريعة حلولاً لسائر القضايا التي تحدث في كل زمان ومكان إلى يوم القيامة ، لأن هذه الجزئيات وإن لم توجد في كتب الفقه لكن الأئمة المجتهدين قد وضعوا أصولاً وضوابط تستخرج منها أحكام النوازل إلى يوم القيامة .

والآن لا تستنبط الأصول والقواعد من الكتاب والسنة ، وهذا الاجتهاد في الأصول قد انتهى بعد القرن الرابع ، لأن الأئمة المجتهدين قد وضعوا أصولاً وقواعد للشريعة ولم يتركوا شيئاً منها ، ولأن بعض العلماء بعد القرن الرابع وضعوا أصولاً وقواعد مستنبطين من الكتاب والسنة ، لكنها ليس فيها استحكام ، ولا تتفق مع الأوضاع في بعض المواضع" . (أشرف الجواب : ج/٢،ص/٢١٢)

رؤية العلامة السيوطي :

إن العلامة جلال الدين السيوطي (م/٩١١هـ) ذو حماسة قوية في مسألة الاجتهاد ، إنه كتب في هذا الموضوع كتاباً مستقلاً مسمى بـ "الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض" يُقَدَّرُ باسم هذا الكتاب أن له حساسية عظيمة في مسألة الاجتهاد ، لكنه اعترف بأن المجتهد المستقل الذي له أصول وضوابط مستقلة استنبطها بنفسه لا يوجد من أمد بعيد مع حساسيته العظيمة بهذا الموضوع ، وهو يقول :

"إن المجتهد المطلق أعم من المجتهد المستقل والمجتهد المقيد ، فإن المستقل هو الذي استقل بقواعد نفسه يبني عليها الفقه خارجاً عن قواعد المذهب المقررة ، وهذا شئ فقد من دهر ، بل لو أراده الإنسان اليوم لامتنع عليه ولم يجز له ، نص عليه غير واحد ، قال ابن

برهان في كتابه في الأصول : المذاهب وقواعد الأدلة منقولة عن السلف فلا يجوز أن يحدث في الأعصار خلافها ، وقال (ابن المنير) أتباع الأئمة الآن الذين حازوا شروط الاجتهاد مجتهدون ملتزمون أن لا يحدثوا مذهباً فلأن إحداث مذهب زائد بحيث يكون لفروعه أصول وقواعد مباينة لسائر قواعد المتقدمين متعذر الوجود لاستيعاب المتقدمين لسائر الأساليب" . (ص/١١٢-١١٣)

والواقع أن وضع الأصول والقواعد للاجتهاد والاستنباط متباعداً عن أصول ومناهج الأئمة المجتهدين وبناء الفقه الجديد وتدوينه عليها حُلْم لبعض المتجددين لن يتحقق ، ومعلوم لدى المتبحرين في الفقه وأصوله أن الأئمة المجتهدين قد رتّبوا أصولاً ومناهج للاستنباط والاجتهاد بقدر الإمكان وقدموا في ذلك المجال أمثلة رائعة لفرط ذكائهم واستنباطهم النكت ولتوقد أذهانهم ، ليس لها مثيل في تاريخ المذاهب وأصول القانون الأخرى ، والذين جدوا في وضع الأصول المستقلة فليست بغيتهم إلا أنهم أرادوا أن يجعلوا لأنفسهم مدرسة فكرية أخرى بالاستفادة من المدارس الفكرية المختلفة للاجتهاد ، ولم يوفقوا في ذلك .

صان الله الإسلام عن طريق أنه قيض لكل عهد رجلاً كان محتاجاً إليه ذلك العهد ، لقد كتب حكيم الأمة أشرف علي التهانوي بحثاً في مصلحة فقدان المجتهد المستقل :

"والقاعدة الطبيعية أن كل شئ يوجد في أوانه ، والمطر ينزل في موسمه عموماً ، وكذلك تهب الرياح عند الاحتياج إليها ، ..... وكذلك حين مست الحاجة إلى تدوين الحديث نشأ المحدثون قويو الذاكرة ولا يوجد مثيلهم الآن فيها ..... وكذلك حينما كانت الحاجة مست إلى تدوين (أحكام) الدين كانت ملكة الاجتهاد في الناس بأتم

وجه ، والآن قد تمت عملية تدوين (أحكام) الدين ، و وضعت الأصول والقواعد للشريعة فلا حاجة إلى الاجتهاد مثلما كانت الحاجة ماسة إليه في العصر الاجتهادي ، والآن بقيت ملكة الاجتهاد مثلما يحتاج إليها الناس ، وهو استخراج أحكام القضايا المستجدة في ضوء أصول المجتهدين " . (دعوات عبديت : ج/١٩،ص/١٥٧)

بقيت عملية الاجتهاد دائماً ولا تزال تبقى في الأمة الإسلامية بصدد المسائل المستحدثة مع عدم وجود المجتهدين المستقلين ، والاجتهاد فريضة هامة على الأمة الإسلامية فلا يُقْفَلُ بابه بالكلية ، وجد الفقهاء في كل عصر الذين كانت لهم ملكة الاجتهاد في الفروع والذين استخرجوا أحكاماً شرعيةً للمسائل المستحدثة من الكتاب والسنة في ضوء أصول الاجتهاد للمجتهدين ومناهج الاستنباط وأرشدوا الأمة إلى ذلك في أوانه .

ولا توجد أهلية عملية الاجتهاد في المسائل الفرعية في كل عالم ، ويتطلب ذلك مستوىً عظيماً للعلم والتفقه ولكن لم يُفْقَدْ في الأمة مثل هؤلآء الرجال .

◆ هل الاجتهاد يقبل التجزئ :

وفي مباحث الاجتهاد بحث التجزئ بالاجتهاد بحث مهم ، ومعنى تجزء الاجتهاد هل يمكن أن يقدر العالم على استنباط الأحكام في مسائل دون غيرها ، وقد جوّزه معظم الأصوليين ، كتب الإمام الغزالي مبدياً رأيه نحو هذا :

◆ موقف الإمام الغزالي نحوه :

"اجتماع هذه العلوم الثمانية إنما يشترط في حق المجتهد المطلق الذي يفتي في جميع الشرع ، وليس الاجتهاد لدي منصباً لا يتجزأ بل يجوز أن يقال للعالم بمنصب الاجتهاد في بعض الأحكام دون

بعض ، فمن عرف طريق النظر القياسي فله أن يفتي في مسألة قياسية وإن لم يكن ماهراً في علم الحديث ، فمن ينظر في مسألة المشتركة يكفيه أن يكون فقيه النفس ، عارفاً بأصول الفرائض ومعانيها وإن لم يكن قد حصل الأخبار التي وردت في مسألة تحريم المسكرات أو في مسألة النكاح بلا ولي ، فلا استمداد لنظر هذه المسألة منها ، ولا تعلق لتلك الأحاديث بها ، فمن أين تصير الغفلة عنها أو القصور عن معرفتها نقصاً ، ومن عرف أحاديث قتل المسلم بالذمي وطريق التصرف فيه فما يضره قصوره عن علم النحو الذي يعرَف قوله تعالى : ﴿ وَامْسَحُوْا برُؤُوْسِكُمْ * وأرْجُلكُمْ إلَى الكَعْبَيْنِ ﴾ وقس عليه ما في معناه . وليس من شرط المفتي أن يجيب عن كل مسألة ، فقد سئل مالك رحمه الله عن أربعين مسألة ؛ فقال في ستة وثلاثين منها لا أدري ، وكم توقف الشافعي رحمه الله بل الصحابة في المسائل ، فإذاً لا يشترط إلا أن يكون على بصيرة فيما يفتي فيفتي فيما يدري ويدري إنه يدري ويميز بين ما لا يدري وبين ما يدري ، فيتوقف فيما لا يدري ويفتي فيما يدري" . (المستصفى : ج/٢،ص/١٠٣)

◆ تصريحات مختلفة :

دبج يراع الإمام الرازي (٦٠٦هـ) نحوه :

"الحق أنه يجوز أن تحصل صفة الاجتهاد في فن دون فن ، بل في مسألة دون مسألة خلافاً لبعضهم" .

(المحصول في علم أصول الفقه . القسم الثالث في الجزء الثاني : ص/٣٧)

تبنى في ذلك عبد العزيز البخاري الأصولي الحنفي الشهير وشارح أصول البزدوي ما قرأتموه في عبارة الإمام الغزالي (١) و وافق

(١) كشف الأسرار : ج/٤ ، ص/١١٣٧ .

عليه الشيخ تاج الدين السبكي (٧٧١هـ) (٢) .

قال العلامة سيف الدين الآمدي بحثاً في موضوع تجزئ الاجتهاد : "وأما الاجتهاد في حكم بعض المسائل فيكفي فيه أن يكون عارفاً بما يتعلق بتلك المسألة وما لابد منه فيها ، ولا يضره في ذلك جهل بما لا تعلق له بها مما يتعلق بباقي المسائل الفقهية ، كما أن المجتهد المطلق قد يكون مجتهداً في المسائل المتكثرة بالغاً رتبة الاجتهاد فيها وإن كان جاهلاً ببعض المسائل الخارجة عنها ، فإنه ليس من شرط المفتي أن يكون عالماً بجميع أحكام المسائل ومداركها ، فإن ذلك مما لا يدخل تحت وسع البشر ، ولهذا نقل عن مالك أنه سئل عن أربعين مسألة ؛ فقال في ست وثلاثين منها (لا أدري) .

(الأحكام في أصول الإحكام : ج/٤،ص/٢٢١)

اختار العلامة كمال بن الهمام في التحرير والعلامة البيضاوي في منهاج الأصول تجزئ الاجتهاد وذهب إليه معظم الأصوليين .

(تيسير التحرير شرح التحرير : ج/٤،ص/١٨٢ ، نهاية السول في شرح منهاج الأصول : ج/٤،ص/٥٥٥)

الموقف الثاني :

والموقف الثاني من تجزئ الاجتهاد أنه لا يجوز ، من له أهلية أساسية للاجتهاد فهو أهل للاجتهاد في سائر أبواب الفقه والمسائل ، الاجتهاد في الأصل ملكة وأهلية تحصل بممارسة العلوم المختلفة والمهارة فيها ، ولا تقبل التوزيع أهلية أي عمل ولا يُقسّم أقساماً ، علاوة على ذلك أن جميع أبواب الفقه الإسلامي ومسائله يتعلق

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج : ج/٣ ، ص/٢٧٤ .

بعضها ببعض تعلقاً وثيقاً ، لا يفصل بينهن ، ولذا لا يؤدي فريضة الاجتهاد إلا من له معرفة بجميع أبواب الفقه ومسائله .

ومثّل أصحاب هذا الرأي تمثيلاً قوياً العلامة الشوكاني في كتابه القيم : "إرشاد الفحول" ، وهو يقول :

"ولا فرق عند التحقيق في امتناع تجزئ الاجتهاد فإنهم قد اتفقوا على أن المجتهد لا يجوز له الحكم بالدليل حتى يحصل له غلبة الظن بحصول المقتضى وعدم المانع ، وإنما يحصل ذلك للمجتهد المطلق ، وأما من ادعى الإحاطة بما يحتاج إليه في باب دون باب أو في مسألة دون مسألة فلا يحصل له شئ من غلبة الظن بذلك ، لأنه لا يزال يجوز الغير ما قد بلغ إليه علمه ، وإن قال قد غلب ظنه بذلك فهو مجازف وتتضح مجازفته بالبحث معه" .(إرشاد الفحول : ص/٢٣٧)

الموقف الثالث :

والموقف الثالث (٣) من تجزئ الاجتهاد أنه جائز في علم الفرائض ، معناه أن من الممكن أن يقدر أحد على الاجتهاد في مسائل الفرائض دون غيرها أو لا يقدر عليه في الفرائض ويقدر عليه في غيرها .

والذين تبنوا هذا الرأي أصلهم أن الفرائض علم مستقل ، ولا تتعلق مسائل علم الفرائض بمسائل الأبواب الفقهية الأخرى مثلما يتعلق بعضها ببعض ، ولهذا يفصل علم الفرائض في الاجتهاد عن الأبواب الفقهية الأخرى .

وأما ما قال ابن الزملكاني نحو تجزئ الاجتهاد فهو معقول

(٣) التقرير والتحبير : ج/٣ ، ص/٢٩٣ .

ومناسب، وهو يقول:

"الحق التفصيل، فما كان من الشروط كلياً كقوة الاستنباط ومعرفة مجاري الكلام وما يقبل من الأدلة وما يرد ونحوه، فلابد من استجماعه بالنسبة إلى كل دليل ومدلول، فلا تتجزأ تلك الأهلية، وما كان خاصاً بمسألة أو مسائل أو باب، فإذا استجمعه الإنسان بالنسبة إلى ذلك الباب أو تلك المسألة أو المسائل مع الأهلية كان فرضه في ذلك الجزء الاجتهاد دون التقليد".

(التقرير والتحرير: ج/٣،ص/٢٩٤)

وأما ما قال ابن الزملكاني فهو في الأصل شرح وتوضيح كلام المجيزين تجزئ الاجتهاد، والظاهر أنه لابد لكل مجتهد من معرفة أساليب كلام العرب وقوة الاستنباط ومعرفة المقبول وغير المقبول من الأدلة وأصول الاجتهاد والاستنباط، سواء يجتهد في مسائل سائر أبواب الفقه أو في بعضها، ولا يُغفل عن هذه الشروط والمؤهلات الأساسية باسم تجزئ الاجتهاد إلا أن تكون الحاجة ماسة إلى أهلية ومطالعة خاصة في باب أو مسألة للاجتهاد فينحصر في ذلك الباب أو المسألة، ولا يُلزَم ذلك في سائر المواضع.

◆ العصر الحاضر والتجزئ بالاجتهاد:

لو سُلمتْ أن أهلية الاجتهاد لا تقبل التجزئ فإني أرى أنه لا يستطيع رجل مؤهل للاجتهاد أن يجتهد في جميع المسائل والنوازل في الأوضاع الراهنة، لأن النوازل الفقهية تتزايد على مضي الأيام، تحدث قضايا حديثة متنوعة في مجالات الاقتصاد والسياسة تتطلب حلولاً صحيحةً شرعيةً، فعملية الاجتهاد لرجل واحد في جميع المسائل كعملية غير مقدور عليها، لأن النوازل المتجددة التي تحدث

نوازل معقدة عويصة، فقضايا التجارة والبنك والاقتصاد والسياسة والاجتماع والاتصالات الدولية قضايا معقدة عظيمة التعقد، ولفهم هذه النوازل والقضايا على أتم وجه وللوصول إلى حقائقها يحتاج الإنسان أحياناً إلى دراسة جميع نُظُم الاقتصاد والسياسة والاجتماع، ويحتاج إلى مهرة وإخصائيين لمجالات شتى، وبالجملة صارت عملية تصوير المسألة قبل القضاء بحكمها عملية شائكة عويصة، تتبين صور النوازل الحديثة الصحيحة للمفتي حينما يطلع مباشرة على المجالات والمجتمعات والظروف التي حدثت فيها هذه النوازل أو عن طريق الاستفادة من المتخصصين.

وفي الأوضاع الراهنة أصل تجزئ الاجتهاد أصل مفيد وعملي جداً، وفي الأوضاع الراهنة التي يقل فيها عدد العلماء الذين يحملون أهلية الاجتهاد ويضعف مستوى العلم مع توافر وسائل العلم، وهدّمتْ زهرة المادية الجهود العلمية وعملية الانقطاع إلى العلم التي كانت بفضلها تنشأ الشخصيات العظيمة الشامخة، حاجة ماسة إلى أن يجعل العلماء والفقهاء الخاشعون لله أبواب الفقه الإسلامي المختلفة موضوعات لبحوثهم ودراساتهم، ويبحثوا عن الأحكام الشرعية والحلول الإسلامية في ضوء مصاد الشريعة للنوازل الفقهية المعاصرة كالتجارة والزراعة والبنك والسياسة والاجتماع والاتصالات الدولية وغيرها.

***

خزينة الكتب لشرذمة العلماء بمنظور

نظرة على أهمية العلوم الطبيعية في ضوء أصول الفقه الإسلامي

بقلم : فضيلة الشيخ العلامة شهاب الدين الندوي
(مؤسس الأكاديمية الفرقانية - بمنظور - الهند)

(٣)

◆ الاجتهاد في المسائل المنصوصة:باطل :

اعلم أنّ أيّ حكم شرعي يثبت منصوصاً لا يتطرق إليه قياس أو اجتهاد ، وبعبارة أخرى : لا نستطيع أن نرفض الأحكام المنصوصة برأينا قائلين بأنّها محتملة أو مؤولة ، فإنّ مثل هذا الفعل إثم من منظور إسلامي بل هو عصيان وكفر بالله وجريمة لا تغتفر .

فإذا بيّن الشارع حكماً أو أمر الناس بشئ فلا يجوز لهم أن يرفضوه بمجرد القياس والرأي ، ولا يغلّطوه بالحطّ من مكانته ، بل يجب عليهم أن يعملوا به برضىً وطواعية نفس ، قال الله :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَّلاَ مُؤْمِنَةٍ * إذا قَضَى اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَمْراً أَنْ يَّكُوْنَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ * وَمَنْ يَّعْصِ اللهَ وَرَسُوْلَهُ * فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُّبِيْناً ﴾ (الأحزاب/٣٦) .

الواقع أنّ التأويل في أي نص أو الإقرار بأن لا قيمة لمدلولاتها اعتماداً على مجرد القياس والاجتهاد إشارة إلى النقص في الأحكام الإلهية وحاجة التعديل فيها ، هذا أمر لم يخيِّر الله حبيبه محمداً ﷺ فضلاً عن العلماء والفضلاء ، يقول الله ﷻ :

﴿ قُلْ : مَا يَكُوْنُ لِيْ أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِيْ * إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوْحَى إِلَيَّ * إِنِّيْ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّيْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيْمٍ ﴾ (يونس/١٥) .

◆ تغيير النصوص محال :

هناك ينشأ سؤال : هو أن المدلول الذي ثبت بالنصّ هل يمكن أن يتغيّر ؟ وبتعبير آخر : إن الكلمات التي استعملها الله لإثبات شئ هل تتبدل ؟ لا ، كلاّ ، معلوم أن مثل هذا الفهم فهم خاطئ ، وعبارة عن إثارة وشبهات حول كلام الله ﷻ ، كأننا نشك في قطعية الكلام الإلهي ، وقال الله ﷻ : ﴿ الر * كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ * ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَّدُنْ حَكِيْمٍ خَبِيْرٍ ﴾ (هود/١) أي أنّ آيات كتاب الله حكمة من ناحية علمية لا تقبل أيّ تغيّر وتبدل ، ذلك لأنه منزل من الله كعلم خاص به ، إنّ لفظ : "فصلت" في الآية المذكورة أعلاه ، يدل على أن الحقائق العلمية في كتاب الله بألفاظ مختلفة ، وأساليب متنوعة ، فبالنسبة إلى هذا استعمل لفظ : "التصريف" و "التفعيل" في أمكنة شتى ، هذه حقيقة علمية مُدهشة وهي أن الكتاب الإلهي رغم هذه التفاصيل يخلو من التناقض والتضاد لفظاً ومعنىً ، أوَ ليس هذا معجزة أن التصريحات المنصوصة لا يوجد فيها أي خلاف رغم اختلاف الأساليب ، قال الله ﷻ : ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُوْنَ الْقُرْآنَ * وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ * لَوَجَدُوْا فِيْهِ اخْتِلاَفاً كَثِيْراً ﴾ (النساء/٨٢) ، فعدم وجود الخلاف المعنوي في القرآن ميزة خاصة بنصوصه التي لا تتغيّر ، لأنّ تغير أيّ نص عنها يكون بمثابة إحباط تلك التفاصيل التي اعتني القرآن بذكرها وسردها ، وهكذا يشتبه الكلام الإلهي ، فإذا ثبت أيّ حكم منصوصاً فهو كلام الله حقاً ، ويجب على المسلمين أن يعتصموا بحبل الله المتين آنذاك كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام مالك رحمه الله في كتابه : "الموطأ" : "تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما تمسكتم بهما ، كتاب الله وسنتي" وقد نطق القرآن بهذه الحقيقة ؛ فقال : ﴿ وَاعْتَصِمُوْا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيْعاً * وَّلاَ تَفَرَّقُوْا ﴾ (آل عمران/١٠٣) وقال : ﴿ لاَ

تَبْدِيْلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ﴾ (يونس/٦٤) أي أنّ الحقائق المنصوصة لا يمكن تغيّرها، وهي دائمة خالدة خلود الأبد.

مما يقضى منه العجب أن علماء الأمة مثل الجصاص الرازي والقاضي ابن العربي، والقرطبي وفخر الدين الرازي والعلامة ابن تيمية يستنبطون مسائل فقهية كثيرة من هذه النصوص، فأحكام القرآن للعلاّمة الجصاص، وأحكام القرآن للقاضي ابن العربي، وتفسير القرطبي، والتفسير الكبير للإمام فخر الدين، وفتاوى العلامة ابن تيمية خير مثال له، وقد حفلت هذه الكتب بنكت علمية للمسائل الشرعية ودقّقت فيها المسائل العويصة للغاية، لكن كُلّما جاء ذكر الحقائق الكونية صارت عقول هؤلاء الأعلام غُلفاً وألسنتهم خُرساً وأقلامهم جافّةً، ولماذا اجترؤا على إصدار فتاوى ضد أولئك الذين يتدبرون آيات الله من ناحية علمية، ولماذا ظنّوا أنّ مثل هذا العمل عبث كعبث الوليد بجانب القرطاس، إلى متى يدوم هذا المعيار المزدوج، يجوز لأهل العلم أن يطبقوا منه أجفانهم، فلابُدّ إذن من كسر هذا الطلسم والقضاء البات عليه.

هناك كلام يحمل عبرة أيضاً للذين يقولون: إن العلوم الجديدة متغيرة، فلو فسّرنا القرآن وفق الظروف والملابسات لاتهم القرآن بأقاويل وخزعبلات، في الواقع ليس عندهم أيّ دليل بأن القرآن اتهم بها على مرّ العصور وكرّ الدهور، هذا وهم، لا يمت إلى الحقيقة بصلة ما، غير أن هناك تأويلات فقهية وتفاسيرات بعض المفسرين أصابها الهرم، وصارت مرفوضة وفق الاكتشافات العصرية، أمّا العلوم الكونية فيثبت حكمها منصوصاً في عصرنا هذا علناً بغير تأويل ولم يقبل أيّ باحث عملاق أنّ القرآن صار متهماً من هذا المفهوم الحديث.

الحقيقة أن الذين لم يتدبروا النصوص القرآنية، ودرسوا القرآن بنظرة عابرة سريعة فهم يتفوهون بمثل هذا الهُراء بيد أن الاستعراض الكامل للقرآن وفهم أحكامه واجب قبل إلصاق أيّ حكم به، فالتصريحات المنصوصة للقرآن الكريم التي تنسجم مع الحقائق والمعارف والاكتشافات العلمية لا تتغير إلى يوم الساعة؛ لأن معنى تغير هذه الحقائق أن الكلام الإلهي تغيّر، وهذا محال، فالذين يريدون أن يغيّروا كلام الله بتأويل عقلي أو بتلفيق مسألة لا تكون جهودهم إلاّ حبراً على الورق، لأنّ القرآن الكريم صحيفة ربّانية ليس من الباطل في شئ، قال الله ﷻ: ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيْزٌ * لاَ يَأْتِيْهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ * وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ * تَنْزِيْلٌ مِّنْ حَكِيْمٍ حَمِيْدٍ ﴾ (حم السجدة/٤١-٤٢).

فيجب علينا أن نقود العالم إلى المسار العلمي الصحيح بتطبيق النصوص على المسائل المستحدثة، بذلك نستطيع أن نقضي على الأزمة العلمية (١) ولا داعي هنا للتلفيق والتأويل، فلو تأوّل أيّ رجل ليتضح خطأه وجهله بأن القرآن الكريم كلام إلهي لا يتطرق إليه شك ولا ارتياب.

♦ القرآن كتاب محكم:

فلا يكون أيّ مؤمن ومسلم على نجوة من الاتباع بأحكام الله ﷻ، وكما مرّ آنفاً أنّ أيّ حكم يثبت منصوصاً فهو الحكم الإلهي، يجب العمل به، وليس فيه أيّ مندوحة لقيل وقال، لأن الكلام الإلهي هو أعلى وأرفع كلاماً، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً

(١) راجع لمزيد من التفصيل: كتاب صاحب المقال: نظرية العلم للقرآن في ضوء الاكتشافات العلمية.

لِقَوْمٍ يُوْقِنُوْنَ ﴾ (المائدة/٥٠) ، و قال : ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ للهِ * يَقُصُّ الْحَقَّ * وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِيْنَ ﴾ (الأنعام/٥٧) .

فبالنظر إلى هذا أنزل القرآن ككتاب محكم في المسائل الخلافية ، مثل قوله تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَّاحِدَةً * فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّيْنَ مُبَشِّرِيْنَ وَمُنْذِرِيْنَ * وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ * لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيْمَا اخْتَلَفُوْا فِيْهِ ﴾ (البقرة/٢١٣) هذه الآية تدل على سنة الله الأزلية أنه ما زال يكرم الأنبياء والرسل بكتب وصحف تحكم بين الناس في المسائل الخلافية ، فالقرآن هو كتاب فصل محكم في قضايانا المعقدة ، لقد أمر الله ﷻ الأمة الإسلامية أن ترد إلى الله والرسول إن تنازعت في أيّ مسألة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا ! أَطِيْعُوْا اللهَ وَأَطِيْعُوْا الرَّسُوْلَ * وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ * فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِيْ شَيْئٍ * فَرُدُّوْهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُوْلِ * إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ باللهِ * وَالْيَوْمِ الآخِرِ * ذَلِكَ خَيْرٌ وَّأَحْسَنُ تَأْوِيْلاً ﴾ (النساء/٥٩) .

فإنّ حكم القرآن حكم نهائي للمسلمين ، لا نعبأ بقول رجل وإن كان عالماً وفاضلاً وماهراً في العلوم الشرعية ، لأننا كلفنا أولاً للرجوع إلى الكتاب والسنة في المسائل الخلافية ، أمّا اتباع أولي الأمر فهو بمنزلة ثانية ، فإنهم إذا اتبعوا كلام الله فيكون حكمهم حجةً ، وإذا تنازلوا عن العمل بالكتاب والسنة ومقتضياتهما فليس علينا امتثال أمرهم .

♦ واجب شرعي لأولي الأمر :

وليعلم أنّ هناك فرقاً بين الأحكام الشرعية والأحكام التكوينية ، فليس من الواجب أن يتعمق كلّ مسلم في الأحكام التكوينية وليسبر غورها ، لكن خفاء هذه المسألة على أولى الأمر

عبارة عن خسارة فادحة لا تعوض ، وثغرة علمية لا تسدّ ، فعلى الذين بيدهم زمام الأمور أن يقودوا الناس بتيقظ وبصيرة تامّة بالنظر إلى المسائل الاجتماعية لهم ، لأنّ أيّ خطّة تجاه الأمة بغير حكمة وحنكة تؤديها إلى الدمار وتجعل عاقبتها سيئة ، ومعلوم أن جهالة فرد في أيّ مسألة معفو عنها لكن الجهالة الجماعية جريمة شرعية ، لا تغتفر لأنها سبب لهلاك الأمة بأسرها ، إنّ السيناريو الذي يشهده العالم اليوم شرقاً وغرباً ، شمالاً وجنوباً يصدق عليه قول الله ﷻ الذي ورد في بيان جهالة يهود :

﴿ مَثَلُ الَّذِيْنَ حُمِّلُوْا التَّوْرَاةَ * ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوْهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً * بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ كَذَّبُوْا بِآيَاتِ اللهِ * وَاللهُ لاَ يَهْدِيْ الْقَوْمَ الظَّالِمِيْنَ ﴾ (الجمعة/٥) .

هذه الآية هي واقع معاش لانحطاط الأمة الإسلامية وفقرها النفسي ، وهناك حقيقة صارخة أيضاً أنّ ما قيل في الآية السالفة الذكر من التكذيب بآيات الله فهو يمثّل سلوك المسلمين السلبي ، وقد ظهرت دلائل الربوبيّة هذه بغاية من الوضوح في ضوء الاكتشافات العلمية لكن المسلم المعاصر يكذّبها قائلاً بأنها غير معتبرة في الشريعة الإسلامية فضلاً من أن يستمد منها من نور في إرشاد الإنسانية وإتمام الحجة على الناس كافة ، فالوضع السائد وضع مخيف مدهش للغاية ، إنّ المسلمين لمّا تغافلوا عن كتابهم المعجز وهم في ظلام وعماية ، فكيف يمكن لهم أن يقدّمُوْا أمام الناس طرق الهداية والإرشاد .

إنّ علماء الهند وباكستان بل أكثر العلماء بمصر والعالم الإسلامي مصابون بخطأ أن العلوم الطبيعية لا قيمة لها ، في الواقع ، لا يقولون هذا على أساس دليل شرعي أو علمي ، بل من شبهة عقلية ، هذا القول ليس خرقاً للنصوص القرآنية فحسب بل هو غير معتنى

به من وجهة علمية .

♦ ادعاءات كاذبة :

الحاصل أن دلائل الربوبية موجودة في مظاهر الكون لأولي الألباب ، وهي لا تحصل إلا بالتدبر والتفكر ، وهذه الدلائل هي التي تشعل مجامر القلوب في الإنسان وتحثه على الإنابة إلى الله وجعله عبداً شكوراً ، لكن مسلمي العصر الحاضر يقولون : إن علماً صحيحاً لا يحصل بالعقل والمشاهدة التجريبية ، فكل ما يحصل منه إنّما هو أفكار سطحية لا حقيقة لها ، لا يجوز الإيمان والاستدلال بها ، فيحدث هناك سؤال أن من يكون أصدق قولاً في هذه المسألة المطروحة على بساط البحث ، فالواقع أن كلام الله رب العالمين صحيح ومعتبر ، وأمّا أقوالنا تجاه كلامه فلا قيمة لها ، ليس في القرآن أيّ آية تدلّ على الحطّ من مكانة العلوم الكونية ، فهذه النظرية افتراض بحت ليس لها دليل شرعي ، وهي لا تتفق وقوانين القرآن الأبدية ونصوصه الخالدة بل بينهما مسافة شاسعة ، وشتان بين مشرّق ومغرّب .

فالذين يتقولون مثل هذه الأقاويل لم يفهموا القرآن في معنى الكلمة ، وليس لهم أدنى إلمام بأهمية العلوم التجريبية والطبيعية ، بل بعضهم يحتالون للتجنب من تدريس هذه العلوم وتعليمها ، إنّ القرآن من أوّله إلى آخره كتاب الدلائل والبراهين ، فهو يتحدى كل إنسان أن يأتي بدليل عند ما ينكره ، ويطالب القرآن من أهل الجحود أن يبثوا نظرياتهم بالدليل الصحيح ، وقد قال الله ﷻ ضمن بيان الكفار والمشركين لكنّه يصدق على المسلمين اليوم تماماً :

﴿ قُلْ : هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ * فَتُخْرِجُوْهُ لَنَا * إِنْ تَتَّبِعُوْنَ إِلاَّ الظَّنَّ * وَإِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُوْنَ ﴾ (الأنعام/١٤٨) .

وقال : ﴿ قُلْ : هَاتُوْا بُرْهَانَكُمْ * إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ ﴾ (النمل/٦٤)

إن الله هو خالق الكون ، وبصير بحكم مخلوقاته وحقائقها وهو علاّم الغيوب ، فلا يمكن أن يكون أدنى شك في قوله المنزل ، فقال : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ حَدِيْثاً ﴾ (النساء/٨٧) .

وقال : ﴿ وَسِعَ رَبِّيْ كُلَّ شَيْءٍ عِلْماً * أَفَلاَ تَتَذَكَّرُوْنَ ﴾ (الأنعام/٨٠) .

وقال : ﴿ فَمَا لِهَؤُلاَءِ الْقَوْمِ لاَ يَكَادُوْنَ يَفْقَهُوْنَ حَدِيْثاً ﴾ (النساء/٧٨) .

وقال : ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيْثٍ بَّعْدَهُ يُؤْمِنُوْنَ ﴾ (الأعراف/١٨٥) .

♦ خلاصة القول :

إنّ المسلمين قد تخلفوا في مجال إحراز منصب خلافة الأرض دينياً ودنيوياً ، بالإعراض عن العلوم الطبيعية بغير دليل وبرهان ، فلا يأخذون أحكام القرآن ومسائله بالجدية بل يرفضون أحكامه بالنظر إليه بعين الشكوك والشبهات ، كأنّ الله قد نسي شيئاً - والعياذ بالله - فأيّ شئ يكون أسوأ حالاً منه ، فلابدّ إذن أن نختار موقفاً إيجابياً رافضين الموقف السلبي ، قال الله ﷻ :

﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ * حَتَّى يُغَيِّرُوْا مَا بِأَنْفُسِهِمْ * وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ سُوْءاً * فَلاَ مَرَدَّ لَهُ * وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُوْنِهِ مِنْ وَّالٍ ﴾ (الرعد/١١).

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا ! إِنْ تَنْصُرُوْا اللهَ يَنْصُرْكُمْ * وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ (محمد/٧) .

و قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا ! إِنْ تَتَّقُوْا اللهَ يَجْعَلْ لَّكُمْ فُرْقَاناً * وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ * وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوْبَكُمْ * وَاللهُ ذُوْ الْفَضْلِ الْعَظِيْمِ ﴾ (الأنفال/٢٩) .

وقال : ﴿ وَلاَ تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ قَالُوْا : سَمِعْنَا * وَهُمْ لاَ يَسْمَعُوْنَ ﴾ (الأنفال/٢١) .

جراحة التجميل من منظور الفقه الإسلامي

(٣)

بقلم : الاستاذ محمد غياث الدين تعلقدار
(الاستاذ المساعد بقسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية - الجامعة الاسلامية - ثينا غونغ)

◆ المطلب الثاني - العمليات الجراحية المستجدة الخاصة بتغيير لون الجسم :

حرم الإسلام الوشم والوسم والقشر ؛ لما فيه من تغيير الخلقة الأصلية بما هو باق ، وتعذيب الإنسان بلا ضرورة ، وأجاز استعمال ما لا يكون باقياً من الأصباغ ، كالكحل ، والحناء والكتم والحمرة وغير ذلك .

وبناء على ذلك : فلا تجوز عملية "صنفرة الوجه" أو قشره للتحسين والتجمل ، وتجوز معالجة ما يحدث في الجسم حدوثاً غير طبيعي ، كالوشم ودوالي الساقين ، والأوردة الجلدية التي تظهر في الوجه ، والتشوهات التي تحدث نتيجة الحروق أو الحوادث أو غير ذلك ما لم يترتب عليها ضرر أكبر ، وهذه كلها داخلة في التداوي المأذون فيه .

◆ صنفرة الوجه أو قشره :

تستعمل لإزالة النمش والبقع الجلدية في الوجه عدة عمليات جراحية ، منها :

* عملية "دير مابريزر" : فيجف الجلد بالصنفرة ويوضع عليه شاش بنسلين بعد تخدير الجزء المراد علاجه ، ثم يترك حوالي أسبوع حتى يكتسي الوجه بقشرة جديدة (٦٣) .

* وطلاء الوجه بمحلول كبريتي يودي لمدة خمسة أيام ، في كل يوم أربع مرات حتى تسقط القشرة ويكتسي الوجه بقشرة جديدة (٦٤) .

إذا علمنا أن هذه العمليات لا تقضي على النمش نهائياً ، بل يعود بعد فترة ، كما يقول الدكتور صبري القباني : "ورغم تعدد الوصفات وثبوت فائدتها في إزالة النمش إلا أن من الثابت : أنها لا تفيد في القضاء عليه نهائياً ما دمت تملكين بشرة حساسة و أخلاطاً تجول

في دمك ، فتثير حجيراتك المولدة للصبغ كلما صافحتها أشعة الشمس" (٦٥) .

فإذا ثبت عدم جدوى هذه الطريقة في إزالة النمش والبقع الجلدية و ربما أدت إلى ضرر في الجلد ، فلا تجوز كما بينا في قشر الوجه . والله أعلم .

◆ المبحث الثالث - تجميل قوام الأعضاء بالجراحة :

اقتضت حكمة الله تعالى أن تكون حياة الإنسان في الدنيا على مراحل تبدأ بالتكوين في الرحم وتنتهي بالموت . وهي مراحل طبيعية يمر بها كل إنسان ، ولكل مرحلة منها علامتها وخصائصها ، فينفصل الجنين عن أمه بعد اكتمال نموه ليدخل مرحلة الطفولة ، وفيها يكون الإنسان ضعيفاً وتتدرج أعضاؤه في النمو والاشتداد ، فتظهر الأسنان وتكون محددة فلجه .

وفي مرحلة البلوغ تظهر علامة القوة والشباب ، فينبت الشعر الخشن في لحية الذكر ، ويغلظ الصوت ، وفي مرحلة الشيخوخة يدب الضعف في جسمه ، فيشيب الشعر ، ويتجعد الوجه وينحني الظهر .

من هنا كانت هيئة الأعضاء الأصلية دالة على المرحلة التي يكون فيها الإنسان .

وفي هذا المبحث سوف أتكلم عن الأحكام التي تتعلق بتغيير هيئة الأعضاء ، سواء كانت منصوصاً عليها أو مستجدة .

وذلك في المطلبين الآتيين :

◆ المطلب الأول - الأحكام الفقهية المتعلقة بتعديل قوام الأعضاء :

يتعلق بتعديل قوام الأعضاء بعض الأحكام الفقهية التي تختص بالمسائل التالية :

١- تجميل الأسنان بالتفليج .
٢- تجميل الأعضاء بتغيير هيئتها .
٣- تجميل الأعضاء المبتورة بالتركيب والتثبيت والزرع .
٤- تجميل الأعضاء بقطع الزوائد .
٥- تجميل الأذن بثقبها وتعليق الحلق فيها .

◆ أولاً - تجميل الأسنان بالتفليج :

التفليج هو برد الأسنان بمبرد ونحوه لتحديدها وتحسينها (٦٦)، ويقال له الوشر ؛ وهو برد الثنايا والرباعيات لإحداث فرجة بينهم . حتى المصمتة الأسنان خلقة فلجه صنعة (٦٧) .

والتفليج تفعله العجوز ومن قاربها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان ؛ لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار ، فإذا عجزت المرأة كبرت سنها والتصقت بالأخرى ، فتبردها بالمبرد أو نحوه ، لتصير لطيفة وتوهم كونها صغيرة .

وقد اتفق الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية على تحريم التفليج بقصد التحسن وإظهار صغر السن ، لا بقصد المعالجة أو التداوي .

واستدلوا لذلك بما يلي :

١- حديث ابن مسعود ﷺ : "لعن الله الواشمات والمستوشمات . والنامصات والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" (٦٨) .

٢- روى الإمام أحمد عن ابن مسعود ؛ قال : "سمعت رسول الله ﷺ عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة إلا من داء" (٦٩) .

المعنى الذي لأجله نهي عن التفليج :

أشار النبي الكريم ﷺ إلى ذلك في قوله : "المتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" ، فهو التدليس ، وإظهار صغر السن بتغيير الخلقة الأصلية تغييراً مبالغاً فيه (٧٠) .

◆ ثانياً - تجميل الأعضاء بتغيير هيئتها :

الأصل في ذلك : عدم جواز تغيير هيئة الأعضاء بالتصغير أو التكبير أو الزيادة أو النقصان إذا كان العضو في حدود الخلقة المعهودة ؛ لحديث اللعن على تغيير خلق الله : "لعن الله الواشمات ... والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله" .

قال الطبري : "لا يجوز للمرأة تغيير شئ من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقصان ، التماساً للحسن ، لا للزوج ولا لغيره" (٧١).

◆ ثالثاً - تجميل الأعضاء المبتورة بالتركيب والتثبيت والزرع :

اتفق الفقهاء على تركيب الأعضاء المعدنية بدلاً من الأعضاء المبتورة ؛ لما روى عن عبد الرحمن بن طرفة : أن جده عرفجة بن سعد قطع أنفه يوم الكلاب ، فاتخذ أنفاً من ورق ، فأنتن عليه ، فأمره النبي الكريم ﷺ ، فاتخذ أنفاً من ذهب" (٧٢) ، وفي رواية : "فأمره النبي الكريم ﷺ أن يتخذه من ذهب" .

فقد أجاز النبي الكريم ﷺ الذهبَ للحاجة ، أما في حالة وجود مادة أخرى كالبلاستيك تقوم بما يقوم به الذهب فلا يجوز استعمال الذهب .

وفي تحرك السن أجاز الفقهاء شدها بالفضة .

واختلفوا في شدها بالذهب :

فذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة ومحمد ابن الحسن وأبو يوسف في رواية إلى : جواز شد السن المتحركة بالذهب إذا خشي عليها أن تسقط ؛ لحديث عرفجة السابق .

وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف في رواية أخرى إلى : عدم جواز شد السن المتحرك بالذهب ؛ لأنه محرم ، ولا يباح إلا للضرورة ، وقد اندفعت بالسن بالفضة ، فلا حاجة للذهب (٧٣) .

والراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز ربط الأسنان المتحرك بالذهب في حالة وجود معدن آخر يقوم مقامه .

◆ وقد أجاز جمهور الفقهاء وصل عظام الإنسان بعظم الحيوان الطاهر وخياطة الجرح بعصب الحيوان الطاهر .

قال النووي : "إذا انكسر عظامه فينبغي أن يجبره بعظم طاهر، قال أصحابنا : ولا يجوز أن يجبره بنجس مع قدرته على طاهر يقوم مقامه" (٧٤) .

وقال محمد بن الحسن : "ولا بأس بالتداوي بالعظام إذا كان عظام شاة أو بقرة أو بعير أو فرس أو غيره من الدواب إلا عظم الخنزير والآدمي ؛ فإنه لا يمكن التداوي بهما ، ولا فرق بين أن يكون ذكياً أو ميتاً أو رطباً أو يابساً" (٧٥) .

هذه النصوص تدل على جواز وصل الأعضاء بأجزاء الحيوان الطاهر ولا يجوز بأجزاء الحيوان النجس إلا للضرورة .

◆ رابعاً - تجميل الأعضاء بقطع الزوائد :

الزوائد إما أن يولد بها الإنسان ، وإما أن تكون حادثة فتوجد نتيجة مرض .

١- الزوائد التي يولد بها الإنسان :

اختلف الفقهاء في ذلك .

ويرجع اختلافهم في ذلك إلى أن هذه الزوائد هل هي جزء من الخلقة الأصلية التي لا يجوز تغييرها ، أم أنه نقص وعيب في الخلقة المعهودة ؟

فنص الإمام أحمد على عدم جواز قطع هذه الزوائد (٧٦) .

و ذهب كثير من فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى : أن هذه الزوائد عيب ونقص في الخلقة المعهودة ، وقطعها يزيل ذلك النقص والشين ، ويزيد الجمال .

يقول ابن قدامة : "لأن هذه الزوائد لا جمال فيها ، إنما هي شين في الخلقة ، وعيب يرد به المبيع وتنقص به القيمة ، فكيف يصح به القياس على ما يحصل به الجمال ؟!" (٧٧) .

وخلاصة القول في ذلك : أن الزوائد التي يولد بها الإنسان عيب ونقص في الخلقة المعهودة ، ويجوز قطعها بشروط (٧٨) :

أ- أن تكون زائدة على الخلقة المعهودة ، كوجود إصبع سادس في اليد أو الرجل .

ب- أن تؤدي إلى ضرر مادي أو نفسي لصاحبها .

ج- أن يأذن صاحبه أو وليه بالقطع .

د- أن لا يترتب على قطعها ضرر أكبر كتلف عضو أو ضعفه .

٢- الزوائد الحادثة :

أباح الفقهاء قطع السلعة والتالول والخراج ؛ لأنها لم تكن موجودة في أصل الخلقة ، وإنما حدثت نتيجة مرض ، فيدخل قطعها في التداوي المأذون به ، ويشرط لذلك : عدم الخوف من السراية (٧٩) .

◆ خامساً - تجميل الأذن بثقبها وتعليق الحلق فيها :

اختلف العلماء في هذه المسألة :

فذهب الحنفية والجمهور من الحنابلة إلى جواز ذلك ، واستدلوا بما يأتي :

١- روى البخاري عن عبد الرحمن بن عابس قال : سئل ابن عباس : أشهدت العيد مع النبي الكريم ﷺ ؟ قال : نعم ، ولو لا منزلتي منه ما شهدته من الصغر ، فأتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت ، فصلى ثم خطب ، ولم يجعل أذاناً ولا إقامة ، ثم أمر بالصدقة ، فجعل النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن ، فأمر بلالاً فأتاهنّ ، ثم رجع إلى النبي الكريم ﷺ (٨٠) .

وفي لفظ للبخاري عن ابن عباس قال : "أمرهن النبي الكريم ﷺ بالصدقة ، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن" (٨١) .

و وجه الاستدلال :

أن الناس كانوا يفعلون ثقب الأذن ، فلو كان مما ينهي عنه لنهي عنه القرآن ، أو النبي الكريم ﷺ ، فعدم النهي يدل على الجواز ، وظاهره : أن المراد به الأنثى ، فلا يحل للذكور .

٢- ولأن المرأة تحتاج إليه في التجمل والتزين ، وهما حاجة من حاجاتها الأساسية ، فيجوز لها ثقب الأذن للزينة (٨٢) .

وذهب الشافعية إلى : عدم جواز ثقب الأذن .

يقول الغزالي : "لا أرى رخصة في تثقيب آذان الصبية ، لأجل تعليق الذهب فيها ، فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص ، فلا يجوز إلا لحاجة مهمة ، كالفصد أو الحجامة أو الختان ، والتزين بالحلق غير مهم ، بل تعليقه على الأذن تفريط ..." (٨٣) .

وأيد هذا الرأي ابن الجوزي الحنبلي ، وقاسه على الوشم ، فقال : "النهي عن الوشم تنبيه على ثقب الأذن ، وكثير من النساء يستجزن هذا

في حق البنات ، ويعللن بأنهن بحسنهن ، وهذا لا يلتفت إليه ، لأنه تعجل أذى لا فائدة منه ، فليعلم فاعل هذا أنه معاقب" (٨٤) . (يتبع)

(٦٣) العملية الجراحية وجراحة التجميل : ص/١٤٧ .

(٦٤) د.صبري القباني : جمالك يا سيدتي : ص/١٢٧ (ط/دار العلم للملايين) .

(٦٥) المرجع السابق : ص/١٢٣ . (٦٦) ابن قدامة : المغني : ج/١ ، ص/٩٤ .

(٦٧) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن : ج/٥ ، ص/٢٩٣ .

(٦٨) البخاري : الصحيح : ج/٦ ، ص/٥٨ ، المسلم : الصحيح : ج/٣ ، ص/١٦٧٨ .

(٦٩) أحمد : المسند : ج/١ ، ص/٤١٥ .

(٧٠) العيني : عمدة القارئ : ج/١٩ ، ص/٢٢٥ ، ابن الجزي : القوانين الفقهية : ص/٤٨٢، ابن حجر : فتح الباري : ج/١٠ ، ص/٣٧٢ :

(٧١) ابن حجر : فتح الباري : ج/١٠ ، ص/٣٧٨ .

(٧٢) أبو داؤد : السنن : ج/٤ ، ص/٩٢ ، الترمذي : السنن : ج/٤ ، ص/٢٤٠ (ط/دار إحياء التراث العربي - بيروت) .

(٧٣) الكاساني : بدائع الصنائع : ج/٦ ، ص/٢٩٨٠ .

(٧٤) النووي : المجموع : ج/٣ ، ص/١٣٢ .

(٧٥) ابن نجيم : البحر الرائق : ج/٨ ، ص/٢٣٣ .

(٧٦) المرداوي : الإنصاف : ج/١ ، ص/١٢٥ ، البهوتي : كشاف القناع : ج/١ ، ص/٨١ .

(٧٧) ابن قدامة : المغني : ج/٨ ، ص/٤١ .

(٧٨) قاضيخان : الفتاوى : ج/٣ ، ص/٤١٠-٤١١ .

(٧٩) المرجع السابق ، الشربيني : مغني المحتاج : ج/٤ ، ص/٢٠٠ ، ابن قدامة : المغني : ج/٨ ، ص/٣٣٧ . (٨٠) البخاري : الصحيح : ج/٨ ، ص/١٥٣ .

(٨١) المرجع السابق : ج/٧ ، ص/٥٤ . (٨٢) البهوتي : كشاف القناع : ج/١ ، ص/٨١ .

(٨٣) الغزالي : إحياء علوم الدين : ج/٢ ، ص/٣٤ .

(٨٤) ابن الجوزي : أحكام النساء : ص/١٠ .

ملامح إسلامية في شعر شوقي !

(٦)

بقلم : الأستاذ محمد نعمة الله محمد ادريس الندوي

◆ الفصل الثالث - شعر شوقي بين المادية والروحية وتحديد شخصيته :

◆ المبحث الأول - القضايا المادية والروحية في شعر شوقي :

مجرد سرد النظر في ديوان شوقي - ونحن بصدد دراسة شعره الإسلامي - يستوقفنا على ظاهرة غريبة ، فشاعرنا الذي يعالج القضايا الإسلامية كمسلم معتزّ بإسلامه ، عامراً قلبه بالإيمان وصفاء الروح وشفافيتها ، يدعو إلى الجامعة الإسلامية التي يرى فيها قوة المسلمين واجتماع شملهم ، ويرفع صوته بالعويل والنذير إذا رأى أية دولة إسلامية في خطر تمتد إليها براثن الأعداء الحاقدين ، ويأخذه الحزن العميق إذا أصيب أي بلد إسلامي ، ويتعاطف مع أبنائه دينه و وطنه كلما ألمت بهم نكبة أو نالتهم أيدي الاستعمار بالقتل والتعذيب ، ويستثير هممهم بقصائده الثائرة فيبعث فيهم الأمل والحماس والقوة لمواجهة الأخطار ، ويحثّ المسلمين على النهوض والرقيّ ، ويتوجّع لما هم فيه من نوم عميق ، فمن كان هذا شأنه أليس من الغريب أن نلمح في ديوانه قصائد تصوّر وقوعه تحت سيطرة النوازع المادية في بعض الأحيان ، حيث يندفع اندفاعاً إلى شئ من اللهو والخمر ، ويصف المرقص والليالي الراقصة وما تدار فيها من كؤوس الراح . فينهل منها نهلاً ويتغنّى بها ، كأنه رجل دنيا يعبّ من حياته المترفة كؤوساً مترعة (٢١٤) ، وبدل أن نسترسل في هذا الموضوع بحديث

(٢١٤) انظر : مقدمة الشوقيات للدكتور محمد حسين هيكل : ٦/١ ، شوقي : شعره الإسلامي ، ماهر حسن فهمي : ص/٧١ وما بعدها ، الدين والأخلاق في شعر شوقي لعلي النجدي ناصف : ص/٣٧ (ط/٢ ١٩٦٤م ، مكتبة نهضة مصر) .

نظري ، علينا أن نأتي بالشواهد من قصائده ما يؤكد كلامنا ويثبت ملاحظتنا .

يقول شوقي في وصف ليلة من الليالي الراقصة التي كان يقيمها الخديوي عباس بسراي عابدين ، وما كان من قوامها الخمر والعبث ، فيقبل عليها مع المقبلين ويتلذذ ويتغنى بها :

حفٌّ كأسَها الحَبَبُ
فهي فضة ذهب (٢١٥)
أو دوائر درٌّ
مائج بها لَبَب (٢١٦)
أو فم الحبيب ، جلا
عن جُمانه الشنب (٢١٧)
راحة النفوس ، و هل
عند راحة تعب
يا نديمُ خِفَّ بها
لا كبابك الطرب
ليلة لسيّدنا
في الزمان ترتقب
فالقدود بان رُبىً
بيد أنها تثب
يلعب العناقُ بها
و هو مشفق حَدِب

(٢١٥) الحبب : الفقاقيع التي تعلوا الخمر . (٢١٦) اللبب : موضع القلادة من الصدر . (٢١٧) الجمان : اللؤلؤ ، الغب : عذوبة الأسنان .

الرؤوس مائلة
في الصدور تحتجب
و النهود هامدة
و الخدود تلتهب
و الخصور واهية
بالبنان تنجذب
سالتِ الأكفُّ بها
فهي أغضنٌ نُهب
و المُدامُ أكؤُسُها
ما تغيض و العُلَب (٢١٨)

وفي قصيدة أخرى يتطرق إلى وصف الراقصات الفاتنات ؛ فيقول :

تلك شموس الدجى
أم ظَبياتُ الخيَم
تقبل في موكب
شقّ سناه الظلم
مؤتلف سربُها
حيث تلاقى ، التأم
مندفعات على
مختلفات النغم
بين يدٍ في يدٍ
أو قدمٍ في قدم

(٢١٨) الشوقيات : ٢/٩،١١-١٢، المدام : الخمر، العلب : نوع من الأقداح الضخمة

تذهب مشى القطا
ترجع كرّ النسم (٢١٩)

وكان لشاعرنا حظ غير قليل في التغزل بالغانيات ، يتنقل بينهن من واحدة إلى أخرى ، كأنّه ينقل فؤاده حيث وجد الجمال ، ويتابع سيره أينما سار : فتلك هي ظبيات جزيرة من الجزر يحدثّنا عنهن في غزلياته :

يخطُرنَ في ساح القلوب عواليا
و يملن في مرأى العيون غصونا
عارضتُهن ولي فؤاد عُرضة
يهوى الجآذر دان فيه و دينا
فنظرن لا يدرين : أذهب يَسرة
فيحِدنَ عنّي أم أميل يمينا
فجمعتُهن إلى الحديث بدأتُه
فغضبن ثم أعدته فرضينا
و سمعت من أهوى تقول لتِربها
أحرى بأحمد أن يكون رزينا
قالت : أراه عند غاية وجده
فلعلّ ليلى ترحم المجنونا (٢٢٠)

ونراه ينتقل من نقيض إلى نقيض فهو في فرح وسرور ، إذ تولّى رمضان بما كان فيه حرمان من الراح :

رمضانُ ولّى هاتها يا ساقي
مشتاقةً تسعى إلى مشتاق (٢٢١)

(٢١٩) الشوقيات : ٩٣/٢-٩٤. (٢٢٠) الشوقيات : ١٤٠/٢. (٢٢١) الشوقيات : ٧٧/٢.

يتبيّن لنا من هذا كله أن شاعرنا يتمثّل في بعض شعره ، محبّاً للحياة العابثة راغباً في اللهو والمتاع . ولكن الذي يثير الغرابة والعجب بأنه في أكثر أبياته وقصائده - كما قلنا - يظهر أمامنا في صورة رجل متديّن تغلغل الإيمان في شغاف قلبه ، فقلّ أن تخلو له قصيدة من تلميحات دينية مختلفة (٢٢٢) ، يهتم بقضايا الدين ويتمنّى للمسلمين العزّة والبأس ، وينشأ المدائح النبوية تقديراً وحباً للرسول الكريم ﷺ و وصفاً لخصائص الإسلام ، صادراً عن العاطفة الدينية الجيّاشة ، بل نجده في شعره الديني زاهداً متنسّكاً يتقرّب إلى الله بدعائه وكثرة تسبيحه ، ويستغفره ويتوب إليه خاشعاً متذللاً :

ربّنا يا ذا التجلي و الجلال
يا خفيّ اللطف يا رب النوال
ربّنا اللّهم جنّبنا الذنوب
و اهدنا الحكمة في كلّ الفعال
ربّنا اللّهم أصلح شأننا
و أقم في نفعنا حكّامنا
ربّنا و احفظ بنا أوطاننا
و اجعل الملّة في أوج الكمال (٢٢٣)

ويقول :

إلهي قد أتيتك قبل نومي
مقرّاً بالإساءة طول يومي

(٢٢٢) انظر: تاريخ الشعر العربي الحديث ، أحمد قبش : ص/٧٩ (مكتب دمشق للتوزيع) .
(٢٢٣) الشوقيات : ص/١٠ ، ط/١٩١١م ، نقلاً عن شوقي شعره الإسلامي : ص/٧٨-٧٩.

إلهي إن ظلمت و إن كذبت
و إنْ يوماً بلا سبب غضبت
فإنّي يا غفورُ إليك تبت
و إنّك أكرم المتجاوزينا (٢٢٤)

هاتان القطعتان قيلتا لتربية صغار أبناء الأمة ، إذ بترديدهم لهذا الدعاء يتربّون على الفضيلة إلا أنه لا يخفى ما يستشري فيهما الصفاء الروحي المشرق ، وفي مواضع كثيرة يعبّر عن زهده في الدنيا ، فهذه الدنيا سراب وخداع ، لذّاتها فانية ، وكلّ حيّ فيها غايته التراب والفناء ، فقال في رثاء يعقوب صروف وهو معدود في طليعة الكتّاب والعلماء الذين تشار إليهم بالبنان :

سماؤكِ يا دنيا خداع سراب
و أرضكِ عمرانٌ وشيكٌ خراب
و ما أنتِ إلا جيفةٌ طال حولها
قيامُ ضياع أو قعودُ ذئاب
و كلّ أخ عيشٍ و إن طال عيشه
ترابٌ لعمر الموت و ابن تراب (٢٢٥)

إذن توصلنا هذه الشواهد وما قدّمناه في الفصل الثاني بأكمله إلى أن شوقي لم يكن شاعر دين فقط ، بل نلقاه متمتّعاً بنعيم الحياة ومتاعها ، فما هي الأسباب التي دفعته إلى هذين الاتجاهين ؟ وهل شخصيته مزدوجة بهذين التيارين أو الصورتين ؟ وتصدران عنها وهي في كل قوّتها أم تسيطر على إحداهما فتغطّى الأخرى ؟

فلنتطرّق لجواب هذه الأسئلة إلى مبحث آخر .

(٢٢٤) نفس المصدر : ص/١١ . (٢٢٥) الشوقيات : ٣/٢٩، ٣٢ .

الانتحالات الشعرية

بقلم : الأستاذ حسيب الرحمن مجيب الرحمن
(الدوحة - دولة قطر)

◆ مدخل :

يشغل موضوع الانتحالات الشعرية جانباً كبيراً في الأدب العربي ، وله صلة قوية بمفاهيم الأدب ومضامينه في عصوره .

تنبه العرب واهتموا بموضوع هذه الانتحالات اهتماماً كبيراً وخاصة في العصر العباسي عندما تنوعت الثقافات والعلوم ، وكتبوا فيه كتابات كثيرة لأن الشعر عند العرب له مكانة خاصة وأهمية بالغة ، وعناية العرب بهذا الموضوع إنما جاءت من واقع أنه مقياس بلاغة الشاعر وآية تفوقه ، وهم يقصدون طبعاً من وراء ذلك إلى الوقوف على مدى أصالة الشاعر وابتكاره أو تقليده واتباعه .

درست في هذا البحث - بكل إيجاز - موضوع الانتحال وبينت تعاريفها وتكلمت عن بعض كبار النقاد وأعمالهم في القرون الثالث والرابع والخامس وتعرضت لآرائهم وأقوالهم في السرقات الشعرية ، كما ذكرت المتسامح منهم والمتعقب ، وضربت الأمثلة للسرقات الشعرية كما وضحت أنواع السرقات التي تكلم عنها النقاد في كتبهم ، بالإضافة إلى ذكر المواطن التي تكون فيها السرقة والتي لا تكون فيها ، كما أوضحت موقف الجرجاني والآمدي تجاه السرقة اتفاقاً واختلافاً .

◆ انتحالات في الأدب :

قضية السرقة من أبرز القضايا في النقد الأدبي وقد شغلت

حيزاً كبيراً من دراسات العلماء والنقاد وحصلت لنا منهم مكتبة زاخرة بالكتب التي تتحدث عن السرقات الشعرية ، وجاءت هذه الكتب في العصر العباسي بصفة خاصة حيث رأوا أن الشعراء في عصرهم لم يكونوا مبتكري المعاني أو الأساليب بل كانوا متبعي السلف في المعاني والأساليب .

لا شك أن الخصومة العنيفة التي حمي وطيسها بين أنصار مذهب أبي تمام وأنصار مذهب البحتري كان لها دور كبير في إثراء هذا الجانب من الأدب العربي وظهرت آثارها واضحة على قضية البحث في السرقات عند الشعراء ومن هنا كشفت الأقنعة عن السرقات عند القدامى أيضاً .

♦ السرقة لغة :

السرقة في اللغة عبارة عن أخذ ما ليس له أخذه في خفاء (المناوي) .

وقال الزبيدي : "سرق منه الشئ يسرق سرقاً ، وقال ابن عرفة : السارق عند العرب من جاء مستتراً إلى حرز فأخذ مالاً لغيره" (١) .

♦ السرقة اصطلاحاً :

هي عبارة عن أن يأخذ الشاعر شيئاً من شعر غيره ، ناسباً إياه إلى نفسه ، وهو عيب عندهم وعليه قول طرفة (٢) :

و لا أغير على الأشعار أسرقها
غنيت عنها و شر الناس من سرقا

وكما قال حسان بن ثابت :

(١) السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : ص/١٥ .

(٢) نفس المصدر : ص/١٦ .

لا أسرق الشعراء مـا نطقوا
بل لا يوافق شعرهم شعري

وهكذا نرى أن الشعراء يعتبرون أن يسرقوا من غيرهم عيباً من عيوب الناس .

♦ السرقة الشعرية :

السرقة الأدبية مسألة قديمة في تاريخ الفكر الإنساني ، وقد وجدت هذه السرقة عند اليونان والرومان في العصر القديم كما هو مثبت في كتبهم ، و "هي قديمة في تاريخ الأدب العربي ، وفي الشعر منه بوجه خاص ، و وجدت بين شعراء الجاهلية وفطن إليها النقاد والشعراء جميعاً ، لما لحظوا مظاهرها بين امرئ القيس وطرفة بن العبد ، وبين الأعشى والنابغة الذبياني وبين أوس بن حجر وزهير ابن أبي سلمى" (٣).

وقد جرت ملاحاة شديدة بسبب ما يسمى السرقة بين الشعراء كما نجد بين جرير والفرزدق ، فكل واحد منهما يتهم الآخر بسرقة ما في شعره .

يقول الفرزدق وهو يخاطب جريراً :

إن تذكروا كرمي بلؤم أبيكم
و أوابدي تتنحلوا الأشعارا

وعلى هذه الطريقة كانت ملاحاة بين الشعراء في مختلف العصور ، وكان من الشعراء أبو تمام الذي قرأ الكثير الكثير من آثار سلفه مما أدى إلى ظهور معانيهم وأساليبهم في شعره ، يقول الآمدي في كتابه الموازنة :

"وإنه ما فاته كبير شئ من شعر جاهلي ولا إسلامي ولا محدث إلا وقرأه وطالع فيه ولهذا أقول : إن الذي خفي من سرقاته

(٣) أصول النقد الأدبي : ص/٣٦٤ .

أكثر مما ظهر منها على كثرتها" (٤) .

فتنبه له النقاد وحاولوا بيان مصادر المعاني الأصلية على زعمهم ، إلى أن زعم السجستاني أن أبا تمام لم يتفرد إلا بثلاثة معان في شعره كله .

جماعة النقاد و وأعمالهم في السرقات الشعرية :

قام لهذا العمل جماعة من النقاد والبلاغيين منذ القرن الثالث منهم بشر بن يحيى الذي كتب عن سرقات البحتري من أبي تمام وكتاب السرقات الكبير ، وأبو علي محمد بن العلاء السجستاني الذي ألف في سرقات أبي نواس وأبي تمام وغيرهما من الشعراء .

ثم يظهر لنا مؤلف (الشعر والشعراء) ابن قتيبة ولاحظ السرقات عند عدد من الشعراء قديماً إلا أنه يستخدم كلمة الأخذ دون السرقة .

في القرن الرابع نجد أبا الفرج الأصبهاني ، ومحمد بن يحيى الصولي ؛ صاحب "أخبار أبي تمام" ، والحسن بن بشر بن يحيى الآمدي ؛ صاحب "الموازنة بين أبي تمام والبحتري" ، ثم نجد علي بن عبد العزيز المشهور بالقاضي الجرجاني ، صاحب كتاب "الوساطة بين المتنبي وخصومه" ، وجاء في القرن الرابع الهجري نفسه الجاحظ ، فظهر لنا من الكتب القيمة "الحيوان" للجاحظ (م/٢٥٥هـ) ، و "عيار الشعر" لابن طباطبا (م/٣٢٢هـ) ، و "الكشف عن مساوئ شعر المتنبي" للصاحب بن عباد (ك/٣٨٥هـ) ، و "الصناعتين" لأبي هلال العسكري (ت/٣٩٥هـ) وغيرهم .

في القرن الخامس جاء ابن رشيق وكتب "العمدة في صناعة

(٤) الموازنة : ص/٥٩ .

الشعر ونقده" وتكلم فيه عن السرقات الشعرية ، كما ألم بهذا الموضوع عبد القاهر الجرجاني في كتابه : "أسرار البلاغة" . وأخيراً تنتهي المسألة عند الخطيب القزويني ؛ صاحب "الإيضاح لمختصر تلخيص المفتاح" في البلاغة ، و ما إلى ذلك من أسماء النقاد والبلاغيين (٥) .

◆ مواقف النقاد من السرقات :

يقول القاضي الجرجاني عن السرقة : "هو داء قديم وعيب عتيق وهي باب ما يعرى منه أحد من الشعراء إلا القليل" .

يقول ابن رشيق : "إنها باب متسع جداً لا يقدر أحد من الشعراء أن يدعي السلامة فيه" (٦) .

إلا أن النقاد والكتاب يتفاوتون "في تناولهم لهذه المشكلة بين التسامح الكثير والتنقيد والتعقب المضني ، وتتفاوت كذلك درجاتها عندهم ، فبينا نجد ناقداً مثل الآمدي أو القاضي الجرجاني أن يتناولها دون حدة ، نجد البحث فيها - مصحوباً بالنقمة والغيظ - هو الشغل الشاغل للحاتمي (في بعض حالاته) ولابن وكيع والعميدي (٧) .

ولم يستخدم الجميع كلمة السرقة ، بل منهم من وضع لها كلمات أخرى مثل ما نرى عند الجاحظ ، فإنه لا يستخدم كلمة السرقة بصفة عامة بل يتحول إلى كلمة الأخذ ، ويعني بها السرقة كما أن ابن قتيبة استخدم مصطلحات أخرى إضافة إلى السرقة مثل السلخ والاتباع والأخذ .

(٥) أصول النقد الأدبي : ص/١٧٠ .

(٦) مشكلة السرقات في النقد الأدبي : ص/١٤ .

(٧) تاريخ النقد الأدبي عند العرب : ص/٣٩ .

يقول الأستاذ عبد اللطيف محمد : "وبنظرة متأنية في كتب القدماء نجد أن النقاد الذين عرضوا في كتبهم للشعراء القدماء قد فطنوا إلى السرقات ، فهي من الموضوعات التي خاض فيها ابن قتيبة في كتابه : "الشعر والشعراء" ولكنه ينصرف عن اللفظ الذي نطق به سابقوه ومعاصروه ، ينصرف عن السرقة والاغتصاب والإغارة إلى لفظ الأخذ" ... (٨) .

ولا شك أن السرقة كانت معروفة لدى القدماء لكنهم لم يعتنوا بها ولم يستخرجوها كما حدث ذلك في العصر العباسي ؛ وهو عصر أبي تمام .

"وذهب بعض الباحثين المحدثين إلى أن دراسة السرقات منهجية لم تظهر إلا عندما ظهر أبو تمام" (٩) .

فلننظر فيما يلي ماذا يقول هؤلآء النقاد في السرقات الشعرية.

♦ السرقة في رأي ابن طباطبا :

يعد ابن طباطبا في الشعراء والنقاد معاً ، إنه لا يرى تناول المعاني المسبوقة سرقة بل يعده أخذاً ؛ ويقول :

إذا تناول الشاعر المعاني التي سبق إليها فأبرزها في أحسن من الكسوة التي عليها ، لم يعب ، بل وجب له فضل لطفه وإحسانه فيه ، ويحتاج من يسلك هذه السبيل إلى الحيلة وتدقيق النظر في تناول المعاني واستعارتها وتلبيسها" ... (١٠) .

♦ السرقة عند الجرجاني :

لا يرى الجرجاني سرقة المعاني سرقة حيث إنه يرى أن الذي

(٨) السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : ص/٢٧ .

(٩) نفس المصدر ص/٢٨ . (١٠) ألوان من التذوق الأدبي : ص/١٥٧ .

سبق قد استغرق المعاني وأتى على معظمها فالمتأخرون فيها أقرب إلى المعذرة وأبعد عن المذمة .

ويرى الجرجاني أن السرقة هي الاغتصاب للإنتاج الأدبي وهي عبارة عن تماثل اللفظ والمعنى والوزن جميعاً .

يقول الأستاذ مصطفى الصاوي الجويني :

"يرى الجرجاني أن مقياس السرقة دقيق وأن غالبية مستخدميه متعصبون ومن يضطرب في أيديهم ، ويوصي في النهاية بالحذر من التعصب في الحكم بالسرقة فوراءك من النقاد من يعتبر عليك نقدك ، ومن لا يستسلم للعصبية استسلامك" (١١) .

فالحكم بالسرقة عند الجرجاني حكم أخلاقي على عمل أدبي.

♦ السرقة عند الآمدي :

السرقة عند الآمدي من العيوب إلا أن هذا مما لا يسلم منه أي شاعر ، يقول الأستاذ مصطفى الصاوي :

"السرقة عند الآمدي من المساوئ ولكنها ليست من كبير عيوب الشاعر عنده ، بل إنه يرى أن المنحرفين عن أبي تمام لا يجعلون السرقات من كبير عيبه لأنه باب ما يعرى من أحد من الشعراء إلا القليل ، والذي أثار عند الآمدي تتبعه لسرقات أبي تمام من المعاني هو أن أنصاره يرون فيه مبدعاً مطلقاً" (١٢) .

يرى الآمدي أن السرقة لا تكون في المعاني المشتركة بل في البديع الذي لا اشتراك فيه للناس : يقول في الموازنة :

"إن السرقة إنما هي في البديع المخترع الذي يختص به الشاعر

(١١) ألوان من التذوق الأدبي : ص/١٦١ .

(١٢) نفس المصدر : ص/١٦٠ .

لا في المعاني المشتركة بين الناس التي هي جارية في عاداتهم ومستعملة في أمثالهم ومحاوراتهم مما ترتفع به الظنة فيه عن الذي يورده أن يقال : إنه أخذه من غيره" (١٣) .

و طبقاً لما ذهب إليه الآمدي هناك مواضع لا تكون فيها السرقة ؛ وهي :

١-المعاني المشتركة أو الألفاظ المنقولة المتداولة أو الأمثال السائرة.

فيرى أن قول أبي تمام :

أ لم تمت يا شقيق الجود من زمن
فقال لي لم يمت من لم يمت كرمه

لا يعتبر مسروقاً من قول العتابي :

ردت صنائعه إليه حياته
فكأنه من نشرها منشور

لأنه قد جرى في عادات الناس أن يقولوا كذلك إذا مات الرجل الكريم .

٢- اختلاف الأغراض وإن كان جنس المعنيين واحداً .

فيرى أن قول البحتري :

ما لشئ عن بشاشة بعد شئ
كتلاقي مواشك بعد بين

ليس مسروقاً من قول أبي تمام :

وليست فرحة الأمهات إلا
لموقوف على ترح الوداع

لأن غرض كل واحد من هذين الشاعرين في هذين البيتين

(١٣) السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : ص/٦٩ .

مخالف لغرض صاحبه .

٣- تقارب بيئة الشاعرين :

يقول الأستاذ عبد اللطيف : "فقد قرر الآمدي أن تقارب بيئة الشاعرين يجعلهما متفقين في كثير من المعاني ، يقول : غير منكر لشاعرين متناسبين من أهل بلدين متقاربين أن يتفقا في كثير من المعاني" (١٤) .

٤- الاتفاق :

لا يرى الآمدي السرقة في قول البحتري :

إني لحظت فأنت جوذر رملة
و إذا صدرت فأنت ظبي كناس

ولكن أبو الضياء يرى أن هذا مسروق من قول أبي تمام :

بيض ، فهن إذا رمقن سوافرا
صور ، و هن إذا رمقن صوارا

يعلق الآمدي على ذلك بقوله : "وهذا يشبه أعين النساء بأعين البقر ، ويمثلهن بالصوار وبالظباء ، وجل كلام العرب عليه يجري ، فلا تكون الشعراء فيه إلا متفقين" (١٥) .

٥- التقاليد الشعرية :

وأما التقاليد الشعرية فيرى الآمدي أنه لا توجد فيها سرقة .

◆ موقف الجرجاني والآمدي تجاه السرقات الشعرية :

كان الجرجاني معاصر الآمدي فقد ألم كل واحد منهما بالموضوع ، واتفقا على مواضع السرقة ، بل زاد الجرجاني بعض

(١٤) السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : ص/٧٥ .

(١٥) نفس المصدر : ص/٧٧ .

المواضع التي لم تكن مذكورة عند الآمدي من قبل ، مثل المعنى المخترع المبتدع الذي تدوول واستفاض فأصبح لا يعد مأخوذاً (١٦) .

◆ مواطن السرقة :

فالجرجاني والآمدي متفقان على أن السرقة لا تكون في المواضع التالية :

١- المعاني المشتركة .

٢- الألفاظ المتبادلة والمشهورة التي لا تكون فيها سرقة .

٣- المعاني المختلفة .

وهما مختلفان في المواضع التالية :

١- اختلاف الأغراض . ٢- تقارب البيئة .

وقد زاد الجرجاني بحكم تأخره عن الآمدي المواضع التالية :

١- المعاني المخترعة التي تدوولت واستفاضت حتى صارت كلاماً عاماً مشتركاً .

٢- الألفاظ الخاصة التي استفاضت وراجت .

٣- أسماء المواضع .

يقول الأستاذ عبد اللطيف : "لا شك أن اتفاق الناقدين طبيعي لكونهما في عصر واحد وثقافتهما متقاربة ، وذوقهما متقارب ، وموقفهما من القدماء والمحدثين يكاد يكون واحداً ، لذلك كانت أحكامهما في كثير من الأحيان متقاربة ، اللهم إلا ذلك الاختلاف في منهج كل منهما ، فالآمدي اعتمد على الموازنة والآخر اعتمد على المقايسة" (١٧) .

---

(١٦) السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : ص/١١٤ .

(١٧) نفس المصدر : ص/١١٥ .

وقد ظهر مما سبق أن السرقات الشعرية ليست خاصة بالعصر العباسي لوجودها في كل عصر كما بينت أنها كانت موجودة في العصر الجاهلي أيضاً إلا أن العناية بها اشتدت في هذا العصر لأسباب ذكرها الآمدي في كتابه : (الموازنة) فقام عدد من النقاد واهتموا للأمر وتركوا لنا مكتبة ضخمة في هذا الباب .

إن البحث في السرقات الشعرية يدلنا على أصول ومبادئ عامة ، وهي : "أن السرقة لا تتحقق في المعنى العام الذي هو حق مشترك بين الناس ولا في المعنى الخاص الذي أصبح كالعام المشترك لكثرة شيوعه وتداول استعماله ، وإنما تكون في المعنى الخاص أو البديع الذي انفرد به صاحبه دون غيره ، كما أنه لا سرقة في الألفاظ المباحة المتداولة ما دامت اللغة حقاً للجميع ، وإنما تكون في استعمال الألفاظ وطريقة وضعها وصياغتها عبارات وأساليب إذا كان ذلك مناط البراعة ومجال الابتكار ومعرض الأصالة" (١٨) .

---

(١٨) أصول النقد الأدبي : ص/٢٧٩ .

◆ المصادر والمراجع :

١- السرقات الشعرية بين الآمدي والجرجاني : الدكتور عبد اللطيف محمد السير الحريري - جامعة الأزهر بالمنصورة - ١٩٩٥م .

٢- مشكلة السرقات في النقد العربي : الدكتور محمد مصطفى هدارة (المكتب الإسلامي) .

٣- نظرية أبي عثمان بن بحر الجاحظ في النقد الأدبي : محمد بن عبد الغني المصري - دار مجد لاوي للنشر والتوزيع - عمان ، الأردن .

٤- تاريخ النقد الأدبي عند العرب : الدكتور إحسان عباس - دار الثقافة - بيروت ، لبنان .

٥- ألوان من التذوق الأدبي : الدكتور مصطفى الصاوي الجويني - منشأة المعارف - الإسكندرية .

٦- أصول النقد الأدبي : أحمد الشائب (مكتبة النهضة المصرية - القاهرة) .

من الطب الحديث :

سرطان عضو الكبد

THE CANCER OF LIVER ORGAN

بقلم : الدكتور إبراهيم الراوي
(دكتوراه في الطب والجراحة ، العراق - بغداد - المأمون)

أظهرت الإحصائيات الطبية العالمية الحديثة اليوم (MODERN UNIVERSAL MEDICAL STATISTICS) بأن آلاف الأشخاص الذين يموتون بسرطان عضو الكبد (THE CANCER OF LIVER) كل عام في أنحاء الكرة الأرضية تتزايد نسبتهم تزايداً بيّناً ، حيث ارتفعت نسبة الوفيات في العالم الحديث مؤخراً إلى درجة كبيرة من جراء هذا النوع الخبيث من الإصابات السرطانية القاتلة ، وقد تمكنت الدراسات الطبية الحديثة في العصر الحاضر اليوم (MODERN MEDICAL RESEARCHS) مستعينة ببحوثها العلمية وتجاربها الطبية الدقيقة أن تثبت بأن الأشخاص الذين يموتون بسرطان عضو الكبد (THE CANCER OF LIVER ORGAN) هم من هواة الخمرة والإدمان على الكحول في معظم الأحيان ، وقد دلت الدراسات الطبية الحديثة في موضوع الإصابات السرطانية الخبيثة (MALIGN CANCER DISEASE) على أن لمادة الكحول بالغ الأثر الخطير في النخر والتخريب النسيجي الذي تشنّه هذه المادة الخطرة على الخلايا الكبدية (HEPATIC CELLS) فتفقدها قابلياتها الحيوية ونشاطها الوظيفي (PHYSIOLOGICAL FUNCTIONS) ثم تقتلها محلولة إياها إلى أجسام ميتة لا تقوم بأي وظيفة تختص بها الخلايا الكبدية ، الأمر الذي يؤدي بعضو الكبد إلى (الضمور النسيجي الخطير) الذي تتعرض له الحجر الكبدية ، ونتيجة هذا (الضمور النسيجي) في

عضو الكبد (ATROPHY OF HEPATIC TISSUE) فإن النسيج الرابط يبدأ (CONNECTIVE TISSUE) بالتضخم المستمر فيطوّق الأنسجة الكبدية ويحصرها داخل نطاق شديد الحصار ، ويشلّ فعالياتها الحيوية ويفقدها قابلياتها الوظيفية ، مما يؤدي الأمر إلى تحويل عضو الكبد إلى كتلة هامدة من الألياف الرابطة (CONNECTIVE TISSUE) التي لا حراك لها ، ولما كان عضو الكبد من المراكز الحيوية (ACTIVE CENTRES) التي تمثل دورها الخطير في جسم الإنسان ، فإن ذلك يؤدي إلى تعريض حياة الشخص المصاب إلى أخطر العواقب ، فتضطرب الدورة الدموية وتنتفخ البطن (ASCITIS SYMPTOM) من تراكم الماء المترشح من الأوردة الدموية المحصورة داخل الجوف ويصعب التنفس ويتوقف التمثيل الغذائي ويهزل الجسم ويضعف إلى درجة مخيفة خطرة (CACHEXIA) ، وعندما تتقلص التلافيف الكبدية وتتلف (الفصوص النسيجية) (HEPATIC LOBULES) وتضمحل نسبة الأنسجة الكبدية نتيجة تفوق الأنسجة الرابطة (CONNECTIVE TISSUES) التي تسيطر على عضو الكبد بدرجة خطيرة ، يؤدي كل ذلك إلى تحويل عضو الكبد إلى مادة خاملة متعطلة عن أداء وظائفها الحيوية ومشلولة الفعالية والنشاط (ACTIVELESS ORGAN) نتيجة الإصابة بالحادثة المرضية الخطيرة التي تدعى (بالتليّف الكبدي) (HEPATIC SIROSIS) الذي تسببه مادة الكحول الخطرة ، وبعد أن يبقى الشخص المصاب (INFECTED CASE) يعاني من آلام وأتعاب هذا الداء الخطير (مرض التليف الكبدي) (HEPATIC SIROSIS) أمداً طويلاً تنبثق (النوية السرطانية) (CANCER NUCLEUS) من بين إحدى ثنايا الكبد المتليف ، حيث تنقلب الإصابة المرضية إلى حالة أشد خطورة فتنطلق الشرارة السرطانية الخبيثة معلنة وخاومة الموقف .

ثم تنتشر الإصابة السرطانية فتغزو أنسجة عضو الكبد وتسيطر على حجره بآفتها السرطانية القاتلة (MALIGN FATAL CANCER DISEASE).

ولمادة الكحول الخطيرة الأثر الفعال في توليد ليس إصابة سرطانية من نوع واحد فحسب في عضو الكبد، بل بإمكان هذه المادة المهلكة المخربة (DESTRUCTIVE MATTER) من توليد أنواع مختلفة من الآفات السرطانية الخبيثة القاتلة (MALIGN FATAL CANCER DISEASE) في عضو الكبد بصورة خاصة، ذلك العضو الهام في جسم الإنسان والذي يعتبر من الأعضاء الضرورية لإدامة الحياة (IMPORTANT ORGANS) والتي بدونها يتعرض الجسم لخطر الموت في فترة قصيرة، إذ عندما يتلف عضو الكبد فإن الإنسان لا يمكن أن يبقى على قيد الحياة الآ لحظات قليلة من الزمن.

◆ **والإسلام العظيم !!؟**

عندما منع الكحول من أوساط المجتمع الإنساني الإسلامي (ISLAMIC HUMAN BEING ASSOCIATION) وحرّم على أفراد هذا المجتمع السامي النبيل تعاطي هذه المواد الهدامة المخربة (DESTRUCTIVE MATTERS) بشتى أنواعها وأشكالها المخففة والمركزة ... إنما أراد بذلك أن ينبّه أذهان بني الإنسان إلى خطورة هذه المواد على حياة ومستقبل البشر أفراداً وجماعات في أنحاء المجتمع الإنساني العالمي كله (UNIVERSAL HUMAN BEING ASSOCIATION)، وقد تمكن بهذه الحملة الطبية الإصلاحية أن يقي آلاف الملايين من بني الإنسان منذ ظهور الإسلام حتى يومنا هذا من ويلات الآفات السرطانية ومخاطر الأمراض: ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ * وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْخَبَائِثَ ﴾.

***

مع القضية الفلسطينية :

أربعة أعوام على انتفاضة الأقصى المباركة
مكاسب وخسائر .. مخاوف وتطلعات (٢)

بقلم : الدكتور محمد حسين خان الندوي
(الدوحة – قطر E.mail: mhusainkhan@hotmail.com)

◆ **دور الشيخ القرضاوي وعلماء الدين الآخرين في تفعيل الانتفاضة :**

إذا تخلى القادة العرب والمسلمون عن قضيتهم الأولى قضية القدس وفلسطين فلم يدخر علماء الدين والدعاة المسلمون وسعاً في أداء واجباتهم نحو تلك القضية المقدسة، فكانت لهم جهود حثيثة في دعم الانتفاضة بكل ما يملكون من وسائل وعدة وسلاح، وهي سلاح الدرس والوعظ والتذكير والدعاء، فقد شحنوا بخطبهم ومحاضراتهم ودروسهم ودعواتهم وخواطرهم الإيمانية بطارية قلوب الشباب المسلمين، ونفخوا فيهم روح الكفاح والجهاد والنضال لاستعادة مقدساتهم و وطنهم وأرضهم، أرض الإسراء والمعراج، وحرضوا الأمة المسلمة على بذل نفسها ونفيسها وغاليها ورخيصها في دعم الانتفاضة، وعلى مد يد العون والمساعدة لإخوانهم الفلسطينيين بالمال والدعاء لهم.

ولا يوجد هناك عالم من علماء الدين المسلمين في الدول العربية والإسلامية ودول العالم الأخرى حيث يقطنها المسلمون إلا وكانت عواطفه مرتبطة بالانتفاضة وقضية القدس وهو يدعمها ولو بالدعوة إلى الله لنصرة الفلسطينيين، إلا أن هناك قائمة طويلة من العلماء والمشايخ الذين ساهموا مساهمة قوية فعالة في تفعيل الانتفاضة وعلى رأسهم الداعية الإسلامي الكبير سماحة العلامة

الشيخ يوسف القرضاوي (حفظه الله ورعاه وبارك في حياته ومتعه بالصحة والعافية) ، فلن يستكمل ذكر الانتفاضة بدون ذكر الدعم الروحي والمعنوي الذي قدمه الشيخ القرضاوي لها ، فإذا كان شيخ المقاومة الشيخ أحمد ياسين رحمه الله يشرف على الانتفاضة في فلسطين فكان الشيخ القرضاوي شريكاً له في تفعيلها من على منبر جامع عمر بن الخطاب ومن منابر العديد من الفضائيات والإعلام والصحافة التي يطل منها الشيخ على العالم العربي والإسلامي والعالم الغربي على السواء .

وكانت للشيخ مواقف مشرفة جريئة تجاه القضية الفلسطينية دائماً ولا سيما في زمن انتفاضة الأقصى المباركة ، فقد أفتى الشيخ بأن "الجهاد الآن لأجل فلسطين واجب على الأمة الإسلامية كافة ، وليس على الفلسطينيين وحدهم" (١٣) كما أفتى بمشروعية الحملات الاستشهادية في داخل الخط الأخضر وفي قلب إسرائيل ، وعدها أفضل أنواع الجهاد ، ويرى سماحته الدولة الإسرائيلية بكاملها عدواً محارباً "فهذا العدو يجب أن يقاتل بكل ما نستطيع ، وإن هذا مجتمع محارب ، حتى نسائه محاربات ، ومن لم يكن في الجيش اليوم ، ربما يكون في الجيش غداً ، هو احتياطي ، فهذا العدو الذي يحتل أرضي ، حينما يأتي عدو من الخارج ويحتل أرضك وينتهك عرضك ، ويفعل بك الأفاعيل ، أنت مطالب بأنك تقف ضده بكل ما تستطيع وتصده عنك ، سواء رجال ونساء وصبيان وكله ، لأنه في حالة الغزو" (١٤).

ودعا الشيخ إلى مقاطعة البضائع الإسرائيلية والأمريكية لكسر اقتصاد العدو ، ولا زال يفعل حركة المقاطعة بكلماته في مختلف المناسبات .

وشارك الشيخ العديد من المرات رغم شيخوخته وتطاول

سنه مشاركة فعالة في المسيرة الاحتجاجية الغاضبة ضد الجرائم الإسرائيلية على الفلسطينيين في الدوحة ، وقد ألقى فيها كلماته القيمة .

و وجه الشيخ دعواته إلى قادة العرب والمسلمين والأمة المسلمة كافة إلى الاهتمام بقضية القدس والفلسطينيين ودعمهم ، وحذرهم من خطر إسرائيل ، وذكّرهم بمسئولياتهم نحو الأمة والشعب ، وحسابهم لدى الله على هذا الضعف والتخاذل والتقاعس عن المسئولية ، كما يقول في إحدى خطبه بمناسبة الذكرى الرابعة لانتفاضة الأقصى المباركة :

"إن الأمر ليس أمر تضامن مع الفلسطينيين ، إن إسرائيل خطر على الجميع وعدو للجميع ، كانت كل الدراسات من قبل تقول إسرائيل خطر على العرب ، عسكرياً وسياسياً واقتصادياً و ثقافياً ودينياً ، الآن يريدون جعلها خطراً على الفلسطينيين وحدهم ، من قال هذا ؟ إن إسرائيل ستأكلكم جميعاً أيها الحمقاء ، إسرائيل لن تترك أحداً ، إنما هي مرحلة بعد مرحلة ، لن تكفي بما أخذت ، إنها طَموحة ، لكنها تتبع سياسة المراحل ، إسرائيل من الفرات إلى النيل ومن الأرز إلى النخيل ، وستستمر في توسعها فهذه طبيعتها ، إنه استعمار توسعي عنصري إحلالي استيطاني شيطاني ، ولابد أن يتعاون العرب والمسلمون جميعاً على مقاومة هذا السرطان ، ومقاومة هذا الوحش المتوغل ، وليس الأمر معاونة أو تضامناً مع إخواننا في فلسطين ، بل إنه واجبنا للدفاع عن أرضنا .. وأين هذا التضامن ؟ فالعرب دافعو عن فلسطين في ١٩٤٧م ، ودخلت سبعة جيوش عربية ، هناك من خان ، وهناك من فرط ، وهناك من قاتل ، وكانت الجامعة العربية عمرها ٣/سنوات ، والآن الجامعة لها أكثر من نصف قرن و

٢٢/دولة ، أين موقفها ؟ أين العرب ؟ وأين المسلمون ؟ تتركون إخوتكم وحدهم ، بئس القوم أنتم ! لقد بذل إخواننا في فلسطين الدم ، الغالي والرخيص ، ضحوا بالنفس والنفيس ، ولم يهنوا ولم يستكينوا ولم تلن لهم قناة ، حيا الله هؤلآء الأبطال الرجال الذين رفعوا رؤوسنا ، وأخزى الله كل من لا يعاونهم ، وأخزى الله كل من يصافح اليهود أو يمشي في ركابهم وحماة اليهود إلا أن يفيقوا ويعرفوا الواجب عليهم ، ليعرفوا الفريضة المفروضة عليهم دينياً وقومياً وإنسانياً ، أن يقفوا وقفة الرجال مع إخوانهم ، عار عليكم يا عروب ويا مسلمون ، وحرام عليكم يا عروب ويا مسلمون أن تدعوا إخوانكم وحدهم ، إذا كان هؤلآء يضحون بأرواحهم أفلا تضحون بأموالكم ، يقدمون دمائهم أفلا تقدمون شيئاً من ريالاتكم وجنيهاتكم أو دنانيركم ، أين أنتم يا قوم" (١٥) .

هذا ، وقد وهب الشيخ نفسه لقضية القدس وقضايا الأمة المسلمة الأخرى وتمنى الشهادة في سبيلها ، وكانت خطباته ومحاضراته ودروسه وبرامجه الإذاعية على مدى السنوات الأربع لم تخل عن تمجيد الانتفاضة والتحريض عليها وحث الأمة المسلمة على دعمها مادياً ومعنوياً ، وقد عاني الكثير من المعاناة والمحن لأجل مواقفه الجريئة هذه ، فقد وجهت إليه تهديدات القتل والاغتيال ، ونبحت عليه كلاب الصهاينة وعملاء الموساد المرتزقة في بعض الفضائيات الرخيصة ، وفي صحيفة الاتحاد الأماراتية ، وصحيفة الراية القطرية ، وأوقع في العديد من المآزق الحرجة غيرها إلا أن كل ذلك لم يثن عزمه ، بل زاده إيماناً وقوةً وصلابةً وعزيمةً (١٦) .

◆ خسائر الفلسطينيين من الانتفاضة :

لا شك أن الشعب الفلسطيني مني بالكثير من الخسائر

الفادحة في الأرواح والممتلكات في الانتفاضة التي دخلت في عامها الخامس تاركة ورائها قوافل الشهداء ، وأنين الجرحى ، وآهات المشردين ، ودملء الشباب ودموع الأمهات والزوجات واليتامى ، ففي كل بيت قصة ومعاناة ، إلا أنها كانت هينة رخيصة مقابل الأهداف السامية النبيلة التي كانت تستهدفها الانتفاضة ، فإن تلك الأهداف العظيمة تقتضي أمثال تلك التضحيات الضخمة .

وبالنسبة لحصيلة الخسائر الفلسطينية البشرية في سنوات الانتفاضة الأربع فهي حسب الإحصائيات حتى نهاية شهر سبتمبر ٢٠٠٤م بلغت إلى استشهاد ما يزيد عن ٣٦٠٠/شخصاً بينهم ٢٤٧٧/من المدنيين ، و ٧٧٢/من الأطفال ، وأكثر من ٣٠٨ كانوا ضحايا لعمليات اغتيال إسرائيلية التي كانت من الشخصيات القيادية الجهادية البارزة في الفصائل المختلفة الوطنية والإسلامية من حماس والجهاد الإسلامي وكتائب الأقصى والجبهة الشعبية ، وعلى رأسهم شيخ الانتفاضة وشيخ فلسطين وشيخ المقاومة ومؤسس حركة حماس ، الشيخ أحمد ياسين رحمه الله ورضي عنه ، والدكتور عبد العزيز الرنتيسي رئيس حركة حماس ، وأبو علي مصطفى الأمين العام للجبهة الشعبية ، وكانت هناك أكثر من ٥٤٠٠٠/من المصابين غير الشهداء والمعوقين ، منهم جراح أكثر من ١٠٠٠٠ بلغت إلى عاهات مستديمة .

وقد بلغ عدد الأسرى والمعتقلين إلى أكثر من ٢٨٠٠٠/معتقلاً خلال فترات مختلفة من الانتفاضة منهم أكثر من ٣٠٠/سيدة على الأقل اعتقلن منذ انتفاضة الأقصى ، ولا يزال أكثر من ٨٠٠٠/من المعتقلين وراء القضبان في سجون إسرائيلية حتى الآن ، منهم ١٠٣/أسيرة ، ومن بين تلك الأسيرات ٢٢/متزوجة ، و ١٨/منهن أمهات لـ ٧٥/طفلاً ، بالإضافة إلى أسيرتين أنجبتا في السجن ، ومن أبرز المعتقلين أمين سر

حركة فتح مروان البرغوثي والقيادي البارز في حركة حماس الشيخ حسن يوسف ، ومئات القيادات والكوادر الأخرى الفاعلة (١٧) .

وبالنسبة للخسائر المادية فأصبح الوضع الاقتصادي الفلسطيني متردياً جداً لأجل الحصار الخانق المفروض على الأراضي الفلسطينية ، وفرض حظر التجول في المدن والقرى ، وعمليات القصف والمداهمة والاجتياح العسكري شبه اليومي ، مما أدى إلى شلل القطاعات الإنتاجية والتي تشمل الزراعة والصناعة والسياحة والتجارة والعمل والأشغال العامة والبناء والمواصلات والخدمات الاجتماعية .

هذا ولم تسلم البنى التحتية والمباني والمساكن من الاعتداءات العسكرية الإسرائيلية ، وتشير إحصاءات وزارة الأشغال العامة والإسكان الفلسطينية إلى أن الاحتلال ألحق دماراً في أكثر من ٦٦٠٠٠/منزلاً من بينها ٦٧٥٧/منزلاً هدمت بالكامل منها ٥٤٠٠/في قطاع غزة وحدها ، وقدرت الوزارة تكلفة الطرق والبنية التحتية والمباني العامة والمنشآت والمقار الأمنية التي تعرضت للهدم أو التجريف بـ ١٥٤/مليار دولار .

وأشارت الوزارة إلى أن مساحة الأراضي الزراعية التي جرفت منذ بداية الانتفاضة إلى الآن وصلت إلى أكثر من ٦٨٠٠٠/دونم ، من بينها ٤١٠٠٠/دونم مزروعة بالأشجار المثمرة ، و١١٥٠٠/دونم مزروعة بالخضروات ، وأكثر من مليون ومائة ألف شجرة اقتلعها الصهاينة ، وبعض منها أشجار معمرة من قبل الإسلام ، ولم تكن هي أشجاراً عاديةً بل كانت مثمرة تكفل أسراً فلسطينيةً وتهيئ لها مصادر الرزق .

ومن جهتها أوضحت وزارة الزراعة أن خسائر القطاع

الزراعي والحيواني والسمكي خلال السنوات الأربع للانتفاضة قدرت بنحو مليار و ٩١/مليون دولار .

وقال المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار في بيان له : إن الخسائر الفلسطينية المترتبة على الحصار المفروض على الأراضي الفلسطينية في غزة والضفة بلغت حوالي ٢٠/مليار دولار ، كما أوضح البيان أن حوالي ٩،٤/مليارات دولار مترتبة على غياب العمال عن العمل في إسرائيل وبطء المساعدات الدولية والتي تقدر بحوالي مليار دولار لم تدفع للسلطة بسبب تعثر العملية السياسية ، وبالإشارة إلى جدار الفصل بينت تقارير المركز الفلسطيني للإحصاء أن الجدار الذي أقامته إسرائيل في عمق الضفة الغربية ، تسبب في عزل حوالي ٥٨٣٦٦٠/فلسطينياً عن العالم ، يشكلون ١٦٪ من سكان الضفة وغزة (١٨) .

(يتبع)

(١٣) جريدة الراية الصادرة عن الدوحة بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢م .

(١٤) برنامج الشريعة والحياة لقناة الجزيرة ، بعنوان : "أخلاق الحرب في الإسلام" www.aljzeera.net

(١٥) جريدة الراية الصادرة عن الدوحة بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢م .

(١٦) لمعرفة تفاصيل ذلك يرجى مراجعة الصحافة القطرية ، وما نشرت من مقالات في جريدة الشرق والوطن ، والراية الصادرة عن الدوحة بهذا الخصوص في فترة بعد فترة ولا سيما في شهر أكتوبر سنة ٢٠٠٤م ، وقد ذكر عن ذلك الشيخ نفسه في خطبة الجمعة التي ألقاها في جامع عمر بن الخطاب بالدوحة في ٢٠٠٤/٩/٣٦م .

(١٧) تقارير عديدة لمراسلي قناة الجزيرة حول موضوع الانتفاضة ، ويمكن متابعتها على الجزيرة بعنوان : "انتفاضة الأقصى" ، www.aljzeera.net وكذا : جريدة الراية الصادرة عن الدوحة بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢م .

(١٨) نقلاً عن تقرير قناة الجزيرة بعنوان : "أربع سنوات من انتفاضة الأقصى في أرقام" www.aljzeera.net

اخبار علمية وثقافية :

مكتب رابطة الأدب الإسلامي العالمية لشبه القارة يعقد : ملتقاه الأدبي السنوي الثاني والعشرين في مدينة كولكاتا في الفترة ما بين ١٢-١٣/فبراير عام ٢٠٠٥م

بقلم : الأخ محمد وثيق الندوي

نظم مكتب رابطة الأدب الإسلامي العالمية لشبه القارة الهندية والبلدان الشرقية ملتقاه الأدبي السنوي الثاني والعشرين بعنوان : "مساهمة المناطق الهندية المختلفة في تنمية اللغة الأردية وآدابها" في مدينة كولكاتا عاصمة "بنغال الغربية" بالتنسيق مع مدرسة باب العلوم بمدينة كولكاتا في الفترة ما بين ١-٢/محرم ١٤٢٦هـ المصادف ١٢-١٣/فبراير ٢٠٠٥م ، وشارك في الملتقى عدد كبير من الباحثين والمثقفين والأدباء والشعراء وأساتذة المدارس الإسلامية والجامعات والكليات العصرية ، وتخللت الملتقى الأدبي أربع مداولات ، قُدم فيها ٢٧/بحثاً أدبياً وعلمياً حول مواضيع مختلفة ، وجوانب متنوعة ترتبط باللغة الأردية ومراحلها المختلفة ، تناول الكتاب المساهمون في الملتقى اللغة الأردية وآدابها بالتحليل والنقد والدراسة ، وأبرزوا ما قام به الأدب الأردي في مختلف شعب الحياة من أدوار بارزة .

في مفتتح الجلسة التي عقدت في ١٢/فبراير في قاعة "بيت الحجاج" برئاسة سعادة الشيخ السيد محمد الرابع الحسني الندوي ؛ نائب رئيس رابطة الأدب الإسلامي العالمية ، ورئيسها لشبه القارة ، قدم الأستاذ المقرئ محمد إسماعيل ظفر داعي هذا الملتقي الأدبي ورئيس مدرسة باب العلوم كلمة ترحيب ؛ رحب فيها بالمشاركين والضيوف ، وسلط الضوء على ما قامت به منطقة بنغال الغربية من أعمال بارزة وخدمات عظيمة في مجال الأدب والثقافة والدين والعلم.

ثم قدم سعادة الأستاذ السيد محمد واضح رشيد الحسني الندوي

الأمين العام المساعد لرابطة الأدب الإسلامي العالمية وأمينها العام لشبه القارة ؛ تقريراً استعرض فيه ما أنجزته الرابطة في مجال الأدب والتصنيف ، أوضح سعادته في تقريره أن رابطة الأدب الإسلامي ترمى إلى إيجاد الرابطة بين الفن والأخلاق وبين الأدب والدين ، وبين العلم والأدب ، وبين الفكر والخيال ، وليست مهمتها محصورة في الاستمتاع والتسلية وروعة الخيال وجودة التعبير بل ترمى إلى هدف أسمى وأعلى وهو بناء الإنسان ، وتقويم خلقه وتوجيه طاقاته إلى صالح الإنسان والإنسانية ، وألقى سعادته الضوء على موضوع الملتقى الأدبي ، واستعرض ما قامت به مدينة كولكاتا من أدوار بارزة في مضمار الأدب ، والعلم والسياسة والأدب ، والثقافة والتوجيه ، والصحافة ، كما سلط الضوء على إسهامات اللغة الأردية في مجال الأدب والصحافة .

ثم ألقى سعادة الشيخ السيد محمد الرابع الحسني الندوي كلمته الرئاسية ، فأوضح سعادته أن الإسلام هو مصدر هداية وسعادة للجنس البشري كله ، وأن الأدب الإسلامي يمثل القيم الخلقية والمثل العليا الإنسانية ، وهو أكثر الآداب العالمية سعةً وشمولاً ، وأكد فضيلته على الأدباء والكتاب أن يستخدموا الأدب في تقويم الخلق ، وتهذيب النفوس ، وعالج فضيلته الاتجاهات الغربية الجديدة والنزعات الفاسدة في الأدب بالنقد والتحليل ، وأكد على ضرورة الأدب البناء الصالح ، وتوظيفه في تكوين مجتمع إنساني فاضل يسوده الصدق والعدل ، والأخلاق الفاضلة والعفاف والفكر السليم البناء .

ثم قدمت كلمات الوفود ، فتحدث في هذا الملتقى الأدبي كل من فضيلة الشيخ السيد نظام القاسمي ، الأمين العام لهيئة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية لعموم الهند ، والشيخ محمد عبد الله المغيثي ، رئيس الجامعة الإسلامية "غلزار حسينية" ، والباحث الكبير الأستاذ أبو محفوظ الكريم المعصومي ، وفي ختام الجلسة شكر الأستاذ صباح إسماعيل الندوي

الضيوف على حضورهم في الملتقى الأدبي.

وقدم عدد وجيه من الكتاب والأدباء والباحثين بحوثهم ومقالاتهم الأدبية والعلمية في هذا الملتقى الأدبي، وعلى رأسهم سعادة الشيخ السيد محمد الرابع الحسني الندوي، وسعادة الدكتور سعيد الأعظمي الندوي، رئيس تحرير مجلة "البعث الإسلامي"، ومدير جامعة ندوة العلماء، وسعادة الأستاذ السيد محمد واضح رشيد الحسني الندوي وغيرهم.

وصدرت عن الملتقى الأدبي عدة توجيهات وقرارات أهمها الدعوة إلى القيام باستعراض ما يتجدد في اللغات والآداب المحلية من الانحراف الفكري، والاهتمام بأدب الجيل الناشئ، ونقل العقائد الإسلامية والتاريخ الإسلامي في اللغات المختلفة التي توجد في الهند في أسلوب قوي مؤثر، وإعداد كتب للأطفال في لغة سهلة ميسورة، والاعتناء بإصلاح المقررات المدرسية في المدارس، والاهتمام بتعليم اللغة الأردية وترويجها على نطاق أوسع، والسعي لنقل الأدب الإسلامي إلى اللغات المحلية الأخرى مثل اللغة الأردية، وتعميم المصطلحات الإسلامية، والسعي لإدخال العناصر الإسلامية في الصحافة باللغات المحلية لنشر القيم الإنسانية والخلقية.

ندوة علمية بعنوان: "الدعوة الإسلامية والمدارس الإسلامية":

نجاح الدعوة الإسلامية يتوقف على التضحية والتفاني في سبيلها

عقدت "جامعة الفلاح" التي تقع في بلدة "بلريا غنج" من أعمال "أعظم كره" في الفترة ما بين ٢٥-٢٧/فبراير ٢٠٠٥م ندوة دينية دعوية حول: "الدعوة الإسلامية والمدارس الإسلامية" بمشاركة عدد وجيه من أصحاب الفضيلة والسعادة والمسئولين عن المدارس والمعنيين بشئون الدعوة والتعليم والتربية؛ وجمع كبير من أهالي المنطقة، ومن أبرز المشاركين في الندوة سعادة الشيخ السيد محمد الرابع الحسني الندوي الرئيس العام لندوة العلماء ورئيس هيئة القانون والأحوال الشخصية

الإسلامية لعموم الهند، وسعادة الدكتور سعيد الأعظمي الندوي رئيس تحرير مجلة "البعث الإسلامي" ومدير جامعة ندوة العلماء لكناؤ، وفضيلة الشيخ محمد سالم القاسمي، والشيخ جلال الدين العمري والبروفيسور محسن العثماني الندوي، وسعادة الأستاذ سلمان الحسيني الندوي.

ومن الدعاة العرب معالي الشيخ عبد العزيز نادر النوري الأمين العام لجمعية عبد الله النوري الخيرية بدولة الكويت، والمفكر الإسلامي والباحث الكبير الدكتور مصطفى محمد طحان، والداعية الشهير فضيلة الشيخ عبد الحميد البلالي، وهؤلاء الضيوف الأجلاء زاروا دار العلوم ندوة العلماء كذلك، وتحدثوا إلى الطلبة حول موضوع الدعوة الإسلامية، ورحبت بهم الدار أحسن ترحيب.

تحدث في الندوة سعادة الشيخ السيد محمد الرابع الحسني الندوي؛ فأكد في كلمته أن المدارس الإسلامية منبع النور والعلم، ويتلقى الدارسون فيها تعليم المحبة والأخوة والمودة، وقد مثلت المدارس الإسلامية دوراً رائداً في نشر الدعوة الإسلامية، ومكافحة الحركات الهدامة، والاتجاهات الإلحادية، والميول الفاسدة، والمدارس الإسلامية مراكز قوة المسلمين وطاقتهم، وفنّد سعادته ما يثار ضد المدارس الإسلامية من الشكوك والشبهات، وما يُوجَّه إليها من تهمة الإرهاب والتطرف من قبل القوى المعادية للإسلام، ودعا فضيلته إلى تفعيل دور المدارس الدينية في مجال الدعوة والتربية ورفع مستواها العلمي والثقافي.

وتفضل الدكتور سعيد الأعظمي الندوي، فألقى في الندوة كلمة ضافية تحدث فيها عن تاريخ المدرسة ودورها في مجال التربية والإصلاح والدعوة إلى الله تعالى، بشئ من الإيضاح والتفصيل.

وأكد المتحدثون الآخرون في الندوة على تضافر الجهود المبذولة في سبيل الدعوة الإسلامية، وأوضحوا أن الدعوة الإسلامية هي الطريق

الوحيد والحل الوحيد للتخلص مما تعانيه البشرية جمعاء في العالم كله بتأثير الحضارة الغربية الداجلة ، وإن العمل الدعوى يتطلب بذل الجهود المكثفة الجادة ، والتضحية والإيثار والتفاني ، واتخاذ استراتيجية حكمة تتوافق مع طبيعة العصر المعاصر والمتغيرات الجديدة ، ونبذ الخلافات المذهبية مع الالتزام بمبدء الوحدة والتضامن والتعاون في عمل الدعوة .

ندوة علمية دينية في كلية الصفا
في بلدة "دمريا غنج" بولاية أترابراديش

قامت كلية "صفا" للشريعة واللغة العربية بتنظيم ندوة علمية حول : "أهمية علوم القرآن الكريم ومنهج تدريسها في المقررات الدراسية في المدارس" دامت يومين ، وذلك في بلدة "دمريا غنج" بمديرية "سدهارتهـ نغر" بحضور كبار الأساتذة من المدارس والكليات والجامعات ، وجمع كبير من المناطق المجاورة ، وعقدت ست جلسات على مدى يومين قدم فيها ٢٤/بحثاً علمياً ، واشترك في الندوة سعادة الدكتور سعيد الأعظمي الندوي رئيس تحرير مجلة "البعث الإسلامي" ، ومدير جامعة ندوة العلمه على دعوة من الشيخ عبد الواحد عبد القدوس المدني رئيس كلية صفا للشريعة واللغة العربية.

وافتتح الندوة سعادة الدكتور سعيد الأعظمي الندوي ، وألقى بهذه المناسبة خطبته الافتتاحية ؛ فأكد سعادته في كلمته على أن المحن والشدائد التي يعاني منها المسلمون اليوم يرجع سببها إلى بعدهم عن القرآن الكريم وتقصيرهم في العمل بتعاليمه وفي أداء المسئوليات التي ألقيت على كواهلهم تجاه هداية البشرية كلها في ضوء تعاليم القرآن الكريم ، وإن القرآن هو منبع نور وهداية ، وخير وسعادة ، وأمن وسلام للنوع البشري كله ، فعلى المسلمين بصفتهم أمة الدعوة والهداية والوصاية على البشرية أن يتمسكوا بالقرآن ، ويبحثوا فيه كل ما يواجههم من الأخطار والتحديات ، والقضايا والمشاكل ، وفي القرآن

حلول ناجعة لكافة مشاكل الإنسانية ، فالحاجة ملحة إلى إبراز حقائق القرآن وما يزخر به من علوم ومعارف ، وهذه الندوة خطوة جيدة في هذا الاتجاه .

وتحدث سعادته عما يخطط اليوم ضد كتاب الله تعالى وما يوضع من مناهج جديدة في المدارس والجامعات الإسلامية في العالم الإسلامي ، وعن عدد ممن ينتمون إلى الإسلام اسماً ، ولكنهم يعملون لتعزيز البرامج العدائية لتشويه تاريخ الإسلام ، وهدم القيم الخلقية والعدالة الاجتماعية التي رفع صرحها الإسلام عالياً بين الحضارات المادية والمدنيات العفنة .

ومن أبرز المساهمين في الندوة الدكتور مقتدى حسن الأزهري الذي رأس الحفلة الافتتاحية وفضيلة الشيخ أصغر علي إمام مهدي السلفي ، مدير جمعية أهل الحديث لعموم الهند ، والدكتور محمد سعود عالم القاسمي رئيس قسم الدراسات الدينية بجامعة عليكره الإسلامية ، والدكتور رضي الإسلام الندوي ، والدكتور إحسان الله فهد ، والدكتور عبيد الله فهد ، والشيخ عبد الوهاب الخلجي ، والشيخ عبد المنان السلفي ، والدكتور نثار أحمد الأعظمي .

وصدرت من الندوة عدة توصيات وقرارات ، أهمها : تنظيم ملتقيات وندوات علمية على علوم القرآن ، ودحض ما يثار ضد القرآن الكريم من الاعتراضات وتنظيم حلقات القرآن وإلقاء المحاضرات حول القرآن في المدارس والجامعات والكليات .

ملتقى حول : "مفهوم السياسة في الإسلام"

عقد جمعية "سعد" الخيرية في بلدة خيرآباد ، بمديرية سيتافور بولاية أترابراديش الهند في ٦/مارس ٢٠٠٥م ؛ ملتقى حول : "مفهوم السياسة في الإسلام" بمشاركة عدد من العلماء والزعماء والقادة ، حضره فضيلة الدكتور سعيد الأعظمي الندوي رئيس تحرير مجلة "البعث الإسلامي" ومدير جامعة ندوة العلمه لكناؤ .

وألقى فضيلته بهذه المناسبة كلمة بيّن فيها مبادئ السياسة في الإسلام، ودعا إلى اختيار السياسة العادلة التي أرسى قواعدها وصادق عليها الإسلام.

واشترك في هذا الملتقى الأستاذ المحامي ظفرياب جيلاني، و الدكتور ياسين علي عثماني، رئيس أكاديمية أردو بولاية أترابراديش، وفضيلة الشيخ جهانكير عالم القاسمي، وفضيلة الشيخ ظفر علي قادري إمام مصلى العيد، وفضيلة الشيخ فخر الحسن الندوي، والأستاذ آفتاب عالم خيرآبادي الندوي داعي هذا الملتقى.

ندوة أدبية في قسم اللغة العربية وآدابها

بجامعة عليكره الإسلامية (الهند)

"قلم التحرير"

عقد قسم اللغة العربية وآدابها بجامعة عليكره الإسلامية ندوة أدبية قومية بإشراف رئيس القسم سعادة الدكتور كفيل أحمد القاسمي، حول: "النزعات الجديدة للنثر العربي الأدبي بعد الحرب العالمية الثانية" في الفترة ما بين ١٤-١٥/من شهر مارس ٢٠٠٥م؛ حضرها عدد كبير من الأدباء والباحثين ورؤساء القسم العربي بجامعات الهند المختلفة.

انعقدت الحفلة الافتتاحية في مدرج القسم العربي برئاسة معالي الأستاذ الدكتور نسيم أحمد؛ مدير جامعة عليكره الإسلامية في تمام الساعة العاشرة والثلث، ألقى فيها سعادة الأستاذ الدكتور كفيل أحمد القاسمي كلمة ترحيب بالضيوف الكرام وتحدث فيها عن الدوافع التي ألجأته إلى عقد هذه الندوة والغرض الرئيس الذي توخي من خلال هذه الندوة القومية.

وألقى كلمة الافتتاح كاتب هذه السطور سعيد الأعظمي، تحدث فيها عن تاريخ النثر العربي القديم ومدارسه الشهيرة وزعمائها في تاريخ الأدب العربي، وأشار إلى النزعات الجديدة التي دخلت في النثر العربي مع نهاية الحرب العالمية الثانية وقيام جامعة الدول العربية، وبعد ثورة ٢٣/يوليو ١٩٥٢م، وخاصة نزعة القومية التي حلت محل القدسية الدينية

وأصبحت موضوع الأوساط الأدبية بوجه عام.

وفي الجلسة الأولى التي انعقدت بعد الحفلة الافتتاحية، والتي رأسها سعادة الأستاذ الدكتور محمد اجتبى الحسيني الندوي؛ رئيس القسم العربي بجامعة كشمير وإله آباد سابقاً، وأدارها الأستاذ الدكتور عبد الماجد الندوي، ألقيت أربعة مقالات، ومن بينها مقال هذا العاجز حول: "أدب النثر العربي بعد الحرب العالمية الثانية".

كما قد أقام الأستاذ الدكتور محمد ثناء الله الندوي أستاذ بالقسم العربي، مأدبة عشاء لهذا العاجز، حضرها عدد وجيه من الأساتذة والضيوف الكرام.

وفي اليوم التالي عقدت عدة جلسات قدمت فيها مقالات وبحوث حول الموضوع، وانتهت الندوة بنجاح وانطباعات جيلة حملها المساهمون في نفوسهم.

وبالمناسبة عقد القسم الديني برئاسة مدير جامعة عليكره الإسلامية معالي الأستاذ الدكتور نسيم أحمد وبإدارة مدير القسم سعادة الشيخ الدكتور محمد سعود عالم القاسمي، حفل إرساء الحجر الأساسي لبناء المكتبة الجديد، حضره عدد كبير من الأساتذة والمدرسين وطلاب القسم، وتم فيه افتتاح كتابين من تأليف سعادة الشيخ الدكتور محمد سعود عالم القاسمي، الكتاب الأول افتتحه معالي مدير الجامعة، واسم الكتاب: (مولانا سعيد أحمد أكبرآبادي: أحوال وآثار)، والثاني افتتحه كاتب هذه السطور سعيد الأعظمي، واسم هذا الكتاب: (العلامة شبلي النعماني وفهمه للقرآن الكريم).

ثم قام معالي مدير الجامعة بإرساء الحجر الأساسي لبناء مكتبة جديدة للقسم الديني، وشاركه في إرساء الحجر الأساسي هذا العاجز، ندعو الله سبحانه وتعالى أن يوفر الوسائل الكافية لهذا البناء ويتولى استكماله في أقرب فرصة - إن شاء الله تعالى -.

جولة في المدارس الإسلامية في غربي أترابراديش

ثم تابعنا المسير إلى مظفرنغر لزيارة بعض المدارس على دعوة من الشيخ محمد يونس الندوي بإيعاز من والده الكريم فضيلة الشيخ

الطبيب البارع محمد صابر المظاهري ، الذي هو معروف بنشاطه التعليمي والدعوي في هذه المنطقة ، له مدرسة مركزية في كشنفور بمديرية مظفرنغر باسم مدرسة بحر العلوم ؛ لها فروع عديدة ذات أهمية بالغة في المناطق المجاورة ، قد زرناها و وجدناها على أرفع مستوى من التعليم والتربية ، منها مدرسة في "كليار" مدينة البدع والخرافات ، ومدرسة في قرية جوالافور ، وفي "كيوره" وكلها من غرس الشيخ محمد صابر المظاهري ، وزرنا مدرسة البنات في محمد فور ببلدة "كيرانا" لصاحبها الشيخ محمد مطلوب الندوي .

وأخيراً وصلنا إلى مدينة "رووركي" ذات الشهرة العالمية بكلية الهندسة التي تشرف عليها الحكومة ، وهي بمثابة جامعة للتقنية والهندسة ، وذلك على دعوة من فضيلة الشيخ المقرئ محمد شميم صاحب مدرسة دار السلام ، التي أنشأها لتدريس العلوم الإسلامية على مستوى رفيع ، وقد شاركنا الموسم الديني والثقافي الذي أقامه الشيخ محمد شميم ، ودعا إليه عدداً كبيراً من علماء المسلمين البارزين من المناطق المجاورة ، وكان لي شرف اللقاء معهم والتحدث إليهم عن المسئولية التي تعود علينا اليوم من خلال الظروف الجديدة والتحديات المعاصرة ، كما حضرت المؤتمر الكبير الذي عقد في المناسبة ، وتكلم فيه العلماء الكبار وخاطبوا الجماهير ، والحشد الكبير الذي تدفق من المناطق المجاورة للاستماع إلى خطاب العلماء والدعاة .

تقبل الله منا ومن حضرات الداعين إلى زيارة هذه المدارس ، ما قد بذل في سبيل العلم والدين من مجهودات مخلصة ، ومساع بالغة .

والله ولي التوفيق والقبول .

♦ إلى رحمة الله تعالى :

الشيخ محمد يعقوب الندوي ، في ذمة الله تعالى

استأثرت رحمة الله تعالى بالشيخ محمد يعقوب الندوي والد الأستاذ محمد إبراهيم الندوي ؛ أحد أعضاء هيئة التدريس بكلية اللغة العربية وآدابها بجامعة ندوة العلماء ، فقد كان الراحل الكريم مريضاً منذ

مدة ، ومن أجل ذلك أصيب بضعف ونقاهة ، ورغما من ذلك كان يأتي من بلدته "رودولي" إلى دار العلوم حيناً لآخر للمعالجة ، ويقيم عند نجله العزيز الأستاذ محمد إبراهيم الندوي ، وقد لقيته في مسجد دار العلوم قبل الوفاة بأيام ، وسألته عما إذا كان يشعر بخفة في المرض ، وما هي إلا أيام عديدة إذ فوجئنا بنبأ وفاته الذي كان بمثابة صدمة شديدة وتألم كبير ، وذلك في اليوم الثالث عشر من شهر محرم الحرام ١٤٢٦هـ الموافق ٢٣/فبراير عام ٢٠٠٥م ، فإنّا للهِ وَإنّا إلَيه راجعون .

كان الشيخ محمد يعقوب قد تخرج من جامعة ندوة العلماء في أوائل الخمسينيات ، وكان من المتخرجين البارزين ، اشتغل بعد ذلك بوظيفة التعليم في إحدى المدارس القريبة من بلده ، وقد بعث ابنه العزيز الأستاذ محمد إبراهيم الندوي إلى دار العلوم فحفظ القرآن الكريم أولاً ثم درس العلوم الإسلامية ، وتخرج من كلية اللغة العربية وتخصص في الأدب العربي ، واختير ضمن الطلبة المبعوثين إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة حيث تخرج من كلية الشريعة بدرجة ممتاز في عام ١٩٨٣م/١٤٠٣هـ .

وابتعثته وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية إلى مدارس الهند الإسلامية ، وفي نهاية المطاف تم انتقاله منها إلى جامعة ندوة العلماء ، كداعية ومدرس .

ونحن إذ نعزي الأخ الفاضل الأستاذ محمد إبراهيم وأسرته في هذا المصاب ، وندعو الله سبحانه أن يوفقهم للصبر الجميل نتضرع إلى الله العلي القدير أن يتغمد والده بواسع رحمته ويغفر له زلاته ، ويدخله فسيح جناته ونعيمها .

﴿ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ * وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ * فَقَدْ فَازَ * وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ .

الشيخ اكبر علي الندوي ، في ذمة الله تعالى

فوجئت أسرة المجلة ودار العلوم بوفاة الأخ الفاضل الشيخ أكبر علي الندوي ، أحد أساتذة اللغة العربية والأدب بجامعة الإمام السيد أحمد

بن عرفان الشهيد، بقرية "كاتولي" من أعمال "مليح آباد" بولاية أترابراديش الهند، فقد كان الراحل الكريم مريضاً مصاباً بجفاف الكُليتين من مدة، ولكنه رغماً من ذلك كان قائماً بواجب التدريس ويتابع العلاج لدى أطبه بارعين، فكانت تبدو خفة في المرض أحياناً ويرجى منه الشفاء، إلا أنه في أيامه الأخيرة واجه شدة المرض وأشار عليه الطبيب المعالج أن يرجع إلى القرية لكي يستريح من عناء العمل ويعالج بدقة.

وفعلاً انقطع عن العمل التدريسي ولحق بأهله حيث وافاه الأجل صباح الاثنين ١٠/من شهر صفر ١٤٢٦هـ-٢٢/من مارس عام ٢٠٠٥م؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وفور وصول نبأ الوفاة أسرع محبوه وأصدقاؤه إلى قريته للحضور في الصلاة عليه وتقديم التعازي إلى أهله وذويه.

كان الشيخ أكبر علي من المدرسين البارعين، قام بالعمل التدريسي في جامعات الهند المتعددة، منها الجامعة الإسلامية في مدينة "باتكل" بولاية كرناتكا، وجامعة الإمام أحمد بن عرفان الشهيد، لفضيلة الأستاذ الشيخ السيد سلمان الحسيني الندوي، الذي أكرمه غاية الإكرام، وأعانه في أيام المرض أغلى إعانة، فجزاه الله خير ما يجزي به عباده المخلصين العاملين.

لقد فقدنا في الراحل العزيز مدرساً بارعاً، وأخاً حبيباً، ومربياً حكيماً، وشاعراً مرتجلاً، وعبداً متواضعاً، لا يبالي في الله لومة لائم، فقد كان الله سبحانه وتعالى.. رزقه علماً غزيراً وذوقاً زكياً، وجمعاً بين الأدب والثقافة، كان محبباً لدى الطلاب وعند زملائه في الهيئة التدريسية.

خلف وراءه أسرة من الأهل والأولاد وذويه من الإخوان والأقرباء، رزقهم الله جميعاً الصبر على المصاب، وجعلهم في كنفه، و هيأ لهم من الوسائل ما هم بحاجة إليه.

تغمد الله تعالى الراحل العزيز بواسع رحمته، وغفر له زلاته وأدخله فسيح جناته، فإنه نعم المولى ونعم النصير.

إعلان:

مدبغة الهند العليا (الشخصية) المحدودة

(مؤسسة ذهبية للتصدير، معترف بها لدى حكومة الهند) تأسست عام ١٩٤٦م

رقم التسجيل: آر ١٣٢٠/٩١

القائمون بالصناعة والتصدير

لصمامات الأمان / الوقاءات / الأحذية بمستوى ٣٤٥-١

جلود مدبوغة منجّدة للمفروشات والمقاعد الأوتوماتيكية

العنوان: ٣٨/٣٢، شارع جاجمئو، كانفور - ٢٠٨٠١٠ (الهند)

هواتف: ٢٤٦٠٧١٦/٢٤٥٠١٢١/٢٤٦٣١٢١-٥١٢-٩١+

فاكس: ٢٤٦٠١١١/٢٤٥٠٣٩٧-٥١٢-٩١+

فاكس في المملكة المتحدة: ٦٩١٧١٦٨-٢٠٧-٤٤+

البريد الإلكتروني: info@upintan.com / upintan@vsnl.com

موقع الإنترنت: http://www.upintan.com

إعلان:

الأعظمي انترناشيونال

للتصدير والاستيراد

رقم التسجيل: K.R. 5528398/95

الهند شبه قارة كبيرة:

تنتج مصنوعات متنوعية شهيرة في الصناعات والتجارات

على المستوى العالمي

نحن في خدمتكم:

لأي شئ يُطلب من الهند

عنوان البريد: ص.ب ٤٢٣، كانفور الهند ٢٠٨٠٠١

المكتب: نيولانت تينري، جاجمو - كانفور الهند

هواتف: ٢٤٥١٤٨٦/٢٤٦١١٤٤-٥١٢-٩١+

جوّال: ٩٨٩٣٢١٤٨٨٥-٩١

فاكس: ٢٤٦١٠٤٩-٥١٢-٩١+

البريد الإلكتروني: muzaffarnadwi at yahoo.com